مدخل إلى السياسة والاقتصاد

(دراسة مقارنة)

لطلبة كليات الشريعة

أ.د سمير الشاعر

أستاذ جامعي وخبير مالي إداري وشرعي

2018م - 1440هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

أستهل وبعد سنوات نسختي الجديدة من كتابي هذا بشكر الله أولاً وطلبتي ثانياً، فبأسئلتهم واستفساراتهم عن موضوعات أكثر من الأخرى، رسموا لي خارطة اهتماماتهم من المادة من تقديم أو تأخير إضافة أو تعديل، ومن المرونة العملية والكياسة العلمية تلبية الممكن ضمن إطار الانضباط الأكاديمي.

وقد مالوا لجزء السياسة من المقرر وأكثروا فيه التساؤلات ومحاولة فهم الواقع، وكان ذهولهم كبير عندما استبان لهم اختلاف المعلن من الكلام عن المضمر منه، وكيف أن الأمور تتقدم فيها المصالح على الأخلاق والمبادئ.

واتضح لهم أن السياسة علم متفاعل مع مستجدات الحياة والمصالح، وأن الاقتصاد قلبها النابض وعقلها المتحكم في جل أمورها، والقاعدة أن لا قوام ولا كرامة للمجتمعات والأمم دون اقتصاد، فبه ومعه ترتفع أمم وتنحدر أخرى، تسلم أمم وتباد أخرى.

وتذكيراً يستهدف هذا الكتاب تزويد غير المتخصص بالحد الأدنى من المعلومات في السياسة والاقتصاد بشكل مبسط ومباشر بعيداً عن النقاشات الفلسفية والنظرية.

وسيبقى الكتاب على قسميه الأول يتناول السياسة والثاني الاقتصاد، على أن تختلف وتتغير محتويات ومكونات كل قسم منهما وفق التعديلات المستجدة.

المحتويات

مقدمة النسخة الأولى

وصلت التجربة الإنسانية في عالم السياسية اليوم إلى أن: هناك بديهيّات تحمل كل أشكال المناورة السياسية والصراع السلمي المدني تجاه السلطة، وهو صِراع مُباح، ساحته صناديق الاقتراع وباحات البرلمانات ومؤسسات المجتمع المدني والشعب.. إلخ

ومتى ما تم التلاعب أو انتهاك هذه البديهيات فإن قواعد اللعبة السياسية تتغير -غالباً- لتشكّل قواعد لعب جديدة ليست سائدة قبل الانتهاكات والتلاعب، وعادة ما تكون قواعد اللعب الجديدة ذات سقف أعلى من القواعد السابقة وذات أدوات جديدة وأكثر فاعلية عما سبق.. كتحرك الشعب والمطالبة بخيارات ليست ملكه وفق الدستور.

أما الكتابة في علم الاقتصاد الإسلامي، فلها ثقلها وعبئها دون العديد من العلوم الأخرى ذات الصلة خاصة عند محاولة الخروج بصورة كتاب اقتصاد إسلامي يتوافق وتقسيمات الكتب الاقتصادية العالمية[1] وفي مقدمها كتاب "الاقتصاد" لسام ويلسون الحائز على جائزة نوبل للاقتصاد عام 1970، فقد اشتهرت كثير من كتابات الاقتصاد الإسلامي بثوبها الشرعي الطاغي على الفنيات الاقتصادية، وهو التحدي الذي أتمنى أن يوفقني الله للنهوض بأعبائه.

وقد حملت نفسي على اعتماد فهرس كتاب ويلسون لمقاربة الموضوع بأسرع ما يخدم الاقتصاد الإسلامي وطلابه ودارسيه وبما يؤسس لنفي ما يقال أنه لا نظرية اقتصادية إسلامية أو أن الإسلام لا يستطيع أن يكون له نظرية اقتصادية، أو أن باحثيه عاجزين عن كتابة ما يخاطب العقل العلمي المتخصص بما يفهم ليتقبل كل ما هو إسلامي منتجاً ونظاماً وحتى فكراً.

وعموماً الاقتصاد علم تحتاج البشرية لواقعيته فلا هو بالأخلاقيات أو الترفيات أو الفلسفة المجردة، **فقد قال العالم الاقتصادي آدم سميث**: "إننا لا نتوقع أن يتكرم علينا الجزار أو الخباز بطعام العشاء، لكننا نتوقعه من اعتبارهما لمصلحتهما الشخصية، ونحن لا نخاطب إنسانيتهما لكن نخاطب حبهما لنفسيهما، ولا نتحدث عن ضروراتنا، لكن عن مكاسبهما".[2]

في المنهجية:

قبل الاستهلال بهذا الكتاب أحب أن أؤكد أن ما كان فطرياً طبيعياً تلقائياً في التفكير والعلم يعتبر مقبولاً شرعاً ما لم يتصادم ونص شرعي مانع، وعليه فكثير من منهجيات التفكير لناحية الأسس الاقتصادية (عرض، طلب، استهلاك، إنتاج....)

---

[1] التقسيم يتوافق وكتاب الاقتصاد لنورد هاوس وسام ويلسون الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1970م، في طبعته الخامسة عشرة، بترجمة هشام عبد الله ومراجعة د. أسامة دباغ، نشر الدار الأهلية، الأردن، ط2، 2006م.

[2] د. راغب السرجاني، http://www.hadielislam.com

سنجد أنها لا تحتاج تدليل شرعي، والعديد منها سيرد على أساس قبولها إسلامياً من غير استخدام الدليل الشرعي إلا حيث الاختلاف الجوهري مع الاقتصاد التقليدي.

فالأرقام باستخداماتها المختلفة من جمع وطرح وقسمة وضرب، لا تحتاج إلى تدليل شرعي على جوازها وتبقى العهدة على المستخدم لها في حلال أم حرام، أما هي لذاتها فلا مشكلة شرعية فيها، وقياساً على ذلك ندلل لما سيأتي اقتصادياً، من غير الخوض في المتقدم من الرسوم والمعادلات، فكتابنا هذا ليس بديلاً لكتب الاختصاص المتقدمة أو أنه سيكون الكتاب الذي ليس له ثانٍ بل حقيقة المحاولة المستهدفة تقريب وجهات النظر العلمية للوصول إلى اعتراف علمي عالمي بوجهة النظر الإسلامية في الاقتصاد، وتوفير كتاب جامعي منهجي للطلبة الراغبين بالتعرف على الاقتصاد الإسلامي.

فصل توضيحي خاص

واقع العالم العربي والعالم الإسلامي

إن الناظر لواقع العرب والمسلمين وحال بلدانهم، أمامه أحد تعليقين:

- الأول يقول: وضع مهترئ وبلدان متخلفة عموماً.
- والثاني يقول: ثروات غير مستغلة وطاقات مهدرة.

فأي منهما الصحيح؟

بداية، ليس في التعليقين قول خطأ؛ أما كيف؟ ولماذا؟

فهي التساؤلات التي أخرجناها من حيز تفكيرنا، لخروجنا من فسحة الإيجابية إلى ضيق السلبية. ولاستئناسنا بمنطقة الدعة والراحة أو كما يسميها الآخرون (Comfort Zone) هذا من جهة، ولإتقاننا الشكاية والتأفف ولوم كل من سوانا حتى الشمس والهواء وباقي عناصر الطبيعة.

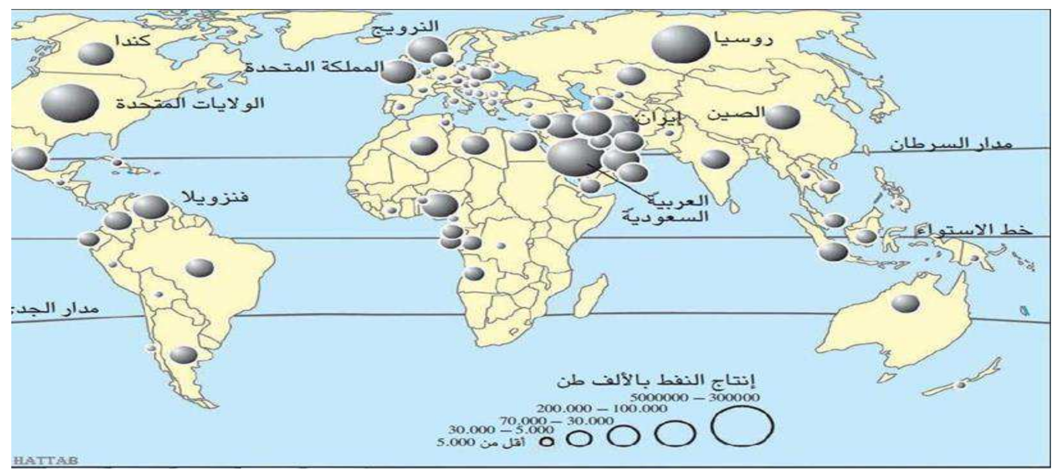
وقبل الخوض في الأسباب، أؤكد أنه لو أمكن للعلم أن يخترع مصدر جديد للطاقة من الكلام والتأفف، لتصدرنا وسدنا العالم كمصدر للطاقة الجديدة المتجددة، وسيزيد الطلب على مواطنينا لاستخدام كثرة كلامهم وخاصة غثاؤه لتشغيل المصانع.

"أي الآخرون منتجون مصنعون مدركون مقامهم وماذا يريدون، وبالمقابل نحن مثلهم

منتجون مولدون للسلبية غير مدركين مقامنا وماذا نريد".

أما الإجابة المنطقية والعقلية فتبدأ بنظرة بسيطة لخارطة ثرواتنا:

1. النفط



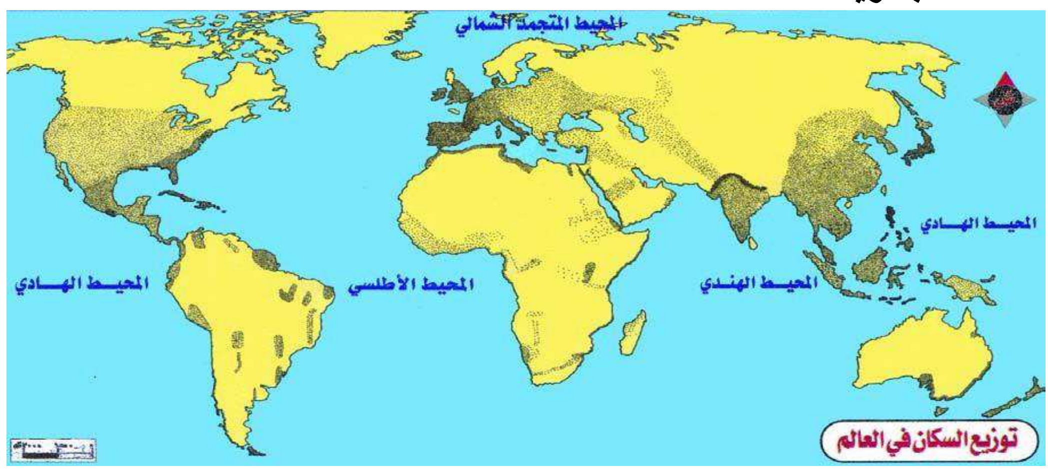
بالنظر للنفط: سنجد أن الله حبانا بثروة ضخمة، وجعلنا في مقدمة الدول المالكة للثروة النفطية، ولكن هل نحن في مقدمة الدول علوماً وعمراناً؟.

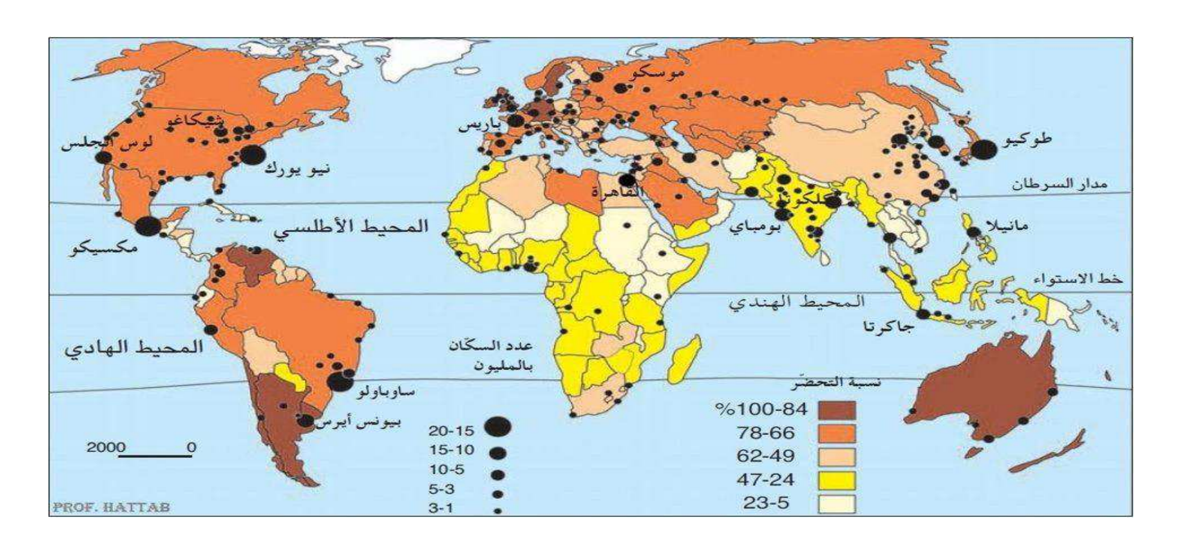
2. الغاز



وبخصوص الغاز فالأمر يتكرر لامتلاكنا أكبر مخزون غاز في العالم، فكيف وظفناه؟ وكم ارتقينا به؟

3. الطاقة البشرية





أما الموارد البشرية التي نكثر التأفف منها ومن كثرتها فالخرائط تثبت أننا من أقل الدول كثافة سكانية، أي ثروة ضخمة على عدد أفراد غير كثيف مما يرفع حسابياً نصيب الفرد من هذه الثروة.

وبالمقابل هل نحن بين أكثر الدول تحضراً؟

الجواب وحسب الخرائط يقول لا، بل نحن من بينهم وليس في مقدمهم. فلماذا؟؟؟

وهنا لابد للإجابة من أن تكون: **صادقة ولو صادمة، حقيقية ولو مؤلمة، علمية ولو لم تكن على هوانا**. وفي الأسباب يمكن ذكر الكثير، ولكن: ليس أولها قلة العلم والعلماء ولا آخرها ضعف الإدارة وسوء التوظيف.

وتغيير الحال وإدارة المنظومة **يلزمه إرادة،**

فهل نمتلكها؟ وهل نعمل بأسبابها المتبعة عالمياً؟

ولن أكثر الكلام أو الملامة في الإجابة، وسأنتقل لزاوية أخرى في النظر لواقعنا وهي: كم التأفف والتسخط من تسلط الآخرين علينا، وأننا مستضعفون، وأننا كذا وكذا و..و..و..

فالعالم لا يحترم الضعيف ولا الجاهل ولا يبادر للعدالة المطلقة، بل السياسة تحكمها المصالح لا الأخلاقيات، فالآخر لن ينتظرنا لنستفيق لمصلحتنا بل يبادر قبل أن تكون هذه اللحظة، ويجني ما يحب بما سلف من جهود وعلوم، دراسات وعلماء، اكتشافات وإنجازات، **ونحن من جل هذا براء أو غرباء**.

وأيضاً في الحروب التي يشهدها واقعنا، يكثر الكلام في توصيفها على أنها حرب على الإسلام والمسلمين، فهل هذا دقيق؟

علماً أنه بالمقابل ممكن أن تكون الأسئلة:

- لماذا تكثر في مناطقنا؟
- ولماذا ألبسوها ملابس العرقية والدينية والطائفية والمذهبية وغيرها؟

والجواب: بكل بساطة ليتنعموا بثرواتنا بأبخس الأثمان وينشطوا تجارة أسلحتهم بأغلى الأسعار وأشد القيود، أي هم قوم أدركوا مصالحهم ونحن أهملناها، أداروا أمورهم بأكبر ربحية وأسأناها،

وأيضاً، أبعدوا الحروب ونزيفها عن مجتمعاتهم واستوردناها، اختلقوا لنا أسبابها وصدقناها، دلسوا بها علينا فقبلناها، وأوقدوها بتوقيتهم فتبنيناها، وما كل ذلك إلا لأنهم فهموا أننا "أشداء على بعضنا رحماء مع غيرنا".

أما المقتنع بأنهم فرضوها علينا؟

فالجواب: أشفق على نفسك وأهلك في الدنيا قبل أن تلقى الله، **فلا يفوز بالسباق إلا المتهيء له.** وأظن أن قد يسجل لنا رقم قياسي عالمي في الإضرار بذواتنا ومصالحنا.

ولكن هل من مخرج؟ طبعاً دون أدنى شك:

- أولاً: بفهم ما حصل.
- ثانياً: بالعمل بالأسباب وفي مقدمها "ترك فرقة الكلمة" و "سؤال أهل العلم".

ولفهم ما سبق: تكفينا نظرة على أسباب الحروب الأخيرة من "أفغانستان حتى الاقتتال بعد الربيع العربي".

- **حرب أفغانستان:**

هي إحدى حلقات الحرب الباردة بين أمريكا والاتحاد السوفيتي، وقيل هي التي كانت السبب في تفتت الاتحاد السوفيتي، ولكن ألبست ثوب حرب بين الإسلام والشيوعية، أي حاربت أمريكا الاتحاد السوفيتي بالمسلمين.

فلماذا كان التدخل السوفيتي ولماذا واجهته أمريكا؟

الجواب:

- الهدف المباشر غير المعلن " خط النفط عبر أفغانستان المدعوم أمريكاً والآخر المدعوم سوفياتياً. والتحكم في منطقة بحر قزوين التي تعج بمشاريع النفط وخطوط أنابيب نقله".



- الهدف غير المباشر وغير المعلن مادة "**الليثيوم**" ثم "**النيوبيوم**" حيث تبين عملياً وعلمياً وبشهادة الأمريكيين في التحقيقات التي تمت في الداخل الأمريكي مع الخبراء الذين كانوا على الأرض الأفغانية. وهي الحقيقة التي ظهرت بعد سنوات، "فالليثيوم" كان المادة الأساس في النقلة الحضارية

التكنولوجية التي شهدها العالم والسبب في تطوير تصغير أحجام الإلكترونيات بشكل غير عادي. وقالت الصحف لاحقاً:

أفغانستان: ثروة معدنية قيمتها تريليون دولار (BBC)

- كما يوجد في أفغانستان كميات كبيرة من معدن **النيوبيوم**، وهي مادة حيوية في تصنيع الفولاذ المقوى.

وقودها: الشعب الأفغاني الإسلاميين المستوردين من كل مكان تحت عناوين كثيرة: المجاهدين، الطالبان وأخيراً القاعدة.

من نتائجها: استغلال الدول العربية لتأمين مقاتلين لمحاربة الشيوعيين، ثم إرغام الدول على استقبال العائدين من أفغانستان ومحاسبتهم ومحاولة الحجر عليهم والتشديد على عدم هجرتهم للدول الأوروبية والأمريكية.

انخداعنا بسذاجة:

جاء على لسان «هيلاري كلينتون» عبر مقطع فيديو منقول عن شبكة «سي إن إن» الإخبارية الأمريكية. تضيف «كلينتون»: «بمباركة الرئيس ريغن وبموافقة الكونغرس بقيادة الحزب الديموقراطي قمنا بالتعامل مع المخابرات الباكستانية ودعمنا تجنيد هؤلاء المجاهدين من السعودية وأماكن أخرى.. واستوردنا العلامة الوهابية للإسلام حتى نستطيع الإجهاز على الاتحاد السوفيتي». وتؤكد «كلينتون»: «في النهاية انسحب السوفييت.. لم يكن استثمارًا سيئًا فقد أسقطنا الاتحاد السوفيتي ولكن علينا أن نوقن أن ما نزرعه فسوف نحصده».

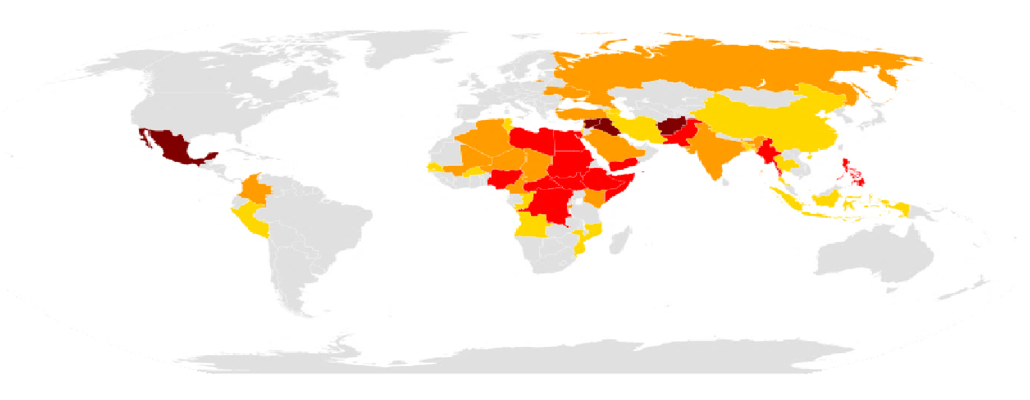
وكان من رأي مجلس الأمن القومي الأمريكي، أنّ أميركا تستطيع أن تزيد جرعات دعمها لميليشيات «المجاهدين»، وأن تحفزها دينياً «للجهاد - أكثر فأكثر - **ضد الملحدين** الذين يريدون شراً بالإسلام». ذلك أنّ جهاد أولئك المجاهدين إذا وفرت له أميركا بيئة مساعدة إقليمياً وإسلامياً وغطاء من الدعاية الإعلامية ومدداً من المتطوعين الراغبين في الشهادة في سبيل الله ورُزَماً من المال وترسانات من السلاح، فهو حينئذ لا بدّ أن يؤتي أكله، عاجلاً أو آجلاً... ولقد أثمر «الجهاد» نتائج رائعة لمصلحة أميركا، فيستنزف السوفيات، من دون أن تخسر هي شيئاً يذكر!

ولأجل تحقيق هذه الأهداف، قرر الرئيس الأميركي جيمي كارتر إيفاد مستشاره للأمن القومي في «جولة مكوكية» إلى الشرق الأوسط لإقناع الحلفاء بمحاسن «الجهاد الإسلامي»، وبأهمية تمويل «المقاومة» وتسليحها، وبضرورة الوقوف كالبنيان المرصوص ضد دولة الاحتلال، وضد الكفار والملحدين الذين يريدون شراً بالإسلام وأهله!

وبعد مجيء رونالد ريغن وطاقمه. وكان من الطبيعي أن تفتح للإدارة الأميركية الجديدة جميعُ الملفات السرية، ومنها عمليات «سي آي إيه» للجهاد في سبيل الله ودحر الكفر والإلحاد. وكان على الجنرال فيرنون والترز نائب مدير وكالة الاستخبارات المركزية الأميركية آنذاك، أن يشرح لريغن تفاصيل تلك العملية. ويبدو أن الرئيس الأميركي المنتخب قد تحمس كثيراً لمسألة الجهاد ضد السوفيات. ولكن العقبة كانت الكلف، وجاء الفرج، في شكل «نصيحة» من ألكسندر دو ميرانش رئيس جهاز مكافحة التجسس الخارجي (المخابرات الفرنسية)، للرئيس ريغن. وكانت النصيحة الاستفادة من شحنات المخدرات الهائلة التي يصادرها كل من مكتب التحقيقات الفيدرالي وهيئة الجمارك، لأجل تمويل حصة الولايات المتحدة في صندوق الجهاد. وإنّ تلك الشحنات المصادرة من المخدرات ربما تثمّن بمليارات الدولارات في السوق السوداء، وبدلاً من إتلافها - كما ينص القانون الأميركي - يستحسن إعادة بيعها والاستفادة بثمنها في العمليات السرية للإدارة، من دون المرور بالكونغرس وبلجانه البيروقراطية. ولعل «سي آي إيه» تستفيد من المخدرات بطريقة أخرى إذا استطاعت توصيلها إلى الجنود السوفيات ليستهلكوها!.[3]

ثم كان الانقلاب على الإسلامين الجهاديين وانقلابهم على دولهم ومجتمعاتهم، والعكس مستمر بأسماء عديدة حتى اليوم.

ويكفي لمعرفة واقعنا نظرة على مواقع الحروب المستمرة حتى عام 2018:



مواقع الصراعات الجارية في جميع أنحاء العالم عام 2018

حروب كبرى، 10،000+ حالة وفاة سنويا

الحروب والنزاعات، 1،000–9،999 حالة وفاة سنويا

مناوشات طفيفة والصراعات، أقل من 1000 حالة وفاة سنويا واللائحة ستكون في نهاية الفصل.

[3] - محمد حسنين هيكل، الزمن الأمريكي: من نيويورك إلى كابول، الشركة المصرية للنشر العربي والدولي، ط 4، يونيو 2003، ص258 -293.
- John Cooley - Unholy Wars: Afghanistan, America and International Terrorism - Pluto Press, june 2002 – P 128-129.
- Ahmed Rashid –Taliban: Islam, Oil and the New Great Game in Central Asia -I.B. Tauris Publishers, 2000 – P 120-121.
- https://www.sasapost.com/the-drug-trade-in-afghanistan.

- **حروب الغاز (ومنها حروب الربيع العربي)**

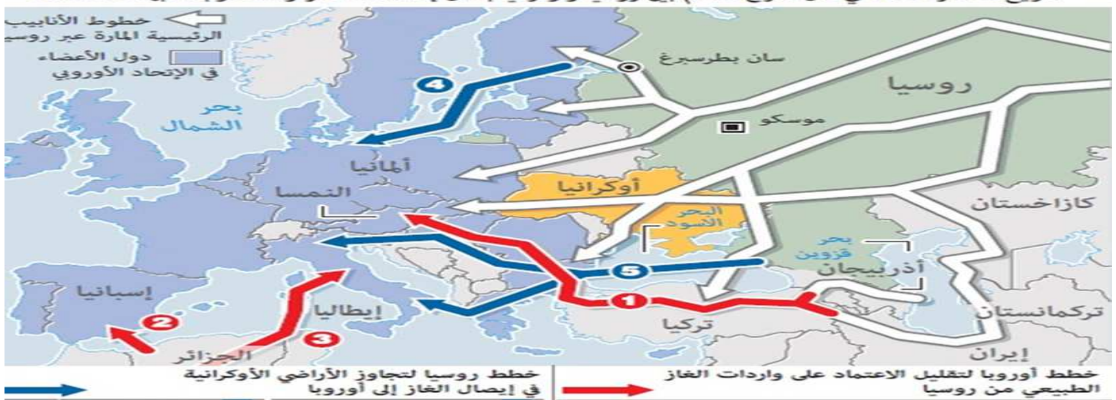
بداية من المفيد التعريف بالواقع والمخطط له:

1- خطوط الغاز الموجودة حاليًا بالأحمر، والمطروحة في مشاريع بالأزرق، والمُقترحة نظريًا بالنقاط الحمراء



2- حروب الغاز.. من الذي يحكم العالم؟! – راجعوا التوتر الروسي الألماني هذا الواقع الذي يمثله السيل الشمالي من تحكم روسيا في سوق الغاز الأوروبي، السبب المباشر لمحاولة الخروج من هذه القبضة الروسية بإنشاء خط غاز نابوكو؛ ليكون.





هنا بداية القطبية الجديدة (ايران تركيا وربطها بالربيع العربي)



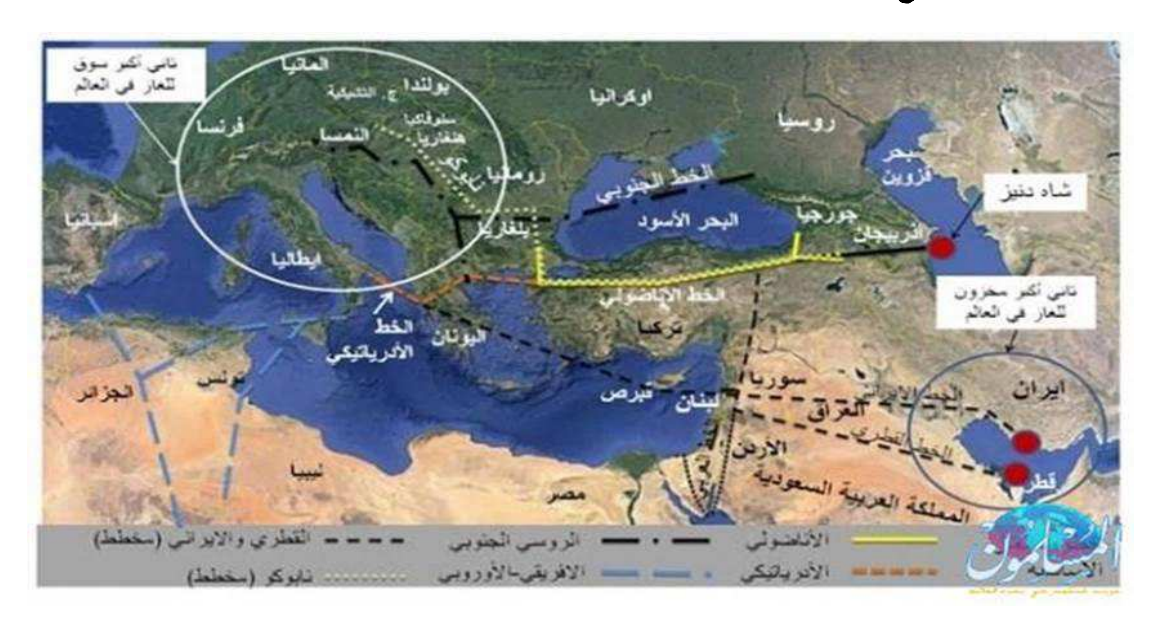
هل سيسمح الروسي باستبعاده من سوق الغاز؟ بهذا يفهم الكثير مما يحصل (مصادر متعددة لخط نابكو)



من هنا تتضح مناطق الصراع التي عرفت بالربيع العربي (انظروا التسلسل)



بدقة مواطن الصراع



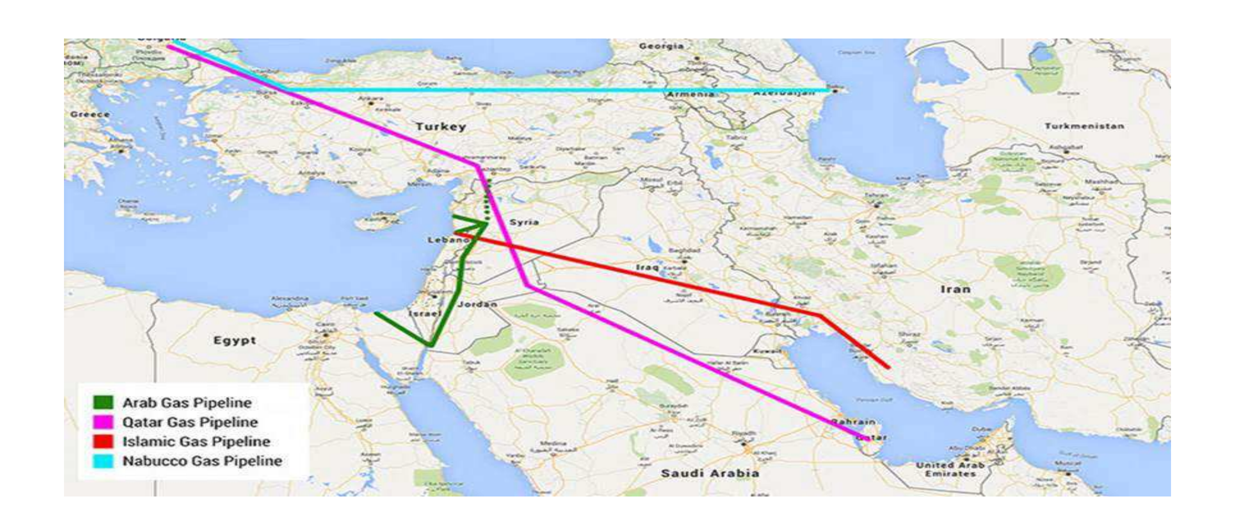
حرب سوريا:

حرب الغاز: الصراع على سورية و الشرق الأوسط



الحرب في وعلى سورية ولعنة الحرب الكونية على ممرات الغاز

وأنظروا العواصم التي تسيطر عليها إيران والتحالفات الإيرانية التركية والقطرية

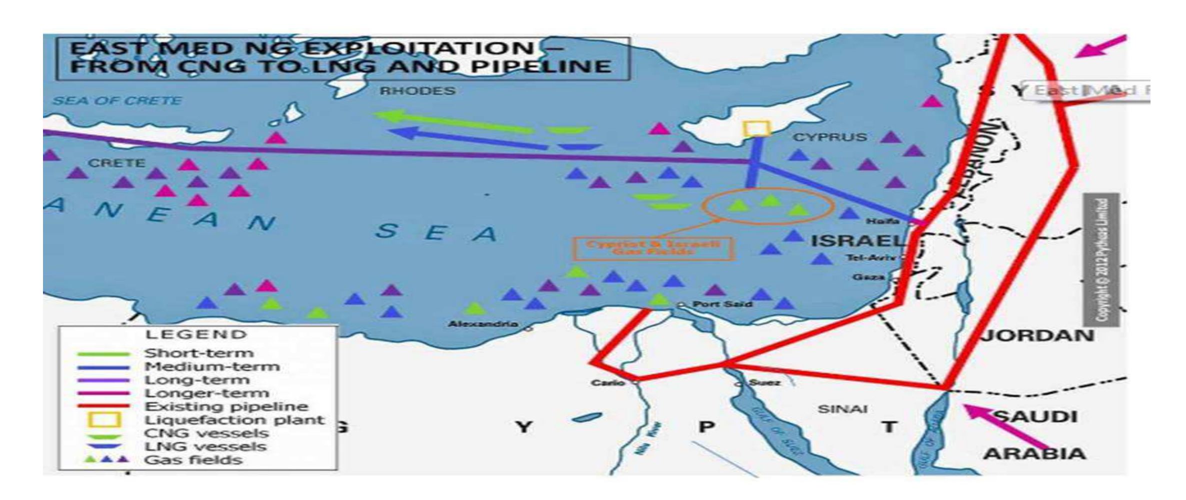


في تفاصيل الحرب السورية رفض دمشق عام 2010 خط الغاز القطري التركي المستبعد إيران وبداية الخلاف السعودي القطري لسوء إدارة الأزمة السورية



ثم البديل المستبعد تركيا قطر

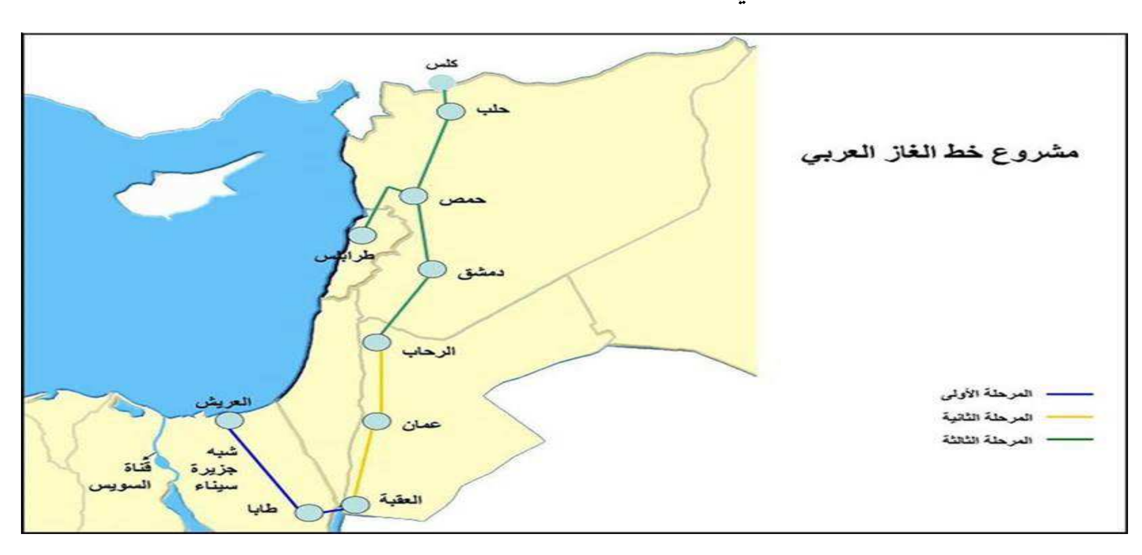
مواقع الغاز في البحر المتوسط وخطوطه:



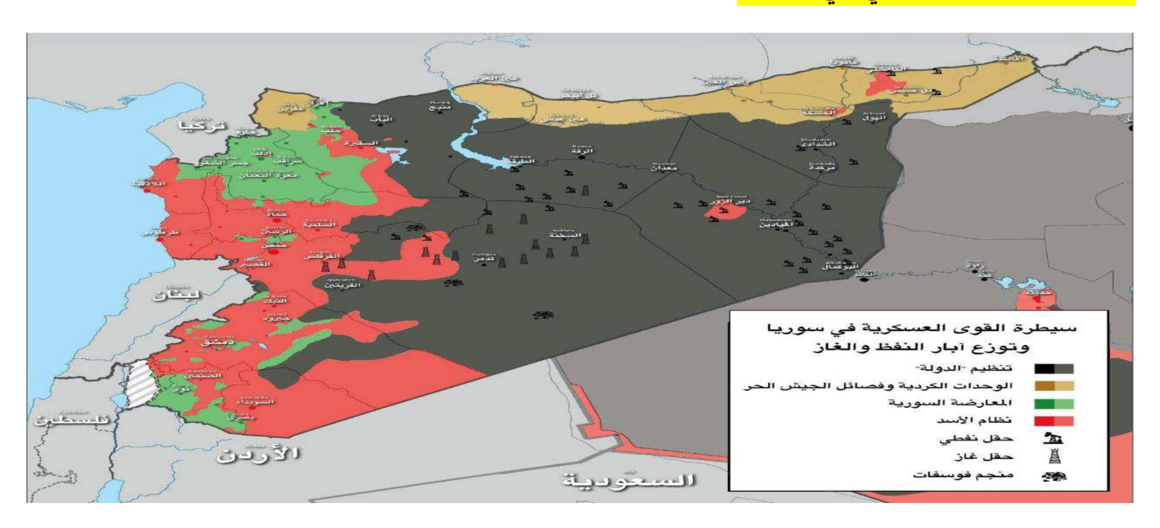
الغاز العربي حلم أميركي قديم ـ جديد: حروب العراق وأهم أسباب الحرب في سوريا والمنطقة



مصدر آخر سماه خط الغاز العربي



أنظروا تمركز الأمريكي في سوريا

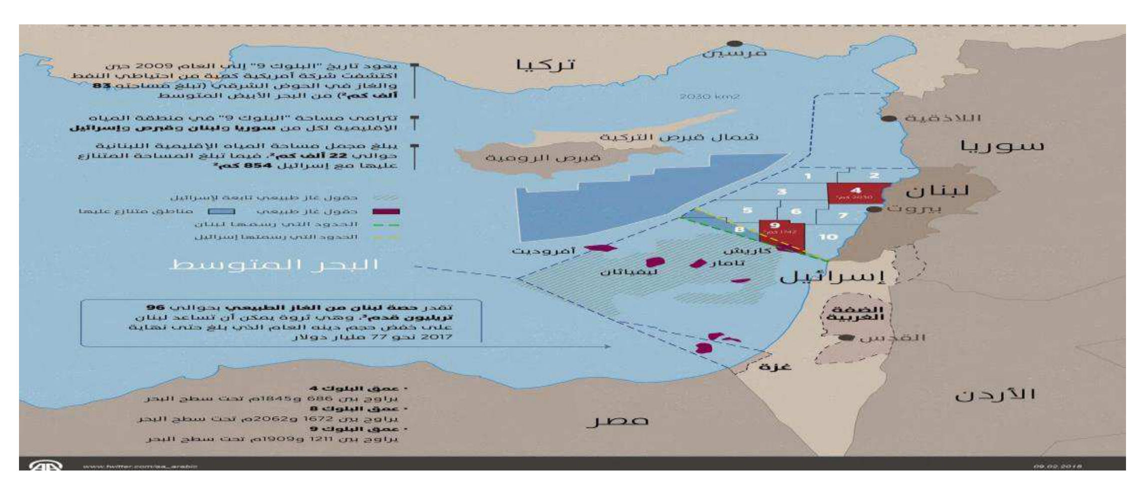


تنبهوا لإسرائيل

خط أنابيب شرق المتوسط (إلى أوروبا) – وسبب الدعوة الإسرائيلية لتوحيد قبرص

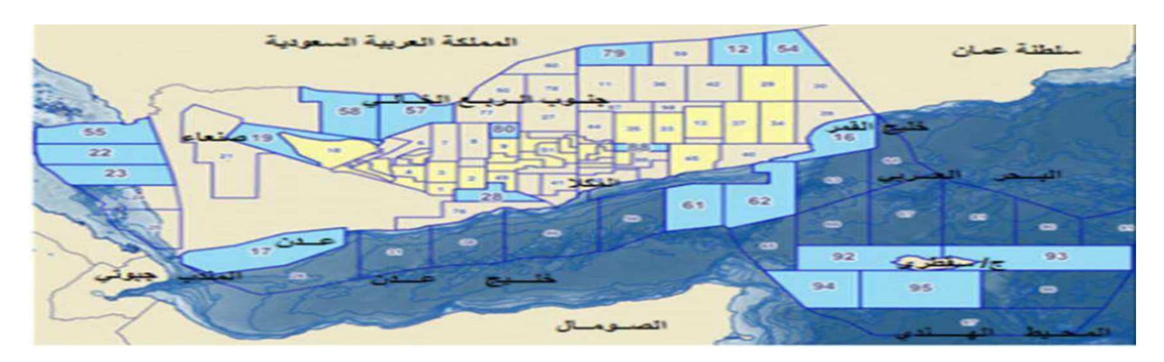


(إسرائيل المنافسة على تلزيم نفط لبنان بين الأمريكان والروس ودخول حزب الله بموضوع تهديد المنصات الإسرائيلية) وانظروا موضوع البلوك 9 علماً أن الضرر الأكبر على 8 ولكن المطروح للتلزيم لبنانياً حالياً بلوك 9

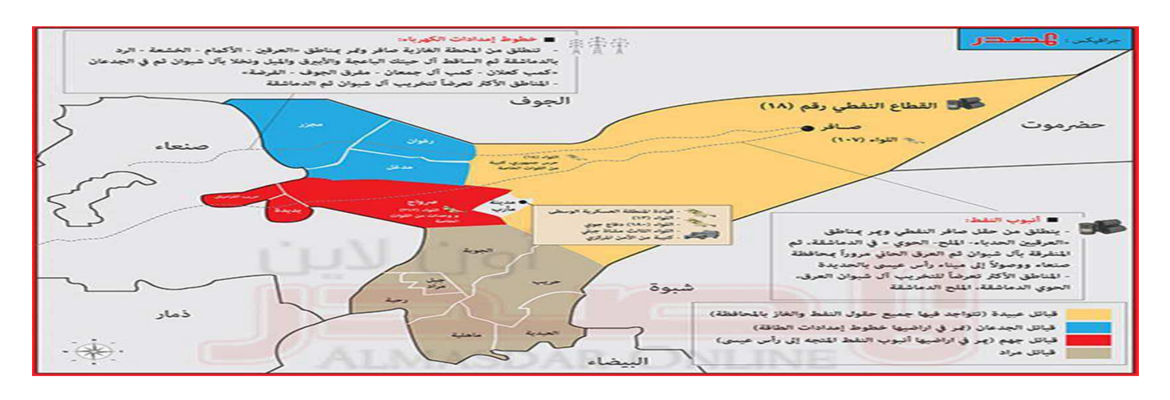


حرب اليمن

أسباب حرب اليمن: المرتدية ثياب الشحن المذهبي، وبالمقابل يبين لماذا عاد الاهتمام بإعادة الدولة في الصومال لتأمين باب المندب.



تقرير خاص: تقديرات لحجم النفط المنهوب من اليمن بـ"400 مليار دولار، والتقسيم القتالي وفق الحصص من أنبوب النفط وأنظروا أكثر المناطق خراباً



الحروب القادمة

في أفريقيا

تليكسبريس - هذه هي خريطة مسار أنبوب الغاز من نيجيريا لأروبا (أنظروا مالي والتدخل الفرنسي)

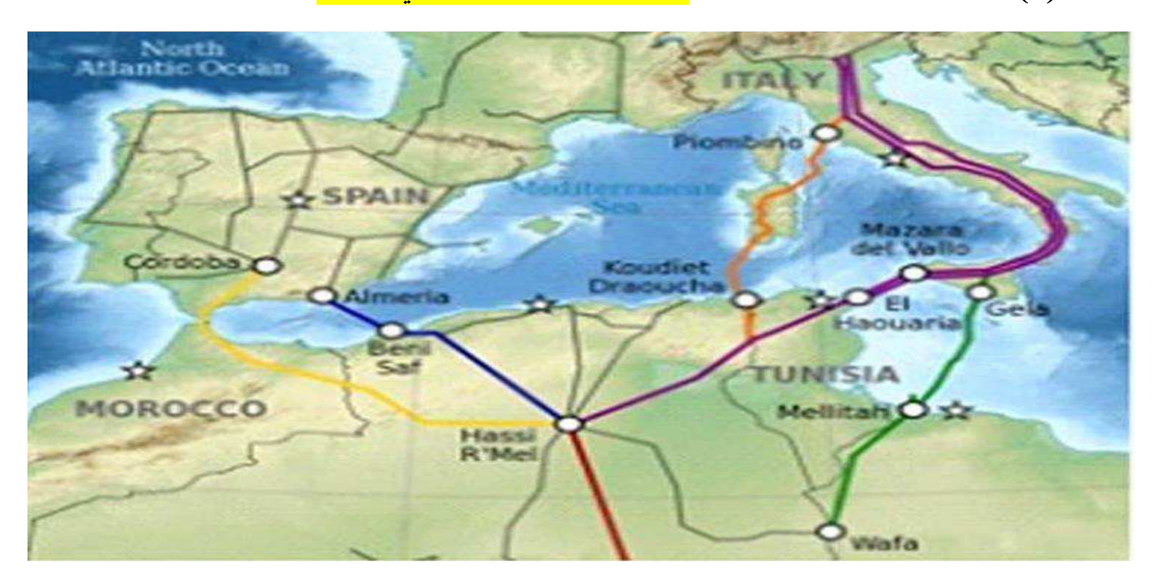
وانظروا أين نشأت بوكو حرام



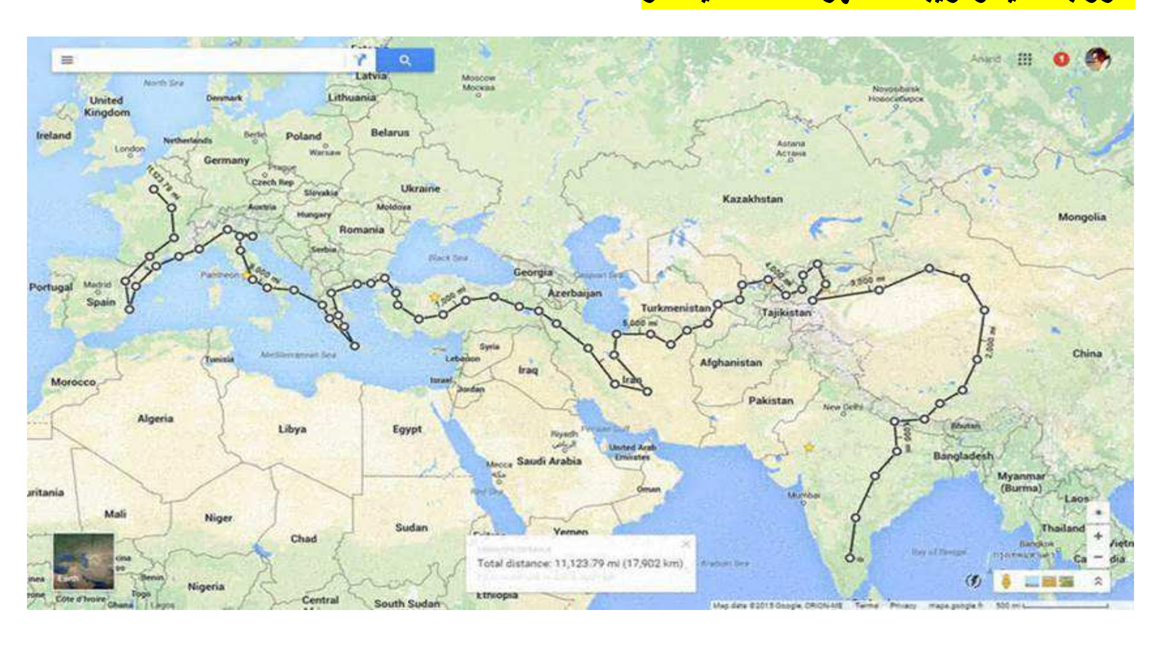
البديل (1)



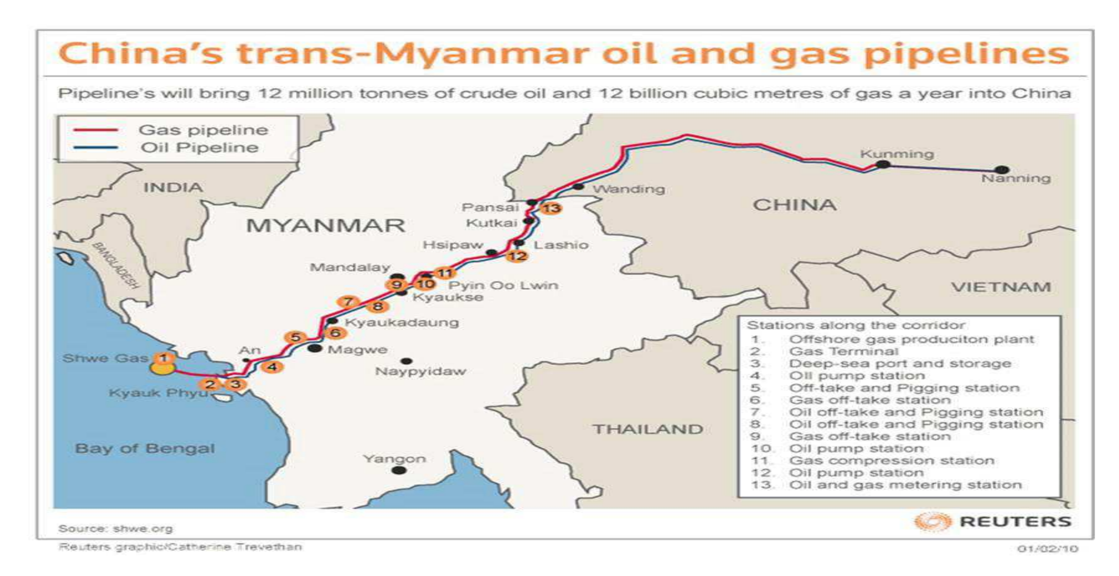
البديل (2) تفريعه رئيسية عبر تونس وليربط ذلك بما حصل في تونس



حروب آسيا وقريباً ستظهر مشكلة ميانمار



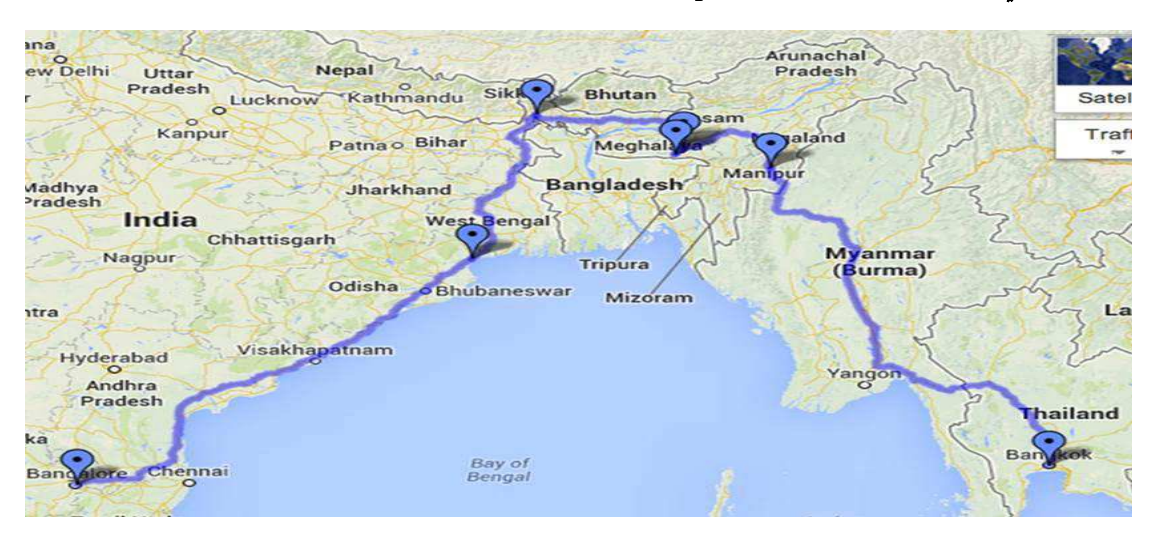
الخط ومواقع اضطهاد مسلمي الروهينغا



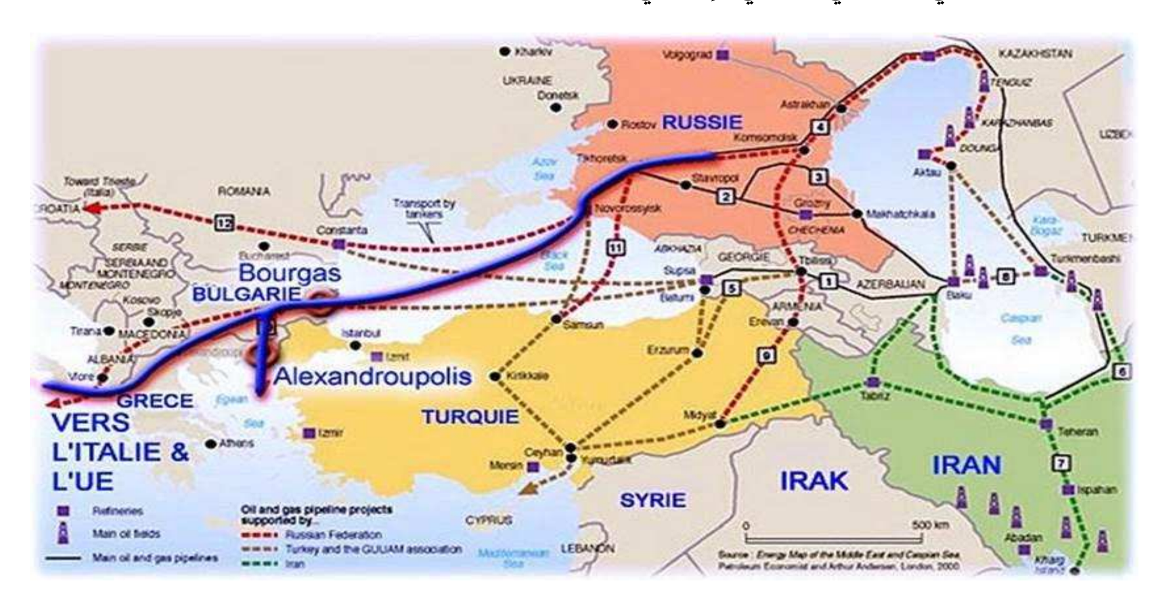
فأنابيب النفط والغاز العابرة خلال بورما إلى الصين ترجح كفة المصالح التجارية في مقابل دماء المسلمين



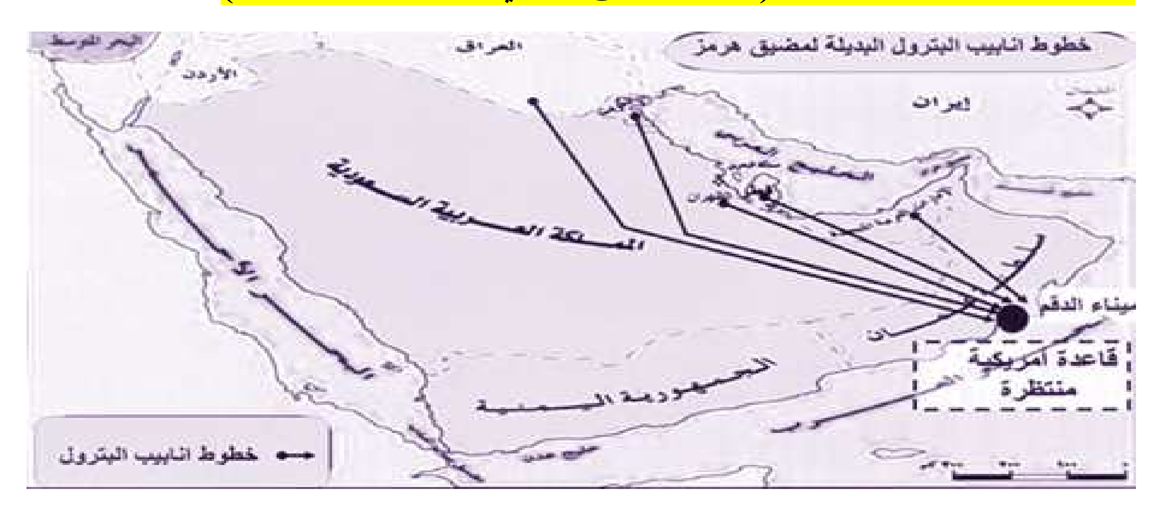
الخط الثاني عبر ميانمار من الهند إلى تايلند



التشابك المصلحي الروسي التركي الإيراني



مشكلة هرمز المستجدة 2019 (الظاهر الاتفاق النووي وحقيقة تهميش إيران)



الحروب القادمة (تحولات اقتصادية استراتيجية ومياه)

ايران آسيا العرب



لائحة مواقع الصراعات الجارية في جميع أنحاء العالم عام 2018

الصراعات في القائمة التالية تسبب حاليا لا يقل عن 10،000 حالة وفاة عنيفة سنويا.

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع
1978	حرب أفغانستان	آسيا	أفغانستان
2003	صراع العراق	آسيا	العراق
2009	التمرد الإسلامي في نيجيريا	أفريقيا	نيجيريا الكاميرون النيجر تشاد
2011	الحرب الأهلية السورية	آسيا	سوريا

1،000–9،999 حالة وفاة سنويا

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع
1948	الصراع الفلسطيني الإسرائيلي	آسيا	إسرائيل فلسطين
1991	الحرب الأهلية الصومالية حرب الصومال	أفريقيا	الصومال كينيا
1998	نيجيريا	أفريقيا	نيجيريا
2003	نزاع دارفور	أفريقيا	السودان
2004	الحرب في شمال غرب باكستان	آسيا	باكستان
2006	حرب المكسيك على المخدرات	أمريكا الشمالية	المكسيك
2011	الأزمة الليبية	أفريقيا	ليبيا
2011	الأزمة اليمنية الحرب الأهلية 2015	آسيا	اليمن السعودية
2012	صراع جمهورية أفريقيا الوسطى	أفريقيا	جمهورية أفريقيا الوسطى
2013	النزاع في جنوب السودان	أفريقيا	جنوب السودان
2014	حرب شرق أوكرانيا	أوروبا	أوكرانيا

100–999 حالة وفاة سنويا

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع
1947	نزاع كشمير	آسيا	الهند باكستان
1948	صراع بلوشستان	آسيا	باكستان إيران
1948	الصراع في بورما	آسيا	بورما
1960	حركة التمرد في جنوب تايلاند	آسيا	تايلاند
1964	الصراع الكولومبي	أمريكا الجنوبية	كولومبيا
1964	التمرد في شمال شرق الهند	آسيا	الهند
1967	الحرب الشعبية في الهند- تمرد الناكسال الماويين	آسيا	الهند
1978	تمرد كاتانغا	أفريقيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
1989	الطائفية في باكستان	آسيا	باكستان
1989	صراع شينجيانغ	آسيا	الصين
1995	التمرد في أوجادين	أفريقيا	إثيوبيا
1996	تمرد القوات الديمقراطية المتحالفة	أفريقيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
1999	صراع إيتوري	أفريقيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
2002	التمرد في المغرب	أفريقيا	الجزائر تونس
2004	صراع كيفو	أفريقيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية بوروندي
2009	الصراعات البدوية السودانية	أفريقيا	السودان
2009	التمرد في شمال القوقاز	أوروبا	روسيا
2011	الإرهاب في سيناء	أفريقيا	مصر
2011	تداعيات الحرب الأهلية السورية على لبنان	آسيا	لبنان
2011	صراع جنوب كردفان	أفريقيا	السودان

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع
2012	الصراع في شمال مالي	أفريقيا	مالي
2014	الحرب مع العصابات في السلفادور	أمريكا الشمالية	السلفادور

أقل من 100 حالة وفاة سنويا

بداية الصراع	الصراع	القارة	الموقع
1946	انفصال الأكراد في إيران	آسيا	إيران
1963	صراع بابوا	آسيا	إندونيسيا
1969	مورو التمرد في الفلبين	آسيا	الفلبين
1969	التمرد الشيوعي في الفلبين	آسيا	الفلبين
1975	صراع كابيندا	أفريقيا	أنغولا
1980	الصراع الداخلي في بيرو	أمريكا الجنوبية	بيرو
1984	الصراع الكردي التركي	آسيا	تركيا
1987	تمرد جيش الرب للمقاومة	أفريقيا	الكونغو الديمقراطية أفريقيا الوسطى جنوب السودان
1988	نزاع ناغورني- كاراباخ	آسيا	أرمينيا أذربيجان
1989	الصراع الداخلي في بنغلاديش	آسيا	بنغلاديش
1991	الجبهة من أجل استعادة الوحدة والديمقراطية	أفريقيا	جيبوتي
1992	جبهة تحرير أورومو	أفريقيا	إثيوبيا
1994	صراع تشياباس	أمريكا الشمالية	المكسيك
1995	تمرد عفر الثانية	أفريقيا	إريتريا
2004	الصراع في دلتا النيجر	أفريقيا	نيجيريا
2013	تمرد رينامو	أفريقيا	موزمبيق

القسم الأول: الوجيز في السياسة

الفصل الأول[4]

في السياسة وعلم السياسة والفكر السياسي

المبحث الأول: في السياسة

السياسة علم له أصوله وتعاريفه، فقد ذكر أنه:

- علم إدارة القوة.
- علم السلطة أين وجدت وحيثما كانت وعلى أي مستوى.
- علم دراسة الدولة وما له علاقة بها كالحكومة والمؤسسات.
- علم حكم الدولة أو دراسي المبادئ التي تقوم عليها الحكومات والتي تحدد علاقاتها بالمواطنين وبالدول الأخرى.
- دراسة عملية التوزيع السلطوي للقيم في المجتمع.
- دراسة الحكومات ودراسة عملية الممارسة السياسية ودراسة المؤسسات والسلوك السياسي.
- دراسة العلاقة بين الطبقات والاشتراك في شؤون الدولة وتوجيه الدولة وتحديد أشكال ومهام ومضمون نشاط الدولة.

وقيل السياسة:

- فن الممكن.
- فن الحكم و فن إدارة الصراع.
- فن الخداع أي فن حكم البشر عن طريق خداعهم.

السياسة في اللغة والاصطلاح:

- السياسة في **اللغة:** جاء في "لسان العرب لابن منظور" أن: السياسة مصدر للفعل ساس يسوس، وساس الأمر سياسة: أي قام به، ويقول "الفيروز آبادي في القاموس المحيط" سست الرعية سياسة: أي أمرتها ونهيتها، وقال "ابن حجر" يسوس الشيء: أي يتعهده بما يصلحه.

---

[4] أصل هذا الفصل: الشبكة وبعض المؤلفات ومنها:

- أ.د احمد حميد النعيمي, د. إبراهيم السلامي، أحكام قوانين الأحوال الشخصية بين الشريعة الإسلامية والقانون (دراسة مقارنة)، والمعجم الوسيط، مادة: ساس، بتصرف.
- تاج العروس، القاموس المحيط ولسان العرب، بتصرف.
- د. يوسف القرضاوي، http://articles.islamweb.net/، بتصرف
- مدونة الدكتور عبد الله الفقيه، http://dralfaqih.blogspot.com/، بتصرف.
- رباب جابر، علم السياسة، http://www.startimes.com، و https://www.almrsal.com، و http://mawdoo3.com بتصرف.
- د. سمير عالية، الدولة الفاضلة في الإسلام، منشورات الحلبي، ط1، 2018م، بتصرف.
- الوجيز في التاريخ، د. سهيل طقوش، دار النفائس، بتصرف.

- السياسة في **الاصطلاح**: تعرِّفها موسوعة العلوم السياسية الصادرة عن جامعة الكويت - نقلا عن معجم "روبير"- بأنها: "فن إدارة المجتمعات الإنسانية"، وحسب معجم "كامل": "تتعلَّق السياسة بالحكم والإدارة في المجتمع المدني"، وتبعا لمعجم العلوم الاجتماعية: تشير السياسة إلى: "أفعال البشر التي تتَّصل بنشوب الصراع أو حسمه حول الصالح العام، والذي يتضمن دائما: استخدام القوة، أو النضال في سبيلها"، ويذهب المعجم القانوني إلى تعريف السياسة بأنها: "أصول أو فن إدارة الشؤون العامة".

كلمة "السياسة" في تراثنا الإسلامي

- كلمة "السياسة" لم ترد في القرآن: لا في مكيِّه، ولا في مدنيِّه، ولا أي لفظة مشتقة منها وصفا أو فعلا. وجاء بما يدل عليها، ويُنبئ عنها، مثل: كلمة "المُلك" الذي يعني حكم الناس وأمرهم ونهيهم وقيادتهم في أمورهم. جاء ذلك في القرآن بصيغ وأساليب شتَّى، بعضها مدح، وبعضها ذم. فهناك المُلك العادل، وهناك المُلك الظالم، المُلك الشُوري، والمُلك المستبد. فهذا كله حديث عن السياسة والسياسيين تحت كلمة غير "السياسة". وكذا "الاستخلاف" و "الحُكْم".
- كلمة السياسة في السنة: تضمَّنت الأحاديث ما اشتقَّ من السياسة، وهو الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون". قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "أوفُوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم الذي جعل الله لهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم".
- وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية في مادة "سياسة" قولها: لعل أقدم نص وردت فيه كلمة "السياسة" بالمعنى المتعلّق بالحكم هو قول عمرو ابن العاص لأبي موسى الأشعري في وصف معاوية: إني وجدته وليُّ عثمانَ الخليفة المظلوم، والطالب بدمه، الحسن السياسة، الحسن التدبير.

المبحث الثاني: علم السياسة

السياسة هي من أهم المؤثرات في حياة البشر، وهي مفهوم قديم قدم البشر ومرادف لحياة الإنسان وتطوره عبر العصور وزاد الاعتماد عليها بعد التطور للحياة حيث أصبحت في شكل مجتمعات وجماعات أي بدأت زيادة أهمية السياسة بعد أن اتخذت الحياة الصورة الأكثر تنظيما وأصبحت العديد من أمورها تحتاج إلى الإدارة والطرق التي تقوم بمعالجة الأمور والمصالح واحتواء الخلافات والعمل على حلها بشكل مرتب ومنظم للوصول إلى حلول مرضية لكل الأطراف وبأقل خسائر ممكنة إذن فكان لابد من القيام بدراسة الآخر والمعرفة الدقيقة له ولمتطلباته وأهدافه وما العوامل التي توثر في اتخاذه للقرارات.

من أنواع السياسة:-

1. **سياسة اقتصادية**:- وهي تلك السياسة التي تهتم بالأمور المالية وبإيرادات الدولة واستثماراتها وسياستها الضريبية ورؤيتها للنمو الاقتصادي وغيرها من الأمور التي تتعلق بأي شؤون لها الطابع الاقتصادي أو النقدي.
2. **سياسة عسكرية:-** وهي تلك السياسة التي تتبعها الجيوش والقادة العسكريين حيث نوعية التسليح وأساليب التدريب والأساليب القتالية والخطط العسكرية من كيفية تنفيذ المهام والأهداف أي كل ما يتعلق بالشؤون العسكرية وكيفية إدارتها من جانب القادة العسكريين.
3. **سياسة احتوائية:-** وهي نوع من أنواع السياسة يقوم على احتواء الآخر بالعديد من الأشكال الدبلوماسية التي تبغي السيطرة عليه لتحقيق أهداف سياسية مرجوه مثل ما تقوم به الأجهزة المخابراتية من دراسة لأهداف وخطط الطرف الأخر ومن ثم العمل على احتوائه.
4. **سياسة تشغيلية:-** وهي مثال سياسة المدير أو صاحب العمل أي مجموعة الطرق التي يتبعها مع مرؤوسيه ليجعلهم يقومون بتحقيق الأهداف الإنتاجية.
5. **سياسة عليا:-** وهي تلك السياسات التي تتبعها الحكومة أو المؤسسات الحاكمة في مجتمع أو دولة من أجل تحقيق خططها ورؤيتها للعديد من المسارات الخاصة بالدولة.
6. **سياسة تكتلية:-** وهى تلك السياسة التي تقوم على تكتل طرف مع طرف أخر أي دولة مع دولة ضد أخرى أو مجموعة دول ضد دولة أخرى بما يجعل موقفها السياسي ضعيفاً ومن ثم يسهل التأثير عليها للقيام بتنفيذ سياسات في صالحهم كتكتل سياسي.

تعريف العلوم السياسية:-

هي مجموعة العلوم السياسية والتي تعتمد على دراسة السلوك السياسي حيث أنها تكون مهتمة بعمليات الفحص للتطبيقات السياسية المتعددة من دراسة لسلوكيات أو سياسات دول أخرى وما يؤثر فيها من عوامل وما تبغيه من رويتها السياسية وتسعى لتحقيقه من أهداف.

أهمية علم السياسة بوجه عام:

1. تعمل على فهم الترابط بين الأجزاء المتعددة للعملية السياسية.
2. التمكن من تحقيق الأهداف وذلك بأقل تكلفة وبأفضل النتائج والمكاسب الممكنة.
3. القيام بعملية الفحص والتفسير لكل ما يتعلق بالساحة السياسية.
4. وسيلة من وسائل المراقبة.

أهمية دراسة علم السياسة:

1. الإعداد العلمي والمهني لشاغلي الوظائف العليا في الدولة
2. تنمية المهارات السياسية للأفراد وبالذات تلك المتصلة بصنع القرار ومهارات التفاوض وفن التعامل مع الناس. تلك المهارات مهمة للأفراد بغض النظر عن الحقل الذي سيعملون فيه عند التخرج.
3. التمييز بين السياسة كعلم وفن ومبادئ وأخلاق وبين السلوك السياسي الذي قد يتطلب الإصلاح.

علاقة علم السياسة بالعلوم الأخرى:

1. علاقة علم السياسة بعلم **الاقتصاد**: يوجد ارتباط قوى بين علم السياسة وعلم الاقتصاد حيث لا يمكن تفسير القرارات السياسية التي تتخذها الدولة بمعزل عن الدوافع الاقتصادية، لذا يرى البعض تبعية السياسة للاقتصاد وهناك من يرى العكس، ودائما تقود المشاكل الاقتصادية إلى أزمات سياسية بين الدول.
2. علاقة علم السياسة بعلم **التاريخ**: يرتبط العلمان بروابط متينة يصعب فيها الفصل بين الحدث السياسي والحدث التاريخي، فمثلا لا يمكن تخيل تناسي الشعب الفيتنامي للمعاناة التي تكبدوها أثناء الحرب مع الولايات المتحدة، كذلك الشعب الياباني لا يعتقد نسيانه آثار القنابل النووية بالرغم من أن تكون المصالح قد تملي على كليهما التعامل السلمي بسبب المصالح المشتركة.
3. علاقة علم السياسة بعلم **القانون**: يوجد قواسم مشتركة بين العلمين فالقانون الدستوري هو الذي يحدد نوع السلطة والسلطة هي جوهر السياسة.
4. علاقة علم السياسة بعلم **النفس**: شهد النصف الثاني من القرن العشرين اهتمام الحكومات بعلم النفس حيث دراسات اتجاهات الرأي العام داخلياً وخارجياً.
5. علاقة علم السياسة بعلم **الاجتماع**.
6. علاقة علم السياسة بعلم **الجغرافيا**.

المبحث الثالث: الفكر السياسي

أولاً: تطور الفكر السياسي

- عرفت **مصر** القديمة قبل آلاف السنين وبرغم أن الملك أو الحاكم اسبغ عليه صفة الألوهية إلا انه ظل في حاجة إلى تعيين الوزراء والقضاة للاضطلاع بشؤون الرعية.
- عرفت **الهند** الظاهرة السياسية وان كانت تأثرت بالمعتقدات الدينية والاجتماعية السائدة وانعكست الديانة البراهمية على وجود تفاوت بين فئات المجتمع المختلفة وان كانت الديانة البوذية القديمة قد قللت من ذلك.
- كذلك **الصينيون** القدماء والذين اعتقدوا أن الإمبراطور يستمد حكمه من الله وان ظلوا يعتبرونه بشرا قابل للخطأ، واتصفت كتابات مفكريهم السياسيين مثل كونفوشيوس ومنشيوس بالنضج والتحرر السياسي.

- **الإغريق**: تعود المصطلحات السياسية الحديثة مثل الديمقراطية والحكومة الدستورية والحرية والعدالة إلى المفكرين الإغريق أمثال أفلاطون وأرسطو.

ثانياً: الفكر السياسي المسيحي

أدى ظهور المسيحية وقيام الكنيسة ككيان مستقل بجوار الدولة إلى وجود آثار سلبية حيث تنازعت السلطات بينهما حتى نهاية القرن 15 حيث وجدت سلطتين إحداهما دينية والأخرى زمنية أو دنيوية.

- وخلال **الخمس قرون الأولى** من الميلاد لم يظهر هذا التعارض والصراع بين السلطتين حيث نادى خلال تلك الفترة رجال الدين بالخضوع لسلطة الإمبراطور فنجد أن البابا الأول سانت – بير يدعو للخضوع للإمبراطور والقديس بول افتى بأن سلطة الحاكم مستمدة من سلطة الإله واستمر هذا الوضع إلى أن شعرت الكنيسة بشيء من القوة فبدأ الصراع بين السلطتين وبسببه لم تقدم أوروبا خلال هذه الفترة شيء ذا شأن في مجال الفكر السياسي.

وبسبب الصراع سيطر على رجال الفكر المسيحي موضوع ازدواجية الولاء بين سلطة الكنيسة وسلطة الإمبراطور وانشغلوا بمناقشة العلاقة بين السلطتين واختفى الفكر على الأسس العلمية.

ثالثاً: الفكر السياسي بعد العصور الوسطى

في نهاية العصور الوسطى وانتهاء الصراع بين السلطة والكنيسة وانتهاء الإقطاع وظهور الدولة القومية ذات السلطة المركزية القوية مع أمور أخرى أدى إلى ظهور الفكر الذى انقذ أوروبا من تخلفها والانطلاق نحو آفاق ارحب.

- **ميكافلي** (1469 – 1527م) هو نيقولا ميكافلي ولقد تأثر بالأوضاع السياسية في بلده إيطاليا تأثرا كبيراً، لكن لم تكن هذه الأوضاع السياسية الفاسدة مطمئنة له علاوة على تقسيم إيطاليا، فقد **قام بالهجوم على الكنيسة والباباوات محملهم مسئولية ما آلت إليه الأمور**.... ولقد اشتهر كتابه (الأمير The Prince) الذى صدر عام 1513م، والف العديد من الكتب الأخرى من اشهرها كتاب (المطارحات The Discourses).

ويأخذ موقفا سلبياً من طبيعة النفس البشرية حيث **الأنانية وحب الذات وحماية نفسة أو حياته وممتلكاته** وتتجلى تلك الأنانية لدى الحاكم بالرغبة في امتلاك القوة والسعي لتحقيق توسيع حدود دائرة السلطان، لذا فكانت الحاجة إلى الحكومة والا تحول الأمر بين الأفراد إلى شريعة الغاب.

ونادى **بعزل السياسة عن الدين والأخلاق**، الأمر الذى دعا البعض إلى اعتباره مؤسس علم السياسة الحديث والبعض الآخر إلى اعتباره مجردا من الدين والأخلاق.

وينادى أن الحاكم يستطيع تحقيق أهدافه باي وسيلة ممكنة (الغاية تبرر الوسيلة وهو مبدأ غاشم وغير أخلاقي) مما يؤكد على وجود معيارين للأخلاق عند ميكافلي أحدهما للشعب والآخر للحاكم.
وينصح ميكافلي الحاكم بعدم الاعتماد على المرتزقة حيث انهم سيعجلون بنهايته لكن يجب بناء جيش وطني قوى، وينصحه **بالجمع بين الخير والشر** حيث يحبه الشعب ويخشونه، وينصحه **بتحقيق العدالة الاجتماعية بين شعبه** فهذا ادعى إلى الاستقرار وتحاشى الفتن.

- **توماس هوبز** (1588-1679م) تأثر بالحرب الأهلية التي **نشبت في بلاده بريطانيا والصراع بين الملك والبرلمان ووظف فلسفته في الدفاع عن النظام الملكي** مستخدماً نظرية القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي لتبرير موقفه ففي كتابه (الوحش الهائل أو التنين Leviathan) **يشبه الدولة** بالوحش الضخم الذى لا يحبه الشعب لكن يخشونه، وينظر بسلبية للإنسان فهو أناني شرير وعدواني وفوضوي ومحب للسيطرة لذا لن يتحقق للإنسان الطمأنينة إلا بقيام الدولة.

لا يعتنى هوبز بالمصلحة العامة بل إن نظريته قائمة على الفرد وتأييده للنظام الملكي ليس مطلقا وإنما مرهون بقدرة هذا النظام على حماية المجتمع وتحقيق الأمن والطمأنينة لأفراده.
يعتبر هوبز أحد رواد نظرية العقد الاجتماعي إلى جانب كل من جان لوك و جان جاك روسو وملخص تلك النظرية (أن الأفراد الذين عاشوا في العصر الفطري قرروا بموجب عقد اجتماعي الانتقال من تلك الحياة إلى حياة المجتمع السياسي والإعلان عن ولادة الدولة).

- **جان لوك** (1632-1704م) **يلتقي** جان لوك مع هوبز في الأفكار التالية:
  - أهمية وجود الحكومة وضرورتها في حماية الحريات.
  - روح المفاهيم الفردية.

يختلف جان لوك مع هوبز في الأفكار التالية:

- يؤيد **هوبز** الحكومة المطلقة لكن يفضل لوك الحكومة المقيدة بالدساتير.
- النظر في الحياة الفطرية: فقد كان **هوبز** ينظر إلهيا نظرة سلبية ويراها ما هي إلا حروب ونزاعات وشرور لكن **لوك** يراها على وضع مختلف بما فيها من السلام ومحبة وتعاون.
- لم يميز **هوبز** بين الدولة والحكومة ولكن **لوك** ميز بين الاثنتين حيث احتلت الدولة محور الاهتمام عنده أما الحكومة فعرضة للتغيير وهى جزء من الأصل (الدولة).

الحياة الفطرية عند لوك: الفرد في حياته الفطرية عرضة للخطر لغياب الوسائل التي تحميها وتعاقب من يخالفها والمقصود بتلك الوسائل (الدولة وأجهزتها وقوانينها).
طبيعة العقد وقيام الحكومة عند لوك المجتمع السياسي جاء نتيجة عقد مكنها من القيام بمسئولياتها وهو العقد الأساسي The Original Compact كما أن التنازل من قبل الأفراد مقصور على ما يمكن الحكومة بالقيام بمسئولياتها والدولة مسؤولة أمام الأفراد عن أي تقصير، وإن طغت أو استبدت أو خرجت عن القانون لزم مقاومتها واستبدالها بأخرى. (علما أن هذا يخالف رأى **هوبز** والذى نادى بأن الحكومة خارج العقد وأن الأفراد تنازلوا لها عن كامل حقوقهم).
ولقد نادى لوك بالفصل بين السلطات وان قام بدمج السلطة التنفيذية والقضائية.... وأضاف السلطة الاتحادية (الخارجية).
أيد لوك الحكم الديمقراطي ونادى بالحد من سلطة الدولة وتدخلها في حياة الأفراد وأنشطتهم.

- **جان جاك رسو** (1713-1778م) ولد في سويسرا واستقر به المقام في فرنسا وألف العديد من الكتب في مجال العلوم السياسية (العقد الاجتماعي) تأثر بآراء جان لوك و هوبز **لكنه اختلف معهم** في درجة حماسة للنظم الديمقراطية والتحريض على الثورة ضد الحكومات المستبدة فقد نادى بالحلول الجذرية ونادى بالديمقراطية المباشرة والمساواة التامة بين الطبقات في المجتمع **وكان لأفكاره** بالغ الأثر على قيام الثورة الفرنسية والثورة الأمريكية وتطو الفكر السياسي الغربي.
الحياة الفطرية: كما عاشها الإنسان كانت حياة سعيدة وقريبة من المثالية لكنها كانت فاقدة لضمان استمراريتها وظهرت عوامل أدت إلى انتهاء تلك الحياة مثل ظهور المدنية والتطور الصناعي وظهور الملكية الخاصة مما عجل بالقضاء على الحياة الفطرية ومعها سعادة الإنسان واصبح ظهور الدولة ضرورة حتمية.
طبيعة العقد وظهور المجتمع السياسي والانتقال إلى حياة الدولة: جاء نتيجة عقد بين الأفراد تم بموجبه التنازل عن حقوقهم الطبيعية ليس لفرد أو لحاكم وإنما لجميع الأفراد ككل أو كمجموعة موحده، ونتج عن هذا العقد ما يعرف بالإرادة العامة The General Will وبمجرد قيام الدولة تمثلت الإرادة العامة في قرار الغالبية وإرادتها لذا ينصح الأقلية بعدم معارضة الأغلبية.

مقارنة بين مفكري العقد الاجتماعي

الموضوع	توماس هوبز	جان لوك	جان جاك رسو
الحالة الفطرية	حالة حروب وشرور والأنسان فيها أناني	رأيه وسطى بين الرأيين	حياة سعادة والإنسان يتسم بالطيبة والصلاح
اطراف العقد	الأفراد وحدهم دون الحاكم	الأفراد والحاكم	الأفراد والإرادة العامة المعبرة عن المجموع
طبيعة العقد	الأفراد تنازلوا عن كل حقوقهم	الأفراد تنازلوا عن جزء من حقوقهم	الأفراد تنازلوا عن كل حقوقهم للإرادة العامة لكن لم يفقدوا حريتهم
التزامات العقد	طاعة من قبل الأفراد لصاحب السلطة المطلقة	ضرورة تقيد من يمارس السلطة بشروط العقد	الطاعة من قبل الأفراد للإرادة العامة
صاحب السيادة	من يتم التنازل له فردا أو مجموعة	الشعب	الشعب أو أغلبيته (الإرادة العامة)
نظام الحكم	استبدادي والسلطة مطلقة	ديمقراطي والسلطة مقيدة	ديمقراطي مباشر والسلطة مطلقة لكنها سلطة الإرادة العامة
الدولة والحكومة	لم يميز بينهما	ميز بينهما	ميز بينهما وقال إنه يوجد حدود
الموقف من تغيير الحكومة	التغيير يعنى انحلال المجتمع السياسي والعودة للحياة الفطرية حيث الفوضى والحروب	حق للشعب عليه ممارسته إذا اقتضت المصلحة ذلك	الحكومة وكيل للشعب لتجسيد ما تملية الإرادة العامة

رابعاً: الفكر السياسي المعاصر

ساعدت الأفكار الديمقراطية التي نادى بها **لوك ومنتسكيو وروسو** على نجاح الثورة الفرنسية والثورة الأمريكية اللتين عززتا تطبيق تلك الأفكار على ارض الواقع، أي **تطبيق الجانب السياسي دون الجانب الاقتصادي**.

وانتشرت النظريات التي **تمحورت حول مصلحة الفرد** وأهمها "النظرية الفردية" والتي دافعت عن حقوق الطبقة البرجوازية وتبرير حقوقها وامتيازاتها- وأن الاقتصاد يقوم على أساس المبادرات الفردية **فالمنتج** من حقه تحديد إنتاجه كماً وكيفاً **والتاجر** له مطلق الحرية في تحديد سعر سلعته **ورب العمل** له مطلق الحق في تحديد ساعات العمل والأجر وكل هذا دون تدخل من الدولة ومن أبرز مفكري هذه النظرية (آدم سميث – جان ستيوارت ميل – جيري بنثام – هربرت سبنسر – ريكاردو)، وينحصر دور الدولة الحمائي فيما يلي:

1. توفير الأمن الداخلي
2. الحماية من العدوان الخارجي
3. القيام ببعض المشروعات المحدودة

ولقد ثبت من الأفكار الديمقراطية التي نادى بها مفكري القرنين السابع والثامن عشر أنها نجحت في تحرير الشعوب من سلطة الحكم المطلق إلا أنها لم تنجح في تجسيد الديمقراطية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، وإن كانت نجحت في تحرير الإنسان من الدولة فإنها لم تنجح في تحرير الإنسان من الإنسان.

وبعد أن ظهرت عيوب النظرية الفردية الخطيرة كان لهذا أثر بالغ في تطور الفكر السياسي الغربي وظهور الاشتراكية والماركسية.

خامساً: الفكر الاشتراكي:

رغم إيجابيات الثورة الصناعية إلا أنه صاحبها الكثير من السلبيات وفى مقدمتها الأحوال المزرية لأوضاع العمال علاوة على تعميقها للتفاوت بين الطبقات وتحويل المجتمع إلى مجتمع طبقتين متناحرتين، مما ظهرت معه بوادر نسف للنظرية الفردية، وظهر بعض الكتاب الاشتراكيين أمثال **روبرت أوين** في بريطانيا **وسان سايمون** في فرنسا.

ثم ظهر **كارل ماركس** (1818 -1883 م) معلناً سخطه على ما آلت إليه المجتمعات بسبب النظام الرأسمالي لذا يجب القضاء على الطبقة البرجوازية، والوسيلة لذلك هي الثورة.

ماركس والنظرية الشيوعية ولد ماركس في ألمانيا عام 1818م امضى بها 30 سنة من عمره(3 عقود) دارساً الفلسفة والتاريخ والسياسة والصحافة والقانون..... نفي إلي بريطانيا وبسبب الأوضاع المزرية هناك اهتم بدراسة الاقتصاد.... ولقد نادى بالملكية العامة لجميع أفراد المجتمع والا سوف تستعبد الملكية الخاصة أغلبيه أفراد المجتمع.

فائض القيمة استعان ماركس بأمثلة تاريخية لدعم آرائه عن تطور الملكية عبر مراحل التاريخ مع التركيز على الفكر الرأسمالي حيث أوضح ظلم هذا النظام للعامل الذى لا يحصل على مقابل عادل نظير جهده حيث يحصل اقل مما يجب بكثير... فمثلا اذا كان إنتاج طاولة يكلف 20 دولار من مواد خام وأجور وبيعت بمبلغ 50 دولار فان الفارق 30 دولار هو **(فائض القيمة)** وهذا الفائض هو حق للعامل نظير جهده لكن الرأسمالي يحرمه منه.

ويرى ماركس أن الصراع بين الرأسمالية والاشتراكية محسوم لصالح الأخيرة... وان هلاك الرأسمالية نابع من طبيعتها **ويضرب على ذلك مثلا**: أن جشع الرأسمالي سيجعله يخفض أجور العمال مما يعنى انخفاض القدرة الشرائية مما يجعله يخفض ثانية الأجور في محاولة للتعويض وهذا بدورة سيؤدى إلى انخفاض جديد في القوة الشرائية وهكذا إلى أن يضعف النظام الرأسمالي وتتحول بعض فئاته إلى الطبقة العاملة (البروليتاريا) مما يمهد الطريق لإنجاح الثورة البروليتاريه.... وحدوث الثورة في مكان سوف يشجع على انتقالها إلى أماكن أخرى.

وبعد وصول الطبقة البروليتاريا إلى الحكم ستبدأ **فترة الديكتاتورية** البروليتاريا حتى يتم القضاء التام على الطبقة الرأسمالية ثم يبدأ المجتمع الاشتراكي الذى لا توجد فيه هناك حاجة لوجود الدولة....

أما من يعاقب على جرائم مثل النهب والسلب والسرقة والقتل ففي رأى ماركس إن كل تلك الجرائم كانت نتاج الرأسمالية التي حرمت العامل من أبسط حقوقه فبعد أن يحصل العامل على كافة حقوقه من ملبس ومسكن وطعام وشراب وتعليم وعلاج فلن يكون هناك جرائم.

ومن أشهر أعمال ماركس (البيان الشيوعي عام 1848 م) وكتابه الضخم (رأس المال عام 1867م)، وتبدو جهود زميله **فردريك إنجلز** في بعض الأعمال التي اقترنت باسم ماركس ومنها الكتابين السابقين. ولقد أثرت كتابات ماركس على مناطق كثيرة من العالم، وكان ابرز المتأثرين بالفكر الماركسي **فلاديمير لينن** مفجر ثورة تشرين الأول (أكتوبر 1917م) في روسيا.

(على عكس ما تنبأ به ماركس فقد بدأت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأوربية المتقدمة في التحسن) والإجابة على هذا الوضع تأتى في كتاب **فلاديمير لينن** (الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية) فهو يشير إلى التحولات التي أتت بعد عصر ماركس والتي تمثلت في الاندفاع الاستعماري للدول الأخرى مما

صدر مشاكل أوروبا إلى البلدان المستعمرة وهذا ساهم في حل المشكلات الداخلية لتلك الدول الأوربية وتحسين أوضاع الطبقة العاملة فيها وارتفاع مستوى معيشتها، ويعتبر لينين هذا الوضع مؤقت.

وللينين كتاب آخر هو (الرأسمالية في روسيا) ولقد صدقت تنبؤات لينين في الكتابين بأن المناخ مهيئ في روسيا لنجاح الثورة الشيوعية والتي قامت 1917 م.

سادساً: الفكر السياسي في الإسلام

لم يتحدث القرآن عن شكل الدولة ولا عن طبيعة الحكم ونوع السلطة وكيفية تنظيمها ولا عن وسيلة وصول الحاكم إلى الحكم فقد أتت الآيات فيما يخص هذه المواضيع عامة مثل الآية "**ولتكن منكم امه يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر**" فهل يقصد بلفظ الأمة هنا الدولة أم لا؟، وكذلك في الاحاديث النبوية الشريفة، لكن برغم عدم وجود تحديد لطبيعة الدولة، نجد أن كلا المصدرين السابقين (القرآن والسنة) قد أكدا على المرتكزات الأساسية **والمبادئ العامة للحكم الإسلامي** بكل وضوح ومنها:

- مبدأ **العدل**: العدل هو نقيض الانحياز في الحكم ضد آخر فقد قال تعالى" **واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**" وقال "**إن الله يأمر بالعدل والإحسان**" وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم " إن احب الناس إلى الله يوم القيامة...: إمام عادل وان أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذابا: إمام جائر".
- مبدأ **الشورى**: والشورى هي استعانة الحاكم بأهل الرأي من الشعب للوصول إلى القرارات الصائبة، وقد قال تعالى " **وشاورهم في الأمر**" وقال " وأمرهم شورى بينهم" وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستشير كبار الصحابة، وقد **قال عمر بن الخطاب** رضى "لا خلافة بدون شورى".
- مبدأ **المساواة**: والمساواة في الإسلام هي عكس التمييز، وقد قال الله تعالى "**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم**" وهذا ما أكد علية الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثة الشريف "يا أيها الناس إن ربكم واحد، كلكم لأدم وادم من تراب، إن أكرمكم عند الله اتقاكم، وليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر إلا بالتقوى".

أهم مشاهير الفكر السياسي الإسلامي:

- **الفارابي** 870 – 950م هو أبو نصر محمد بن محمد بن طرفان الفارابي، درس العلوم والرياضيات والدين والطب والفلسفة واللغات – لقب بالمعلم الثاني (أرسطو هو المعلم الأول) كان شديد الذكاء وغزير الإنتاج ألف الكثير

من الكتب في شتى فروع العلم والمعرفة ولقد تأثر بمشاهير الفكر السياسي اليوناني ومن مؤلفاته في مجال علم السياسة:

- آراء أهل المدينة الفاضلة ويتحدث فيه عن مثالية دور الفرد في المجتمع.
- السياسات المدنية يعالج مواضيع الاقتصاد السياسي.
- التوفيق بين أفلاطون وأرسطو.

- **أبو حامد الغزالي** 1058 -1111م هو محمد بن محمد الغزالي، الف الكثير من الكتب في العديد من المواضيع ومن مؤلفاته في علم السياسة: (المنقذ من الضلال/ التبر المسبوك/ سر العالمين).
- **ابن خلدون** 1332 -1406م اكتسب ابن خلدون شهرته من كتابه الموسوعي (كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر) وتكمن أهميته في مقدمته التي اشتهرت بمقدمه ابن خلدون وجعلته احد عظماء الفكر الاجتماعي، وتعكس موسوعية المؤلف ومواهبه المتشعبة وأسبقيته في وضع أسس الكثير من العلوم التي ظهرت كالتاريخ والاجتماع والاقتصاد والسياسة والإدارة....... ويقول:

  - إن الفرد عدواني بطبعه لذا وجب وجود الحاكم لكبح عدوانيته.
  - الدولة كيان متغير ومتطور ويحكمه خمس مراحل هي:

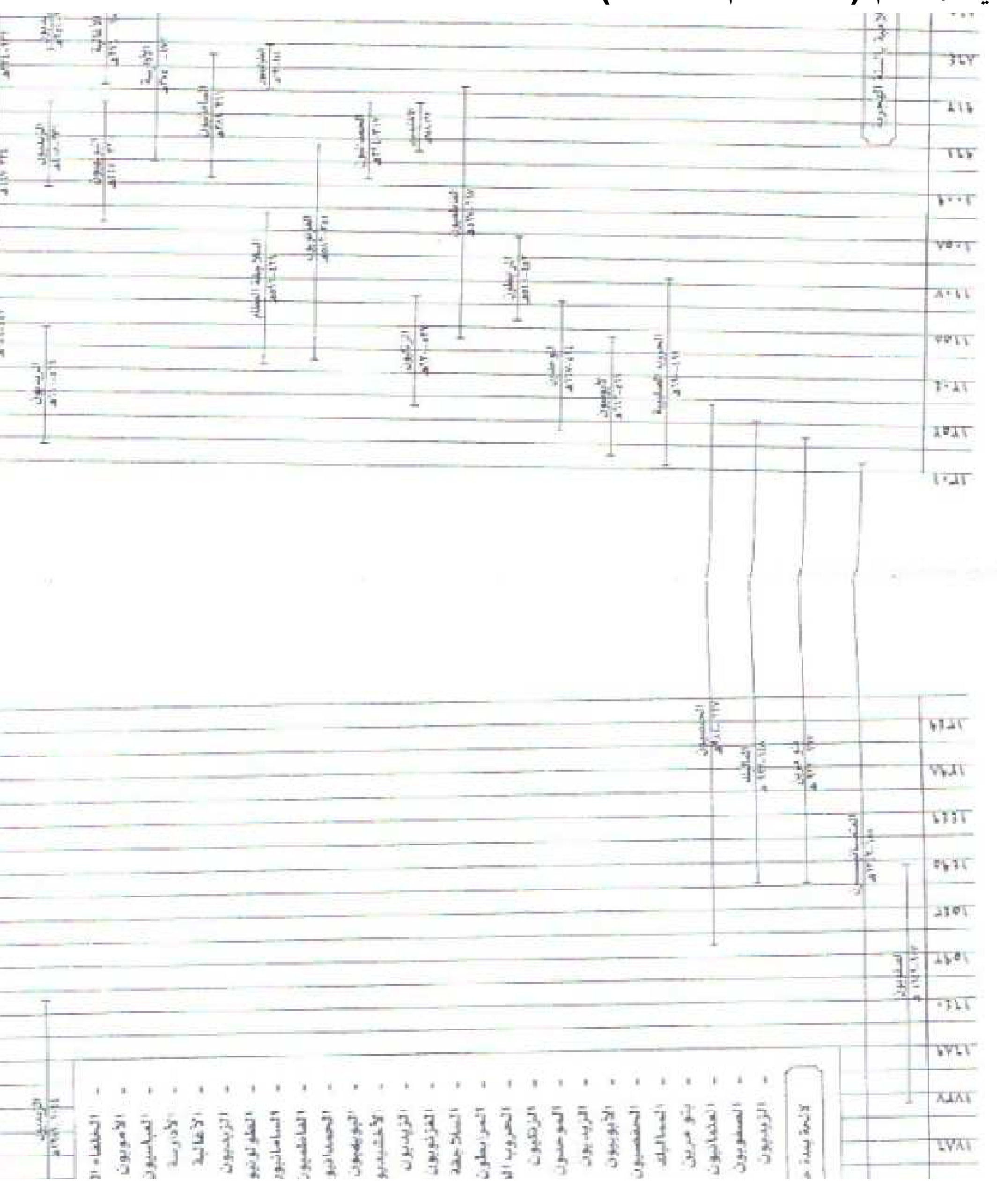
    1. قيام الدولة على انقاض دولة سابقة.
    2. يعمد الحاكم إلى التخلص ممن اشتركوا معه في تأسيس الدولة وينفرد بالحكم.
    3. مرحلة حياة الدعة والطمأنينة والراحة.
    4. مرحلة روح المسالمة والقناعة.
    5. مرحلة انقراض الدولة ونهايتها.

ولقد أعطى بن خلدون للعصبية (على أساس النسب والأصل) دورا في تماسك الدولة.

سابعاً: نظرية الدولة في الإسلام

1. **أسماء الدولة:** الأمر لقوله (وأمرهم بينهم شورى)، السلطنة ثم المملكة إلى أن كانت الدولة.
2. **أركان الدولة:** شعب، إقليم (بحدوده يابسة بحر وطبقات جو)، سلطة (تشريعية، تنفيذية وقضائية) وسيادة (داخلياً وخارجياً).
3. **دعائم الدولة:** العدل، الشورى، المساواة والأخلاق.

ثامناً: تاريخ الدولة في الإسلام (مدد الحكم المختلفه):



الفصل الثاني[5]

الدولة، أنواعها والمؤسسات السياسية

المبحث الأول: الدولة ونشأتها

أولاً: نظريات نشأة الدولة

1. **نظرية الحكم المقدس (النظرية الدينية):** تقول هذه النظرية بأن الرب هو خالق الدولة وهو الذى يختار الحكام ليجسدوا أرادته على الأرض، ولقد قامت الديانة **اليهودية** وبداية الديانة **المسيحية** على هذا الأساس، واستغل الحكام المطلقون هذه النظرية للسيطرة التامة على شعوبهم فهذا؛

   - الملك لويس الرابع عشر يقول أن سلطة الملوك مستمدة من الخالق وليس من الشعب والخالق وحدة الذى يستطيع محاسبته على استخدامها.
   - وهذا الإمبراطور غليوم (إمبراطور ألمانيا) يقول في احدى خطبه أنه "يستمد سلطته من الله وانه مختار من الله ولذا فليس عليه أن يحفل بالرأي العام أو بمشيئة البرلمان".

   خلاصة: من الظلم للدين أن توصف هذه النظرية به.

2. **نظرية القوة:** الدولة نشأت نتيجة لسيطرة القوى على الضعيف، على مستوى الأفراد والقبائل والدول.
3. **نظرية التطور التاريخي:** هي من أهم النظريات التي لاقت قبولاً من علماء السياسة عن تطور أصل الدولة التاريخي حيث أن هناك عوامل عديدة وتطورات اجتماعية على فترات طويلة من الزمن أدت إلى قيام الدولة.
4. **نظرية العقد الاجتماعي:** ترتكز على نقطتين: (1) الفطرة الأولى قبل قيام المجتمع السياسي (2) طبيعة العقد. ولقد اختلف مفكري العقد الاجتماعي في هذه الأمور كما أوضحنا في جدول المقارنة السابق وهم: "توماس هوبرز – جان لوك –جان جاك رسو".

[5] أصل هذا الفصل: أ.د سامي جمال الدين، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشاة المعارف بالإسكندرية 2005م، د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، الأنظمة السياسية، وزارة التعليم والبحث العلمي، جامعة بغداد، 1990-1991م، والدكتور كنعان نواف، النظام الدستوري والسياسي لدولة الإمارات العربية المتحدة، ط1، مكتبة الجامعة – إثراء للنشر والتوزيع. والدكتور عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، مكتبة الثقافة والنشر والتوزيع، عمّان، 1999م. حنان فالح حسن، مبادئ علم السياسة، الجامعة المستنصرية،2017م، وهادي حميدي الشكراوي، أصل نشأة الدولة وأساس سلطتها، جامعة بابل، و الوجيز في القانون الدستوري/ للدكتور الأمين شريط، القانون الدستوري والنظم السياسية / للسعيد بوالشعير، شرح في القانون الدستوري / فوزي الصديق، نقلاً عن: http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net. ورباب جابر، موقع ستار تايمز، علم السياسة، http://www.startimes.com، د. سامي عباس، شبكة البصرة، باحث في الشؤون الدستورية وحقوق الإنسان، http://www.albasrah.net، بتصرف.

ثانياً: ماهية الدولة

- **الدولة:** هي مجموعة كبيرة نسبيا من البشر (الشعب) تقيم بشكل مستقر على مساحة معينة من الأرض (الوطن) وتخضع لسلطة آمرة (الحكومة).
- **عناصر الدولة:** (1) الشعب أو المواطنين (2) الجغرافيا أو الوطن (3) الحكومة أو السلطة السياسية.

وغياب أي عنصر من العناصر السابقة لا يستقيم معه اطلاق اسم دولة أو تكوينها، وقد يضاف بعض العناصر الأخرى مثل: **اعتراف** الدول بها أو **قبولها** في المنظمات الدولية وهذه العناصر إيجابية للدولة ولكنها ليست أساسية كالعناصر الثلاث السابقة فغياب تلك العناصر الإضافية لن تؤثر على الدولة (مثال: جنوب أفريقيا إبان التفرقة العنصرية وإسرائيل فبرغم عدم اعتراف كثير من الدول والمنظمات بهما إلا أنهما مارستا مكانتهما كدولتين).

(1) **العنصر الأول: الشعب أو المواطنين:** لا يوجد حجم معين من البشر لتصبح دولة، لكن كلما زاد العدد كان ذلك مبعث قوة لها، وان كان للعدد الكبير مزاياه إلا أن بعض دول العالم الثالث تتبرم من زيادة عدد سكانها.

التفريق بين مفهوم الأمة ومفهوم الشعب

- **الأمه**: عبارة عن مجموعة من البشر تربطهم عناصر واحدة كالعرق واللغة والدين والتاريخ المشترك والتشابه في العادات والتقاليد والأعراف (مثال إيطاليا – اليابان) أو تتوزع الأمة بين مجموعة من الدول (الأمة العربية).
- **الشعب**: هم مواطني الدولة الواحدة بغض النظر عن اشتراكهم أو اختلافهم في عناصر التجانس السابق ذكرها (مثال: سويسرا حيث يتكون سكانها من ثلاث أمم الألمانية والفرنسية والإيطالية – كذلك مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي تتكون من مجموعة ضخمة من الأعراق المختلفة).

(2) **العنصر الثاني: الجغرافيا أو الوطن أو الإقليم**

يجب أن تكون الحدود موضحة ومعروفة، ولتلك الحدود **أهمية قانونية** بالغة، وتلك الحدود قد تكون طبيعية كالجبال أو البحار أو الأنهار وقد توطن حدود اصطناعية عبارة عن معالم أو علامات تقيمها الدول المتجاورة.

ويتكون إقليم الدولة من **اليابسة** وما يمر فيها من انهار واذا كانت هناك **حدود بحرية** فللدولة 12 ميل بحرى داخل البحر. وقد يكون إقليمها متصلاً أو منفصلاً بعوائق طبيعية كالمحيطات أو البحار أو الأنهار أو الجبال ولا شك أن وحدة إقليم الدولة يساعد على تقوية وحدتها الوطنية وترابط أبنائها وانصهارهم، **فالأجواء** المغطية لسطح الأرض الواقعة داخل حدودها جزء من سيادتها.

وكلما زادت مساحة الإقليم كان أفضل للدولة حيث فرصة استيعاب أعداد كبيرة من السكان وزيادة توفر الثروات الطبيعية وجعل مهمة الأعداء صعبة في

السيطرة عليها، وخير مثال مساهمة الأرض الروسية الشاسعة في هزيمة أعداءها خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية... ونفس السبب جعل الولايات المتحدة تجد سهولة في السيطرة على دولة صغيرة المساحة كجزيرة جرينادا.

(3) العنصر الثالث: السلطة السياسية ذات السيادة

تعتبر أحد العناصر الأساسية لقيام الدولة وتتكون الحكومات من أجهزة أو مؤسسات أو هيئات مثل:

- الهيئة التشريعية
- والهيئة التنفيذية
- والهيئة القضائية.

وسيأتي توضيحها.

المبحث الثاني: أنواع الدول ووظائفها

أولاً: أنواع الدول

أ- **الدول البسيطة أو الموحدة:** تمتاز بوحدة الدستور والقوانين في الدولة وحكومة مركزية واحدة، والعبرة هنا بالمركزية السياسية وليس المركزية الإدارية (فقد تكون الإدارة مركزية أو لا مركزية).

ب-**الدول المركبة أو الاتحادية:** وهى التي تتجزأ فيها السيادة الداخلية أو حتى الخارجية... وتأخذ هذه الدول أحد الأشكال التالية:-

1. الاتحاد الشخصي: وهو اتحاد بين دولتين (أو أكثر) مستقلتين وكاملتي السيادة في شؤونها الداخلية والخارجية حول اسم شخصية واحده تقوم على رأس هذه الدول. وما عدا هذه الشخصية فهما دولتين مستقلتين تماماً حتى في حالة الحروب، فالحرب بين تلك الدول حربا بين دولتين وليست حربا أهليه (ليس لهذا النوع من الدول أمثله في وقتنا الحاضر).
2. الاتحاد الكونفدرالي: هو اتحاد بين مجموعة من الدول بموجب معاهده على إنشاء كيان مشترك ومستقل وهو اتحاد ليس قوياً في الغالب وسلطاته محدودة حيث لا يملك سلطة آمرة على الدول الأعضاء حيث أن قراراته تعتبر توصيات يمكن الأخذ بها أو تجاهلها.... حيث أن الدول كاملة السيادة داخليا وخارجيا ودبلوماسيا والحرب بين تلك الدول حربا دوليه وليست أهليه... وهذا الاتحاد أقوى من الاتحاد الشخصي لكنه أضعف من الاتحادات الأخرى كالاتحاد الفعلي أو الحقيقي والاتحاد الفدرالي.
3. الاتحاد الفعلي أو الحقيقي: وهو اتحاد حقيقي بين الدول حيث تتخلى عن سيادتها الخارجية لتكون في يد الاتحاد وتلتزم الدول الأعضاء بكل الاتفاقات الدولية الموقعة من قبل الاتحاد وتلتزم بإعلان الحرب مع أي دولة خارجية والحرب الداخلية حرباً أهلية ويترك هامش من الحرية للدول الأعضاء في ممارسة بعض الأمور الداخلية.

4. الاتحاد الفيدرالي: عبارة عن اتحاد أقام دولة واحدة بموجب دستور بعد موافقة مجموعة على قيامها والاندماج فيها والدستور يحدد علاقة الحكومة المركزية بالأقاليم أو الولايات ولتلك الدول شخصية دولية واحدة وجيش واحد وجنسية واحدة وتمثيل دبلوماسي واحد وعلم ونشيد وطني واحد، وهناك هيئات تشريعية وتنفيذية وقضائية اتحادية وأخرى على مستوى الحكومات المحلية ولكل مقاطعة أو ولاية حكومة محلية ودستور خاص ولها التشريعات المتعلقة بالأحوال الشخصية والتجارة المحلية وتنظيم البوليس المحلى (أمثله: الولايات المتحدة الأمريكية والهند وسويسرا وأستراليا).

ثانياً: وظائف الدولة (وظيفة حكومتها أو السلطة السياسية)

تختلف وظيفة الدولة تبعا للعقيدة السياسية لهذه الدولة وعقيدة مفكريها فمثلاً وظيفة الدولة تختلف بين كل من الفكر الماركسي والفكر الفردي كما يلى:

(4) النظرية الفردية ووظيفة الدولة

للدولة دور محدود يجب أن لا تتعداه مثل:

- توفير الحماية من العدوان الخارجي وذلك ببناء جيش قوي.
- توفير حماية أمن الأفراد في الداخل.
- حماية الملكية الخاصة.
- إقامة المشاريع التي لا يستطيع الإنسان بمفردة القيام بها.

و يؤخذ على هذه النظرية أنها كبلت الدولة وأظهرت استغلال الإنسان لأخية الإنسان خلال الثورة الصناعية، مما حدا بالدول تغيير تلك النظرية وأصبح تدخلها أكبر بكثير مما نادت به النظرية الفردية.

(5) النظرية الاشتراكية ووظيفة الدولة

عكس دور الدولة في النظرية الفردية، لذا تنادى بتدخل واسع للدولة حتى تتمكن من تحقيق الرفاهية للمجتمع عن طريق تملك الدولة لأدوات الإنتاج ورأس المال بدلا من الملكية الخاصة ولقد أدى نجاح الثورة الشيوعية في روسيا عام 1917م إلى قيام الدول الرأسمالية بتحسين مواطن الضعف والقصور في أنظمتها وسن القوانين لتحسين حال العمال والعمل على رفع مستوى معيشتهم عن طريق رفع الأجور.

المبحث الثالث: أنواع الحكومة وهيئاتها

أولاً: أنواع الحكومات

التقسيمات **وفقا للمفهوم القديم**

- الحكومة الملكية وهى التي تنحصر فيها السلطة في يد فرد واحد.
- الحكومة الأرستقراطية وهى حكومة الأقلية الغنية.
- الحكومة الديمقراطية وهى حكم الأغلبية.

التقسيمات **وفقا للمفهوم الحديث**

أ- **الحكومة البرلمانية** أهم خصائصها:

- تتداخل فيها السلطتين التشريعية والتنفيذية حيث لا يوجد فصل تام بينهما برغم احتفاظ كل منهما بوظائفها حسب ما يحدده الدستور.
- السلطة التنفيذية تتكون من جزئيين هما رئيس الدولة ورئيس الحكومة.
- نتائج الانتخابات التشريعية هي التي تحدد من سيكون رئيس الحكومة (رئيس الحزب الفائز) وعندما لا يتمتع أي حزب بالأغلبية المطلقة يقوم رئيس الدولة باختيار من يشاء لرئاسة الحكومة.
- رئيس الدولة لا يمارس سلطة فعليه.
- تعين الوزراء مسؤولية رئيس الحكومة.
- يستطيع البرلمان إسقاط الحكومة بحجب الثقة عنها.

ب- **الحكومة الرئاسية** أهم خصائصها:

- الفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- السلطة التنفيذية غير مقسمة فرئاسة الدولة ورئاسة الحكومة بيد شخص واحد.
- توجد انتخابات تشريعية وأخرى لرئيس السلطة التنفيذية.
- لا يملك الرئيس سلطة حل البرلمان والبرلمان لا يملك سلطة حجب الثقة عن الحكومة.
- حق ترشيح وعزل الوزراء بيد رئيس الدولة.
- لا يستطيع الوزير الجمع بين الوزارة وعضوية البرلمان.

ج- **حكومة الجمعية الوطنية** (أمثلة تلك الحكومة متوفرة في الدول الشيوعية بشكل أكثر)

هي عبارة عن جمعية أو مجلس منتخب من قبل الشعب، وينتخب هذا المجلس من بين أعضاءه لجنة تسند إليها الأمور التنفيذية.. وأهم خصائص تلك الحكومة:

- تقوم بممارسة السلطتين التشريعية والتنفيذية مجتمعتين ومندمجتين.

- بإمكان المجلس حل هذه اللجنة وانتخاب أخرى.
- يتم اختيار رئيس اللجنة من قبل المجلس وله حق محاسبته وعزلة.
- المجلس هو المسؤول عن حل نفسه وتحديد وقت انعقاده.

ثانياً: الهيئات الحكومية

توجد في كل دولة بغض النظر عن كونها ديمقراطية أو غير ديمقراطية نفس الهيئات (تشريعية – تنفيذية – قضائية) لكن الفارق الكبير يكمن في الكيفية التي يتم من خلالها تجسيد هذه المهام وعلى ضوء هذه الكيفية يتم الحكم على الحكومة إذا كانت ديمقراطية أو غير ديمقراطية (مثال: فإذا كان القيام بهذه الوظائف عن طريق مؤسسات مستقلة عن بعضها البعض ومحدد صلاحيات واختصاصات كل منه دستوريا ويديرها الشعب عبر ممثلين منتخبين في انتخابات حرة مباشرة وخاصة أعضاء السلطة التشريعية أو البرلمان فهنا نقول أن الحكومة ديموقراطية.... والعكس صحيح).

ومعيار الفصل بين السلطات معيار نسبي حيث لا يوجد فصل مطلق بين هذه السلطات حيث أن التعاون والتناغم بين تلك السلطات هو الذى يؤدى إلى النجاح.

ومن قديم الزمان نادى المفكرين بضرورة الفصل بين السلطات فهذا **أرسطو** الذى عاش في القرن الرابع قبل الميلاد نادى بالفصل وإن لم يستخدم نفس مسميات اليوم... إلى أن أتى القرن 18 حيث شهد **نقلة كبيرة على يد المفكر الفرنسي (شارلز دى مونتسكيو** 1689-1755م) فى كتابه (روح القوانين 1748م) والذى تحدث فيه عن أهمية الفصل بين السلطات واتسمت مناقشته لهذا الموضوع بالعمق والدقة والوضوح والتفصيل ما لم يسبقه إليه أحد... ولقد قال أن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية إذا كانت في يد شخص واحد فإنها ستؤدى إلى سن قوانين يقوم بتنفيذها نفس الشخص مما يؤدى إلى التعسف ومن ثم الديكتاتورية.

1- **(السلطة) الهيئة التشريعية:** يقوم بوظيفة التشريع في الحكومات الديموقراطية برلمان منتخب انتخاباً حراً مباشراً، وتختلف تركيبة البرلمان من دولة لأخرى فقد يكون مكون من مجلس أو من مجلسين وتختلف مسمياته من دوله لأخرى ففي الولايات المتحدة الأمريكية يسمى (الكونجرس) وفى فرنسا يسمى (الجمعية الوطنية) وبرغم اختلاف المسميات فالجوهر واحد، والوظيفة الأساسية للبرلمان هي:-

- سن التشريعات وتعديل القوانين وإلغاء القوانين التي ليس لها حاجة وإضافة ما ترى إضافته منها.
- حق المصادقة على المعاهدات الدولية.
- حق الموافقة على قرارات الحرب والسلم.

- الموافقة على الميزانية العامة للدولة وتحديد النفقات العامة بها وتحديد النظم الضريبية والإشراف على كل ما له علاقة بموارد الدولة ونفقاتها.
- مراقبة أداء المسؤولين في الحكومة ولها حق مساءلتهم واستجوابهم والتحقيق معهم عندما يقتضى الأمر (والمساءلة تعنى حاجة البرلمان أو أحد أعضاءه معرفة أمر ما أو شرح تصرف ما لأحد المسئولين أو الوزراء.... والاستجواب درجة متقدمة على السؤال وتتضمن نقد للوزراء أو لوم على سياسة أو تصرف ما ويتم بشكل مناقشة عامة وينتهى الاستجواب باتخاذ البرلمان لقرار... وقد يصل الحد إلى طرح الثقة في الوزارة أو حجبها.... وقد يعمد البرلمان إلى تشكيل لجنة تحقيق بشأن قضية معينة)

2- **(السلطة) الهيئة التنفيذية:** تتمثل السلطة التنفيذية من رئيس الدولة ورئيس الحكومة وأعضاء وزارته إلى أصغر موظف تنفيذي في الدولة.

ففي الحكومة الرئاسية يعتبر رئيس الدولة هو الشخصية الأولى نظرياً وعملياً، وفى الحكومة البرلمانية يعتبر رئيس الدولة هو الشخصية الأولى اسميا أو بروتوكولياً فقط، بينما يعتبر رئيس الحكومة صاحب السلطة الفعلية في الدولة (مثال على الحكومة البرلمانية: الملكة في بريطانيا هي رئيسة الدولة اسميا وذات سلطات محدودة أما السلطة الفعلية بيد رئيس الحكومة "رئيس الوزراء")

دور السلطة التنفيذية يتجاوز وظيفة تنفيذ القرارات إلى ما هو أهم بكثير من الناحية العملية إلى كل ما له علاقة بشؤون الدولة:-

- داخليا(وزارة الداخلية توفر الاستقرار والأمن، ووزارة الدفاع مهمتها الدفاع عن حدود الدولة، ووزارة المالية لتنظم الأمور المالية في الدولة من إيرادات ومصروفات، ووزارة التعليم ووزارة الصحة ووزارة الزراعة ووزارة الشباب ووزارة الصناعة ووزارة التجارة ووزارة المواصلات... إلى آخر الوزارات المتخصصة كل حسب تخصصه).
- وخارجيا (وزارة الخارجية التي تقوم بكل ما له علاقة بالشؤون الخارجية بدءا بتعيين الدبلوماسيين وعقد الاتفاقات ومتابعة أنشطة السفارات والبعثات الدبلوماسية..... الخ)

3- **(السلطة) الهيئة القضائية:** تعتبر احد الهيئات الأساسية الثلاث، وأهم ما تحتاج إليه هذه السلطة في أداء مهمتها هو الاستقلالية التامة عن السلطة التنفيذية وعدم التبعية لها مثلها مثل السلطة التشريعية، وأهم وظائف السلطة القضائية:-

- تفسير القانون وتطبيقه والتأكد من دستورية القوانين والقرارات حتى ولوكان مصدرها رئيس الدولة.

- الفصل في المنازعات التي تحدث بين أفراد المجتمع حسب القوانين والأنظمة فإن لم توجد يلجأ القاضي إلى الاجتهاد والقياس والاسترشاد بالأحكام السابقة في القضايا المشابهة.
- حماية حريات الأفراد وحقوقهم من سطوة الدولة وفقا للدساتير والقضاء مسؤول عن إنصاف أصحاب التظلمات ووضع حد للتجاوزات من الإدارة التنفيذية (الحكومة).

ولأهمية دور القضاء يشترط في القاضي (العدل والنزاهة والموضوعية والمعرفة الشاملة والعميقة بأدق تفاصيل القانون)، ويجب أن يكون القاضي مستقلاً ومحايداً بعيداً عن الاعتبارات السياسية والولاءات الحزبية.... كذلك هناك بعض الإجراءات التي تجعل القاضي يؤدى عمله في جو من الطمأنينة والاستقرار مثل بقاءه في وظيفته مدة طويله وجعل إجراءات فصله من الصعوبة بحيث لا تتم إلا في حالة ثبوت ارتكابه مخالفات دستورية خطيرة.

الدستور: هو الوثيقة الرسمية المتضمنة للقانون الأساسي للدولة والمحددة لشكلها وطبيعة نظام الحكم فيها وكيفية توزيع السلطات وعلاقة كل منها بالأخرى وعلاقة الحكومة بالمواطن وقد يكون الدستور مكتوباً أو مدونا وهو حال غالبية الدول وقد يكون غير مدون (نادر الوجود).

وصياغة الدستور تتلازم مع قيام الدولة أو قيام نظام حكم جديد بها وبعض مرور وقت طويل قد تقتضى الحاجة إلى إجراء بعض التعديلات على بعض فقراته عن طريق السلطة التشريعية... وتكمن صعوبة أو سهولة إجراء تلك التعديلات كما يرد في الدستور الذى قد يرد فيه نص يحظر التعديل إلا بعد مرور فترة زمنية معينة أو حظر تعديل بعض النصوص فيه كعدم تغيير النص الخاص بشكل الحكومة.

- في الماضي عندما كان الوعى لدى الجماهير محدود كانت الدساتير تصدر كمنحة من الحاكم لذا كان الدستور يعكس مصلحة الحاكم وينكمش فيه هامش حريات وحقوق المواطن.
- مع تزايد الوعي صارت الدساتير تأتى بضغط جماهيري مما جعلها متوازنة بين حقوق الحاكم والمحكوم.
- في الدول الديمقراطية توكل مهمة إعداد الدستور إلى لجنة منتخبة أو قد تعده الهيئة التنفيذية ومن ثم يتم طرحة إلى استفتاء شعبي.

وأهمية الدستور تكمن في تقيد تصرفات الحكومة والحاكم، مثلاً اذا حظر الدستور بقاء الحاكم أكثر من فترتين رئاسيتين فلا يمكن التجديد له لفترة ثالثة.

الفصل الثالث[6]

السياسة الخارجية الأمريكية والعرب

أولاً: السياسة الخارجية

تقوم السياسة الخارجيّة على مبدأ تحقيق المصالح عبر إدراك مصادر القوّة، وتبيان الأهداف التّي تسعى النخب الحاكمة إلى تحقيقها من خلال سلوكها السياسي في البيئة الدولية، وعليه ترتبط السياسة الخارجيّة بحجم الإمكانيات الذاتيّة وحجم الطموح السياسي، إلى جانب تأثر عوامل البيئة الخارجيّة من قوى ومواقف ومتغيرات ومصالح.

إن تحديد مفهوم السياسة الخارجيّة لدولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية، أمرٌ في غاية الصعوبة، وذلك لما تتميز به من ناحية المساحة الجغرافية الكبيرة نسبياً وكذلك من حيث المتغيرات السياسية والاجتماعية التي رافقت نشوء الولايات المتحدة منذ استقلالها عن المملكة المتحدة في 1783 حتى يومنا هذا، وما يزيد في الصعوبة هو حجم تأثيرها وفاعليتها على الساحة الدولية وكذلك مكانتها في سلم القوى الدولية.

وللوصول إلى تصور شامل بخصوص السياسة الخارجية الأمريكية، لابدّ لنا من التطرق للمسار التاريخيّ والعوامل المتعددة التي رافقت نشوء الولايات المتحدة قبل أن نبدأ برصد أهم السلوكيّات التي نستطيع من خلالها رسم نقاط أساسية في السياسة الخارجية الأمريكية.

لمحة تاريخية

في عام 1775 كانت الولايات المتحدة راضخة تحت الاستعمار البريطاني ذو الطابع الاستبدادي الملكيّ، وهو ما دفع تلك الولايات للانتفاض والثورة ضد هذا الاستعمار، حتى أعلنت استقلالها في الرابع من تموز 1776 بقيادة جورج واشنطن.

بعد ثمان سنوات، وبمساعدة فرنسا وإسبانيا وهولندا، هُزمت القوات البريطانية وتم إبرام معاهدة اعترفت فيها بريطانيا باستقلال الولايات الشمالية عام 1783، وتم وضع أول دستور أمريكي في عام 1787، الذي أصبح نافذاً عام 1789 وعُينَ جورج واشنطن كأول رئيس للولايات المتحدة.

---

[6] أصل هذا الفصل: http://political-encyclopedia.org/2016/06/02، محمد السيد سليم، تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين، ط1. دار الأمين للطباعة و النشر والتوزيع، مصر، 2002. وجوزيف ناي، المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية و التاريخ، ترجمة: أحمد أمين الجمل و مجدي كامل، الطبعة الأولى. الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، 1997. ود. خالد المصري , محاضرات في السياسة الخارجية , الأكاديمية السورية الدولية. ومصطفى صايج، السياسة الأمريكية تجاه الحركات الإسلامية: التركيز على إدارة جورج ولكر بوش 2000 – 2008، أطروحة دكتوراه في العلاقات الدولية. جامعة الجزائر 2006،2007. علاء بيومي، كاتب وباحث سياسي، www.diwanalarab.com/spip.php?article147، آراء - آراء حول الخليج، http://araa.sa، محمد علاء، كاتب وصحافي مصري، عمل لفترة في جامعة فلوريدا بالولايات المتحدة، و https://raseef22.com، و http://alwaght.com/ar، بتصرف.

بعد استقلال الولايات المتحدة الأمريكية واعتراف القوى الكبرى بها، تبنت الولايات المتحدة منذ ذلك الحين مجموعة من التوجهات العامة عبر عدّة مراحل واكبت تطورها، و كانت لكل مرحلة من هذه المراحل ميزتها وأثرها في بناء السياسة الخارجيّة الأمريكية. وللتبسيط والإيجاز سنقسم المراحل إلى أربع مراحل وهي:

1. **مرحلة العزلة:** اتسمت السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية بالانعزالية في الفترة الممتدة من الاستقلال حتى قيام الحرب العالمية الأولى. وتم التركيز على بناء دولة قوية، واعتقد الساسة الأمريكيون أنّ هذا لا يتمّ إلا عبر البناء الاجتماعي، والثقافي، والاقتصادي الموجّه نحو الداخل، والنأي بالنفس عن كل الملفات والمشاكل الخارجية.

وهذا ما يفسر عزوف الولايات المتحدة عن الارتباط السياسي بالدول الأوربية، التي تشهد نزاعات ومشكلات فيما بينها في تلك الحقبة خوفاً من انتقال آثارها إلى الداخل الأمريكي.

وتكرّست الانعزالية بشكلٍ أكبر مع وصول الرئيس الثاني للولايات المتحدة **جيمس مونرو** صاحب شعار "أمريكا للأمريكيين". في هذه الفترة **تم بناء استقرار داخلي وقاعدة اقتصادية** لا بأس بها، والتي ستشكل أحد المرتكزات الأساسية للتوجّه نحو الانفتاح على العالم الخارجي.

2. **مرحلة الخروج من العزلة:** نظرت الولايات المتحدة في بادئ الأمر إلى الحرب العالمية الأولى على أنها حرباً أوربية لا شأن ولا مصلحةً لها فيها، وهذا ما كفل لها ميزة التعامل مع كل الأطراف وخصوصاً من الناحية الاقتصادية التي كونت قاعدة أمريكية ثابتة إلى جانب الاستقرار الداخلي مقابل هشاشة القاعدة الاقتصادية الأوربية، وهذا بالضبط ما كون حافزاً عند الساسة الأمريكيين للتوجه نحو الانفتاح للخارج ما بين الحربين.

وفي عام 1916 اقترح **الرئيس ويلسون** آنذاك وساطة أمريكية لحل الخلافات الأوربية تحت شعار سلام بدون نصر، واعتُبر هذا أول مؤشر على نية الولايات المتحدة بالانفتاح على الخارج، وفعلاً دخلت الولايات المتحدة الحرب في 1917 إلى جانب دول الوفاق، حيث شكل هذا التغير في السياسة الأمريكية سبباً رئيسياً لهزيمة دول المحور وبروز الدور الأمريكي على الساحة الخارجية.

بعد نهاية **الحرب العالمية الأولى** وبروز نجم الولايات المتحدة، أعلن **الرئيس ويلسن** المبادئ الأربعة عشر الشهيرة، التي تناولت مواضيع حقوق الإنسان والحرية والديمقراطية وحرية التجارة وفكرة إنشاء تنظيم دوليّ. وعلى هذا النحو خرجت الولايات المتحدة الأمريكية بذكاءٍ من عزلتها التي استمرت منذ استقلالها حتى نهاية الحرب العالمية الأولى، محققةً حجم سياسي من خلال

دورها في إنهاء الحرب وحجم اقتصادي من خلال التقليل من الآثار السلبية للأزمة الاقتصادية التي عصفت بالعالم بعد الحرب.

3. **مرحلة السعي نحو الهيمنة العالمية:** على غرار السلوك الذي اتبعته الولايات المتحدة فترة الحرب العالمية الأولى، فإنها نأت بنفسها إلى حدٍ كبير في خضم الحرب العالمية الثانية، حيث لم تتدخّل في الحرب بشكل مباشر ولم تبادر بأيّ سلوكٍ عسكريّ تجاه أي طرف رغم استعدادها للحرب، إلى أن جاءت حادثة "بيرل هاربر" التي ضمنت للولايات المتحدة تأييد الرأي العام الأمريكي للدخول في الحرب، ليتوسع الرد على اليابان بعد ذلك إلى مستوى تحويل دفة الحرب لصالح بريطانيا و الدول المتحالفة.

وكما هو الحال في المرة الأولى، فإنّ الولايات المتحدة خرجت بوزن دولي واقتصادي هام جعل منها دولة متأهلة لتوسيع سياستها الخارجية والانتقال من العزلة إلى الانفتاح، لكن وبذات الوقت برز نجم الاتحاد السوفيتي كقاعدة للاشتراكية العالمية مقابل القاعدة الرأسمالية الأمريكية، ما شكل بنية جديدة للنظام الدولي الذي انتقل من التعددية القطبية إلى القطبية الثنائية.

تسببت المصالح المتضاربة وبروز الدولتين (الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي)، بنشوء ما اصطلح عليه بمرحلة الحرب الباردة التي استمرت حتى انهيار الاتحاد السوفيتي في تسعينات القرن الماضي، في تلك الفترة انفتحت الولايات المتحدة على العالم بشكل كبيير، حيث رافق هذا الانفتاح وجود مجموعة من المصالح المتشعبة للسياسة الخارجية الأمريكية على رأسها احتواء المدّ الشيوعيّ والسعيّ للهيمنة العالمية.

لقد تجلّت سياسات الولايات المتحدة الرامية إلى الهيمنة العالمية بشكلٍ واضح مع وصول **الرئيس هاري ترومان** إلى السلطة من خلال التغييرات التي اتخذها في السياسة الخارجية الأمريكية التي تناولت فكرة الحاجة إلى حماية جميع الأحرار في العالم، وهو التفسير الأيديولوجي للمساعدات الأمريكية التي عُرفت بمبدأ ترومان والتي بدأت بتقديم المساعدات لتركيا واليونان عام 1947.

فيما بعد نتج ما اصطلح عليه بسياسة الاحتواء التي سعت للوقوف في وجه المد الشيوعي، وقد تجلت بشكلٍ واضح من خلال خطة مارشال لإعادة بناء القارة الأوربية والمساعدة في إعمار ما دمرته الحرب والتي توجهت بحقيقتها إلى فرض النفوذ الأمريكي على أوروبا الغربية وجعلها مناطق نفوذ للولايات المتحدة الأمريكية.

وفي الفترة الممتدة بين 1963- 1969 انقسمت السياسة الأمريكية نتيجة حرب فيتنام إلى تيارين أُطلِق عليهم؛ الصقور والحمائم، حيث يدعو تيار الصقور إلى مواصلة التدخّل الأمريكي في الشأن الدولي واحتواء المد الشيوعيّ، في حين يدعوا تيار الحمائم إلى السلام وإيجاد صيغ من التوافق بين العملاقين.

مع وصول **ريتشارد نيكسون** بدأت سياسة تخفيض التسليح من قبل الطرفين لإظهار حسن النيّة التي ما لبثت أن انهارت مع التدخّل السوفيتي في أفغانستان.

ومع وصول الديمقراطيّ **جيمي كارتر** إلى السلطة انتهجت السياسة الأمريكية فكرة الترغيب والترهيب من خلال الترويج للديمقراطية وحقوق الإنسان من ناحية، والتهديد بعدم قبول المساس بأيّ من المصالح الأمريكية في العالم من ناحية أخرى، وهنا ظهر ما عُرِف **بمبدأ كارتر** الذي جاء فيه: "تَعْتَبِر الولايات المتحدة الأمريكية أية محاولة سوفييتية تستهدف السيطرة على منطقة الخليج اعتداء على مصالحها الحيوية ...،

في آخر مراحل الحرب الباردة ومع عودة الجمهوريين إلى الرئاسة **مع رونالد ريغن**، بدأت السياسة الخارجيّة تؤسس لرؤية عالمية أحاديّة قائمة على فكرة نشر النموذج الأمريكي بالجمع بين القوة العسكرية و نشر مبادئ السلام و الديمقراطية الرأسمالية، وهذا مع وضع المصالح القومية الأمريكية فوق كل اعتبار، يقول ريغن: "أريد إعادة الاعتبار لأمريكا بعدما أنتقص منها جيمي كارتر".

4. **مرحلة الهيمنة على العالم وأحداث الحادي عشر من سبتمبر:** مع انهيار المعسكر الشرقي تم فتح مرحلة جديدة من الاستراتيجية الأمريكية بإعلان الرئيس **جورج بوش الأب** عن قيام النظام العالمي الجديد الذي يخلو من الإرهاب ويسعى للعدالة والمزيد من الأمن، ويتيح لأمم العالم شرقه وغربه وشماله وجنوبه أن تزدهر وتعيش معاً بانسجام، وتكرس هذا أكثر مع **قدوم كلينتون**، الذي بنا سياسته فيما يُعرف باستراتيجية "**الالتزام والتوسع**" على أعمدة ثلاث هي (1) الحفاظ على الهيمنة الحربية الأمريكية في العالم، (2) وتحقيق الرخاء الاقتصادي وتعزيز (3) وترويج ديمقراطيات السوق الحرّة في العالم.

وفي عام 2001 شكّلت أحداث الحادي عشر من سبتمبر بداية مرحلةٍ جديدةٍ في تاريخ العلاقات الدوليّة، إذ أنها حملت إلى الولايات المتحدة واحدة من أسوأ الأحداث في تاريخها منذ حادثة بيرل هاربر، ونتيجةً لذلك أعلنت الولايات المتحدة الحرب بكل الوسائل المتاحة على ما وصفته **بالإرهاب** العالمي وعلى كل من له صله أو علاقة به أو بأفكاره.

وعلى هذا قامت السياسة الخارجيّة الأمريكية **زمن بوش الابن** على أربعة مبادئ رئيسية هي:

١- استثنائية القوة العسكرية الأمريكية
٢- الحرب الاستباقية
٣- نشر الأفكار الديمقراطية

٤- استخدام القوة، وذلك لمجابهة أربعة أخطار تمثّلت؛ (1) بالإرهاب العالمي (2) والدول المارقة (3) والدول الفاشلة (4) وأسلحة الدمار الشامل.

عند دراسة السياسة الخارجيّة الأمريكية نراها اتصفت بالبرجماتية، واهتمت أنّ يكون ذلك في إطار خدمة المصالح والمتطلّبات الداخلية، وتجلى هذا بشكلٍ أكبر عند الساسة الديمقراطيين (كبيل كلينتون و باراك أوباما) فعامل شخصية الرئيس ذو دور هام في التأثير على السياسة الخارجية.

وبالنظر إلى السياسة الخارجية الأمريكية في الفترة الأخيرة يظهر صراع لم يحسم بعد بين أزواج ثلاثة من الأفكار والمبادئ الكبرى المتناقضة وهي:

- فكرة العزلة في مقابل التدخل،
- وفكرة العمل الفردي في مقابل العمل الجماعي،
- وفكرة الأخلاقية في مقابل الواقعية.

وفي المقابل يهتم الواقعيون بتحقيق مصالح الولايات المتحدة بشكل أساسي من خلال النظر إلى العالم وإلى الساحة الدولية من خلال منظور صراع القوى لا صراع المبادئ، ويرفض هؤلاء الإفراط في الحديث عن الأهداف الفكرية والمثالية لسياسة الولايات المتحدة الخارجية. وهم أكثر تأثيراً على السياسة الخارجية الأمريكية تاريخاً، كما أن سياسة الولايات المتحدة الخارجية تعاني من تناقضات أخلاقية كبيرة وعديدة وعلى رأسها موقف أمريكا المنحاز من قضية الشرق الأوسط.

ثانياً: من مبادئ رؤساء الولايات المتحدة الأميركية

- **مبدأ مونرو** 1823 م: ينص على تطبيق سياسة شبه انعزالية في الولايات المتحدة الأمريكية في علاقاتها الخارجية، وظل هذا المبدأ سائداً في محدودية الدور الأمريكي في السياسة الدولية حتى الحرب العالمية الثانية في القرن الحالي حين خرجت أمريكا إلى العالم كقوة دنيوية عظمى.

منذ أن خرجت الولايات المتحدة الأمريكية من عزلتها وقررت الدخول في المعترك السياسي والعسكري الدولي، اصدر الرؤساء الأمريكيون سلسة من المبادئ التي ترسم تعامل الولايات المتحدة مع العالم الخارجي وتحمي مصالحها واختلف مضمون هذه المبادئ وتضمنت ما بين المثالية السياسية والبرجماتية لحماية الأمن القومي الأمريكي الذي تمدد خارج حدود الولايات المتحدة بعد أن أصبحت قوى عظمى، وفيما يلي أهم هذه المبادئ:

- **مبدأ ويلسون** 8 كانون الثاني (يناير) 1918م: ركز فيه على السلم وإعادة بناء أوروبا من جديد بعد الحرب العالمية الأولى وإنشاء الأمم المتحدة.

- **مبدأ ترومان** 12 مارس 1947 م: الدفاع عن اليونان وتركيا وشرق البحر الأبيض المتوسط في وجه الأطماع السوفيتية، ودعم الحكومات المعارضة للأيديولوجيات السوفيتية الواقعة في هذه المنطقة، والهدف من هذا المبدأ هو خنق القوة السوفيتية ومنعها من التسرب إلى المناطق ذات الثقل الاستراتيجي والاقتصادي البارز بالنسبة للأمن الغربي.
- **مبدأ أيزنهاور** 5 كانون الثاني (يناير) 1957م: أهمية سد الفراغ السياسي الذي نتج في المنطقة العربية بعد انسحاب بريطانيا وفرنسا منها، وطالب الكونجرس بتفويض الإدارة الأمريكية بتقديم مساعدات عسكرية للدول التي تحتاجها للدفاع عن أمنها ضد الأخطار الشيوعية، مع عدم المواجهة المباشرة مع السوفيت، وعبر دعم تلك الدول اقتصادياً حتى لا تؤدي الأوضاع الاقتصادية السيئة إلى تنامي الأفكار الشيوعية.
- **مبدأ نيكسون** 1969م: وينص على أن الولايات المتحدة ستعمل على تشجيع بلدان العالم الثالث على تحمل مسؤوليات أكبر في الدفاع عن نفسها، وأن يقتصر دور أمريكا على تقديم المشورة وتزويد تلك الدول بالخبرة والمساعدة
- **مبدأ كارتر** 23 يناير 1980م: أعلنه وأكد فيه تصميم الولايات المتحدة على مقاومة أي خطر يهدد الخليج ؛ بما في ذلك استخدام القوة العسكرية، وكانت جذور هذا المبدأ هي فكرة إنشاء قوات التدخل السريع للتدخل في المنطقة وحث حلفائها للمشاركة في هذه القوة، وقد أنشئت قيادة عسكرية مستقلة لهذه القوة عرفت (بالسنتكوم).

وجاء مبدأ كارتر بعد سقوط شاه إيران، في الأول من شباط (فبراير) 1979م، ومن ثم سقوط مبدأ نيكسون. فتغيُّر ميزان القوى، مع عدم وجود بدبل في إيران، كل ذلك دفع القادة الأمريكيين إلى ضرورة البحث عن استراتيجية جديدة في الخليج العربي، لحماية المصالح الأمريكية.

- **مبدأ ريغن** 1 شباط (فبراير) 1985م: قال: نحن لا نملك أن نتقمّص ثوب البراءة في الخارج وسط عالَم غير بريء. كما لا نستطيع البقاء سلبيّين والحربة مطوّقة. فبدون موارد، لا يمكن للدبلوماسية أن تنجح. وهي برامج المساعدة الأمنية التي أعددناها لتهدف إلى تمكين حكومات صديقة من الدفاع عن نفسها، وتمنحها الثقة في العمل من أجل السلام. إن من واجبنا أن نقف إلى جانب حلفائنا من أنصار الديموقراطية. وعلينا ألا نفقد الثقة بأولئك الذين يعرّضون حياتهم للخطر في كل قارة من قارات العالَم، من أفغانستان إلى نيكاراغوا لتحدّي شتى أشكال العدوان المدعوم من الاتحاد السوفيتي، **في سبيل حقوق هي مِلْكٌ لنا منذ أن وُلدنا.**
- **مبدأ كلينتون** 1994م: (الرئيس الأمريكي الأول الذي جاء بعد الحرب الباردة وسياسة الاحتواء)

جوهر مبدأ كلينتون هو الاحتفاظ بالهيمنة العالمية، ورفع شأن الأسواق الحرة وهدم جدران التعرفة وفتح الأبواب أمام المشاريع الأمريكية والخبرة والمال

الأمريكيين. بناء على استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة على ثلاث ركائز هي:

1. المحافظة على السيطرة العسكرية العالمية.
2. تحقيق ازدهار اقتصادي متواصل.
3. تعزيز ديمقراطية السوق الحرة في الخارج.

ثالثاً: علاقة الرؤساء الأمريكيين بالعالم العربي: من إيزنهاور إلى ترامب

- **دوايت أيزنهاور** (1953-1961): تولى السلطة بعد عام من ثورة يوليو 1952، وما أعقبها من سلسلة ثورات وموجات استقلال بالمنطقة. فحاول أيزنهاور مع بداية ولايته توطيد العلاقات مع جمال عبد الناصر لما يمتلكه من شعبية جارفة، إلا أنه وجد ناصر مائلاً شرقاً، لا سيما بعد تخلي أمريكا عن تمويل بناء السد العالي وتسلسل الأحداث وصولاً لتأميم القناة، وما تبعها من عدوان ثلاثي، رفضت أمريكا دعمه، بل إن تدخلها حسم المعركة.

ويقول أيزنهاور في مذكراته: "هناك مشكلة أساسية هي نمو طموح عبدالناصر والإحساس بالقوة الذي اكتسبه من ارتباطه بالسوفيات واعتقاده أنه يستطيع البزوغ قائداً حقيقياً للعالم العربى. ولدحر أي حركة في هذا الاتجاه نريد تقصي إمكانية إقامة الملك سعود كثقل موازٍ. إن السعودية تضم الأماكن المقدسة، والسعوديون أشد العرب تديناً، ومن ثم فإن الملك يمكن تنصيبه زعيماً روحياً، وبإنجاز ذلك نستطيع المطالبة بحقه في القيادة".

- **جون كينيدي** (1961-1963): رغم أن الفترة التي مكثها بسدة الحكم كانت قصيرة قبل اغتياله، إلا أنها ذخرت بالأحداث الهامة في العلاقات العربية الأمريكية. ولعل أبرز المحطات دعم كينيدي للقضية الفلسطينية، والتي يُقال إنها كانت سبباً من أسباب اغتياله، مع عدة مواقف أخرى في كوبا وغيرها لم تلق استحسان إسرائيل ولا المخابرات الأمريكية.
- **ليندون جونسون** (1963-1969): **استهل حكمه بطمأنة إسرائيل**، والالتزام بدعمها وحمايتها، وقبل انتهاء ولايته احتلت إسرائيل سيناء والجولان والضفة الغربية.
- **ريتشارد نيكسون** (1969-1974): نيكسون لم يكمل ولايته الثانية، وعزل عقب فضيحة "ووترغيت"[7]. وبرغم أن العرب استبشروا خيراً بتوليه المنصب، واستمر الدعم الأمريكي لإسرائيل. وخلال حرب أكتوبر 1973، لم تتمكن إسرائيل من النجاة إلا بالجسر الجوي الذي اتصل من واشنطن إلى سيناء لدعم جيشها.

[7] عام 1972: لاحظ أحد حراس مبنى ووترجيت وجود شريط لاصق يغطي أقفال عدة أبواب في المبني ويقوم بإزالته، لتتم إعادة وضعه على الأقفال من جديد. قام الحارس باستدعاء الشرطة بعد أن ساوره الشك حول الشريط اللاصق, واقتحمت الشرطة المكان لتلقي القبض على خمسة أشخاص يقومون بزرع أجهزة تنصت على المكالمات الهاتفية للجنة القومية للحزب الديموقراطي.

- **جيرالد فورد** (1974-1977): أكمل فورد مدة حكم نيكسون، وكان لقصر المدة والقضايا الشائكة التي ضربت الإدارة الأمريكية، دور في جعله أقل الرؤساء الفاعلين في العالم العربي، إذ كان يعمل على لملمة الجراح المتناثرة بين فيتنام والبيت الأبيض، عقب الفضيحة التي أطاحت سلفه.

وكان لوزير الخارجية **هنري كيسينجر** الدور الأبرز بمسرح عمليات الشرق الأوسط، إذ تمكن من الوصول إلى اتفاق سيناء 1975، وخرجت مصر بأكبر المكاسب، وخرجت إسرائيل بأقل الخسائر، إذ حافظت على وجودها في الضفة والجولان.

- **جيمي كارتر** (1977-1981): كان لكارتر تأثير كبير دولياً، إلا أن المشاكل الداخلية جعلته يفشل في الاحتفاظ بمقعده الذي خسره بعد 4 سنوات. ويمكن وصف كارتر بـ"مهندس" اتفاقية كامب ديفيد التي جمعت أنور السادات ومناحم بيجن، في أول اتفاقية سلام عربية إسرائيلية منذ نشأة الدولة الصهيونية 1948، وكانت سبباً في قطيعة لسنوات بين مصر والعديد من البلدان العربية، إلا أن مصر استعادت بمقتضاها السيادة الكاملة على أراضيها.
- **رونالد ريغن** (1981-1989): شهدت فترة ولايته هدوءً نسبياً في العلاقات الأميركية العربية، إذ ركز على حسم المعركة المحتدمة مع الاتحاد السوفياتي، ورغم ذلك فهناك نقاط مهمة علينا التوقف عندها، ومنها ما سمي بفضيحة "إيران غيت"[8] التي كشفت عن مد نظام ريغن لإيران بالسلاح رغم الحظر خلال حربها مع العراق، التي كانت مؤازرة من أمريكا أيضاً، والهدف التخلص من الدولتين وإنهاكهما. وتم في عهده اجتياح إسرائيل للبنان.
- **جورج بوش الأب** (1989-1993): هي إحدى أكثر الفترات ازدهاراً في العلاقات العربية الأمريكية، إذ شهدت حدثين مهمين في المنطقة العربية **أولهما** كان خلال حرب الخليج عام 1991، عندما قادت الولايات المتحدة جيوش حوالى 27 دولة لتحرير الكويت، بعد غزو العراق لها. والثاني عقد مؤتمر دولي لبحث الصراع في الشرق الأوسط، في مدريد عام 1991، بحضور وفود ممثلة لجميع أطراف الصراع العربي الإسرائيلي، وكان أول لقاء في التاريخ يضم أطراف الصراع إلى طاولة واحدة.
- **بيل كلينتون** (1993-2001): أكثر رؤساء الولايات المتحدة حفاظاً على شعبيته بعد مغادرته للبيت الأبيض، وتعد فترة ولايته أكثر الولايات التي عرفت تحريكاً للقضية الفلسطينية، إذ عرفت سلسلة من المفاوضات والاتفاقيات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي.

---

[8] قضية إيران كونترا (بالإنجليزية: Iran–Contra affair) التي عقدت بموجبها إدارة الرئيس الأمريكي ريغان اتفاقاً مع إيران لتزويدها بالأسلحة بسبب حاجة إيران الماسة لأنواع متطورة منها أثناء حربها مع العراق، حيث كان الاتفاق يقضي ببيع إيران عن طريق الملياردير السعودي عدنان خاشقجي ما يقارب 3,000 صاروخ "تاو" مضادة للدروع وصواريخ هوك أرض جو مضادة للطائرات مقابل إخلاء سبيل خمسة من الأمريكان المحتجزين في لبنان. وقد عقد جورج بوش الأب عندما كان نائباً للرئيس رونالد ريغان في ذلك الوقت، هذا الاتفاق عند اجتماعه برئيس الوزراء الإيراني أبو الحسن بني صدر في باريس، اللقاء الذي حضره أيضاً المندوب عن المخابرات الإسرائيلي الخارجية "الموساد" "آري بن ميناش"، الذي كان له دور رئيسي في نقل تلك الأسلحة من إسرائيل إلى إيران.

خلال تلك الفترة وقعت منظمة التحرير وإسرائيل اتفاقية أوسلو التي حصلت المنظمة بمقتضاها على حكم ذاتي في الضفة وغزة، وأسفرت عن تكوين سلطة وطنية. ثم تلتها اتفاقيتا واي ريفر وشرم الشيخ. وقبل مغادرته البيت الأبيض بأيام، قدم اقتراحات لتسوية القضية الفلسطينية على أساس إعطاء السيادة للفلسطينيين على القدس مقابل التنازل عن حق العودة للاجئين.

- **جورج بوش الابن** (2001-2009): تعد فترته من أصعب الفترات التي عرفتها العلاقات العربية الأمريكية، وشهدت منحنيات عديدة. بدأت ولاية بوش بضربة موجعة في 11 سبتمبر، أمضى بعدها سنوات حكمه في رحلة "مكافحة الإرهاب" التي أثرت سلباً على صورة المسلمين.

خلال تلك الفترة اجتاح العراق، وترافق ذلك مع أحداث ستظل وصمة عار في التاريخ الأمريكي الحديث، وتجلت في فضائح المعتقلات وعلى رأسها فضائح أبو غريب وغوانتانامو.

وفي عهده أيضاً تم رسم سيناريو **تفتيت الوطن العربي** المسمى بـ"الشرق الأوسط الجديد.

- **باراك أوباما** (2009-2017): بدأ ولايته بمداعبة مشاعر العرب والمسلمين، عندما ألقى خطابه الشهير للعالم الإسلامي من تحت قبة جامعة القاهرة، والذي أرسل خلاله سلسلة من الوعود لم يعرف أي منها التحقيق.

أوباما كان واضحاً من اللحظة الأولى باعتماده سياسة مغايرة لبوش، بعدم إقحام الجيش في معارك تكلف الكثير، والاكتفاء بالدعم اللوجيستي وتدريب المقاتلين، ما يعني باللغة البسيطة، "ترك العرب يقتلون بعضهم بعضاً" بمباركة أمريكية. كما عرفت حقبته أحداثاً مصيرية في المنطقة، بدأت بسلسلة الثورات التي تفجرت في تونس عام 2011 وتواصلت في عدة دول، وكان الموقف الأمريكي مرتبكاً للغاية في تلك الفترة، فبدأ بمساندة الأنظمة القائمة، قبل أن ينحاز للإرادة الشعبية والانسحاب "ظاهرياً" والعمل على قضايا بعينها.

- **دونالد ترامب** (2017-...): **رفع شعار أمريكا قوية**، ودشن الرئيس الأمريكي فصلاً جديداً في العلاقات الأمريكية السعودية خلال القمة العربية الأمريكية الإسلامية التي انعقدت في الرياض. وركز على الشراكة بين الولايات المتحدة والدول الإسلامية لمواجهة الإرهاب. ثم أقر نقل السفارة الأمريكية في دولة الاحتلال إلى القدس.......................

الفصل الرابع[9]

صناعة المصطلح السياسي والمصطلح السياسي

المبحث الأول: صناعة المصطلح السياسي

صناعة المصطلح السياسي:

تصدر المصطلحات السياسية عن المتفرغين للعمل السياسي والمهتمين به من السياسيين أو الصحفيين الممتازين، أو الحكام المفكرين وقيادات الأحزاب وذوي الرأي والتفكير والعقائديين من أهل المبادئ الذين يعملون لتغيير المجتمع.

- روج **الأوروبيون** بعد غزوهم لآسيا وأفريقيا اطلقوا أسماء جديدة على المناطق الجغرافية، فاطلقوا: اسم "الشرق الأدنى" و"الشرق الأوسط" "والشرق الأقصى" نسبة إلى بعد المنطقة وقربها من أوروبا.
- وروج **الشيوعيون** مصطلحات: تجار الحروب، والإمبرياليتين، والسلام العالمي، وانصار السلام، لكشف أعمال الرأسماليين للعالم وكسب الأنصار إلى جانبهم.
- وروّج **الرأسماليون** مصطلحات: دول الستار الحديدي، وحقوق الإنسان، لكشف أعمال الشيوعيين للعالم وكسب الأنصار إلى جانبهم.

وتروج المصطلحات الحزبية بوسائل الدعاية والإعلام المختلفة، وقد لا يكون المصطلح دقيقا وقد لا يعبر عن وجهة نظر صحيحة، ولكن وسائل الدعاية **تروّج ما يروق لها وتعتّم على ما لا يروق.**

وتنتشر المصطلحات السياسية الجديدة بين سكان العالم على قاعدة **الضعفاء يتبعون الأقوياء.**

أمثله من المصطلحات السياسية:

مصطلحات غربية:

- الستار الحديدي، اسم اطلقه تشرشل يصف فيه انغلاق البلاد الشيوعية عن الآخرين.

[9] أصل هذا الفصل، دكتور محمد كمال أستاذ الإعلام الدولي رئيس اتحاد منظمات الشرق الأوسط للحقوق والحريات، وإيهاب محمد كمال كتاب قوة التأثير ص120-136،د. عماد فوزي شُعيبي، عزيزة شرقاوي، المصطلح السياسي عند الماوردي، من كتاب الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الكتب العلمية، ص 5-145، و محمد جلال شرف: "نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام" دار النهضة للطباعة والنشر ط1982، رضوان السيد، الإسلام السياسي والأنظمة العربية، مجلة شؤون الأوسط، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، لبنان، العدد 41، 1995م، وسعد ناجي جواد، دور الصراع العربي-الصهيوني في تشكيل العلاقة بين الغرب والعالم الإسلامي، ورقة بحث مقدمة لندوة التوجهات الغربية نحو الإسلام السياسي في الشرق الأوسط، الأحكام السلطانية، للماوردي، نسخة إلكترونية، د. حسن سعد عبد الحميد، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين،www.asharqalarabi.org.uk، http://democraticac.de ،http://faculty.ksu.edu.sa ،http://www.eltwhed.com ،http://www.al9alame.com/ ،https://annabaa.org ،https://arabic.rt.com ،http://www.goo.gl/efW8Ef ،https://www.almrsal.com ،http://ourbook.info ، بتصرف.

- سياسة الانفراج، وهو اسم لتحول في العلاقات الأمريكية الروسية من الحرب الباردة إلى التفاهم الدولي الجزئي نتيجة امتلاك القوى النووية المدمرة من قبل الطرفين.
- سياسة العصا الغليظة، اسم لسياسة أمريكية استعملتها في أمريكا اللاتينية لتأديب من يعارضها.
- سياسة حافة الهاوية، اسم لسياسة أمريكية استعملتها إزاء روسيا بعد الحرب العالمية الثانية في الحرب الباردة بينهما.
- دول عدم الانحياز اسم للدول شبه المستعمرة للغرب، لغرض الاستهلاك المحلي داخل شعوب آسيا وأفريقيا.

مصطلحات شيوعية:

- الصراع الطبقي، اصطلاح يعبر عن صراع الأغنياء مع الفقراء في المجتمع الرأسمالي على اعتباران التناقض بينهم يؤدي إلى هذا الصراع.
- الحتمية التاريخية، تعبير في التأكيد على انتصار الطبقة العاملة على الطبقة البرجوازية في المجتمع الرأسمالي في الصراع المصلحي الدائر بينهم كما يتصوره الشيوعيون.
- انصار السلام، تجمع سياسي بتأييد الاتحاد السوفياتي يحمل شعار مكافحة الحرب.
- الانحراف اليميني، تعبير لوصف السير البطيء نحو التغيير أو الذيلية لغير الشيوعيين.
- الانحراف اليساري، تعبير لوصف السير السريع الذي لا يلائم الوضع السياسي وقابلية تحرك الجماهير.
- الإمبريالية، اسم للسيطرة الاستعمارية الرأسمالية.

مصطلحات إسلامية:

- الجهاد، ويعني بذل كل الجهد في سبيل الله والدعوة الإسلامية.
- الكافر الحربي، وهو الذي لم يدخل في عقد الذمة مع المسلمين.
- الذمي، من أهل الكتاب الذي يعيش في كنف المسلمين تحت راية الإسلام.
- المعاهد، وهو غير المسلم الذي يرتبط مع المسلمين الذين يطبقون الإسلام بميثاق.
- الإمامة والخلافة، وهو اسم لرئاسة الدولة الملتزمة بالإسلام.
- دار الحرب، اسم للبلاد التي تحارب المسلمين.
- دار الإسلام، اسم للبلاد التي يسكنها المسلمون وتسودها شريعة الإسلام.
- أهل الثغور، وهم الجنود المسلمون وسكان الحدود في الدولة الملتزمة بالإسلام.
- الحزب اليهودي، اسم اطلق على الجهاز المنظم الذي يقوم بالنشاطات لخدمة اليهود.
- الحزب الكاثوليكي، اسم اطلق على الجهاز المنظم الذي يرأسه البابا.

- العملاء الفكريون، اسم اطلق على الذين يدعون بأقلامهم لاتباع طراز الحياة الأوروبية الغربية أو الشرقية والسير في ركابهم، ويستعمل لبيان حقيقة المعادين الفكريين للعمل الإسلامي.
- الدول المستضعفة، اصطلاح استعمل للتعبير عن الدويلات شبه المستعمرة.
- طريق ذات الشوكة، اصطلاح يستعمل تعبيرا عن صعوبة العمل الإسلامي.
- المرحلية، اصطلاح يستعمل للتعبير عن السير النامي للدعوة في المجتمع.
- الجاهلية، اصطلاح إسلامي للمجتمع العربي قبل الإسلام، ويستعمله اليوم بعض الإسلاميين ليعبر عما هو غير إسلامي في عالم اليوم.

الموقف من المصطلح السياسي:

تبني مصطلحات سياسية وتنظيمية وإسلامية عامة؛ يسهل مهمة نقل الفكر إلى الدعاة والأمة فيقوم المصطلح مقام شرح قد يطول، ولفوائد أخرى في المصطلح. مع الحرص كل الحرص عند تبني واستخدام المصطلح، وينبغي للداعية:

- أن يعي ما يقول، وأن يكون صادقاً فيما يقول.
- أن يكون ذا رؤية للأفكار والأشياء والأشخاص والتحركات السياسية المحلية والعالمية، يتنبه إليها ويربط بينها ويفكر فيها، وعند ذلك يمكن أن يبدع وأن يجري قوله مجرى الأمثال وتتحول بعض أقواله إلى مصطلحات سياسية.
- أن يتكلم مع الناس بكلام واضح مفهوم لا لبس فيه كي لا تحدث فجوة بينه وبينهم.

المصطلح السياسي عند الماوردي

اختط الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية جهاز حكم الدولة، محددا مراتب الحكام مع إناطة كل واحد منهم بمهامه التي عليه وبالحقوق التي له، وبسط جملة من آراءه حول شؤون الحكم وتحديدا حول مشكل الخلافة.

ويؤكد الماوردي ضرورة وجود "إمامة" **تنضبط بها حال الأمة** فلا تصبح فوضى "ولولا الولاة لكانوا فوضى مهملين وهمجا مضاعين". ومن أشهر المصطلحات عنده:

- **مصطلح الإمامة:** الْإِمَامَةُ مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا.
- **مصطلح الوزارة:** قسمها إلى وزارة تنفيذ و وزارة تفويض.

وَيَكُونُ الْفَرْقُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْوَزَارَتَيْنِ بِحَسَبِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي النَّظَرَيْنِ ، وَذَاكَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

- أَحَدُهَا: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوَزِيرِ التَّفْوِيضِ مُبَاشَرَةُ الْحُكْمِ وَالنَّظَرُ فِي الْمَظَالِمِ ; وَلَيْسَ ذَلِكَ لِوَزِيرِ التَّنْفِيذِ.
- وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوَزِيرِ التَّفْوِيضِ أَنْ يَسْتَبِدَّ بِتَقْلِيدِ الْوُلَاةِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِوَزِيرِ التَّنْفِيذِ.
- وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوَزِيرِ التَّفْوِيضِ أَنْ يَنْفَرِدَ بِتَسْيِيرِ الْجُيُوش وَتَدْبِيرِ الْحُرُوبِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِوَزِيرِ التَّنْفِيذِ.
- وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ يَجُوزُ لِوَزِيرِ التَّفْوِيضِ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي أَمْوَالِ بَيْتِ الْمَالِ بِقَبْضِ مَا يَسْتَحِقُّ لَهُ وَبِدَفْعِ مَا يَجِبُ فِيهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِوَزِيرِ التَّنْفِيذِ.

- **مصطلح الإمارة:** قسمها إلى عامة وخاصة.
- **مصطلح الإمارة على الجهاد:** وَالْإِمَارَةُ عَلَى الْجِهَادِ مُخْتَصَرَةٌ بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ. وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:
  - أَحَدُهُمَا أَنْ تَكُونَ مَقْصُورَةً عَلَى سِيَاسَةِ الْجَيْشِ وَتَدْبِيرِ الْحَرْبِ; فَيُعْتَبَرُ فِيهَا شُرُوطُ الْإِمَارَةِ الْخَاصَّةِ.
  - وَالضَّرْبُ الثَّانِي أَنْ يُفَوَّضَ إلَى الْأَمِيرِ فِيهَا جَمِيعُ أَحْكَامِهَا مِنْ قَسْمِ الْغَنَائِمِ وَعَقْدِ الصُّلْحِ، فَيُعْتَبَرُ فِيهَا شُرُوطُ الْإِمَارَةِ الْعَامَّةِ.
- **مصطلح ولاية المظالم:** وَنَظَرُ الْمَظَالِمِ هُوَ قَوْدُ الْمُتَظَالِمَيْنِ إلَى التَّنَاصُفِ بِالرَّهْبَةِ وَزَجْرُ الْمُتَنَازِعَيْنِ عَنْ التَّجَاحُدِ بِالْهَيْبَةِ.
- **مصطلح ولاية القضاء.**

المبحث الثاني: المصطلح السياسي

المصطلح السياسي: يستهدف إيضاح فكرة أو عمل أو اتجاه سياسي، كما يعبر عن واقع حياة أو يروج لشعار أو يخدم فكر سياسي معين، فضلاً عن كونه يبين سياسة دولة من الدول أو يحارب فكر معاد أو دولة معادية، ويستعمل المصطلح السياسي استعمالاً أصيلاً أو تقليداً واتباعاً، وقد يكون الاستعمال حقيقياً أو للخداع والتضليل.

أشهر المصطلحات

- **ثيوقراطية Theocracy**: تعني حكومة الكهنة أو حكومة دينية. تتكون كلمة ثيوقراطية من كلمتين مدمجتين هما "ثيو" وتعني الدين "وقراطية" وتعني الحكم وعليه فان الثيوقراطية نظام يستند إلى أفكار دينية مسيحية ويهودية، وتعني الحكم بموجب الحق الإلهي !، وقد ظهر هذا النظام في العصور الوسطى في أوروبا على هيئة الدول الدينية التي تميزت بالتعصب الديني وكبت الحريات السياسية والاجتماعية، ونتج عن ذلك مجتمعات متخلفة مستبدة سميت بالعصور المظلمة.
- **بيروقراطية Bureaucracy**: تعني حرفيا حكم المكاتب وأصبحت حاليا في معظم الأقطار عبئا ثقيلا من الوجهة الاقتصادية. وتعني نظام الحكم القائم في دولة ما، يُشرف عليها ويوجهها ويديرها طبقة من كبار الموظفين الحريصين على استمرار وبقاء نظام الحكم لارتباطه بمصالحهم الشخصية ؛ حتى يصبحوا

جزءً منه ويصبح النظام جزءً منهم، **ويرافق البيروقراطية** جملة من قواعد السلوك ونمط معين من التدابير تتصف في الغالب بالتقيد الحرفي بالقانون والتمسك الشكلي بظواهر التشريعات، فينتج عن ذلك **"الروتين"**؛ وبهذا فهي تعتبر نقيضاً للثورية، حيث **تنتهي معها روح المبادرة والإبداع** وتتلاشى فاعلية الاجتهاد المنتجة، ويسير كل شيء في عجلة البيروقراطية وفق قوالب جاهزة، تفتقر إلى الحيوية. وهي العدو الخطير للثورات ومقدرات الشعوب.

- **تكنوقراطية Technocracy**: تعني (حكم التكنولوجية) أي تولي أهل الاختصاص العلمي مهام الحكم وتكمن قوة التكنوقراطيين في تزايد أهمية العلم في جميع مناحي الحياة، وقد بدأت حركة التكنوقراطيين عام 1932 في الولايات المتحدة الأمريكية.
- **أوتوقراطية Autocracy**: تعني الكلمة باللاتينية الحكم الإلهي والأوتوقراطي هو الذي يحكم حكمًا مطلقًا ويقرر السياسة دون أية مساهمة من الجماعة. وتختلف الأوتوقراطية عن الديكتاتورية من حيث أن السلطة في الأوتوقراطية تخضع لولاء الرعية، بينما في الدكتاتورية فإن المحكومين يخضعون للسلطة بدافع الخوف وحده.
- **البلوتوقراطية Plutocracy**: مصطلح يعني حكومة الأغنياء، أي أن يكون الحكم والسلطة في أيدي أصحاب الثروة.
- **الأرستقراطية Aristocracy**: تعني باللغة اليونانية سُلطة خواص الناس، وسياسياً تعني طبقة اجتماعية ذات منزلة عليا تتميز بكونها موضع اعتبار المجتمع، وتتكون من الأعيان الذين وصلوا إلى مراتبهم ودورهم في المجتمع عن طريق الوراثة، واستقرت هذه المراتب على أدوار الطبقات الاجتماعية الأخرى، وكانت طبقة الأرستقراطية تتمثل في الأشراف الذين كانوا ضد الملكية في القرون الوسطى، وعندما ثبتت سلطة الملوك بإقامة الدولة الحديثة تقلصت صلاحية هذه الطبقة السياسية واحتفظت بالامتيازات المنفعية، وتتعارض الأرستقراطية مع الديمقراطية.
- **البرجوازية Bourgeoisie**: كلمة مشتقة عن الفرنسية "بورجوا" وتعني سكان المدن، وقد تبلور هذا المفهوم بعد ذلك ليعني الطبقة الوسطى في المجتمع. واستخدمت في العصور الوسطى للإشارة إلى الطبقة الوسطى للمواطنين الفرنسيين، وكان هؤلاء الناس يمكن تميزهم عن المزارعين من ناحية وطبقة النبلاء من ناحية أخرى، **وترمز** البرجوازية إلى طبقة التجار وأصحاب الأعمال والمحلات العامة... واستعمل كارل ماركس لفظ برجوازية في الإشارة إلى الطبقة التي تملك رأس المال، ويرى أن هناك علاقة عداء متزايدة بين طبقة البروليتاريا (العمال الصناعيين) وطبقة البرجوازية، وفي النهاية ستنتهي البرجوازية وستسيطر ديكتاتورية البروليتاريا (كما يقول ماركس).
- **براغماتية** (ذرائعية): براغماتية اسم مشتق من اللفظ اليوناني "براغما" ومعناه العمل، وهي مذهب فلسفي سياسي يعتبر نجاح العمل المعيار الوحيد للحقيقة؛ فالسياسي البراغماتي يدعّي دائماً بأنه يتصرف ويعمل من خلال النظر إلى

النتائج العملية المثمرة التي قد يؤدي إليها قراره، وهو لا يتخذ قراره بوحي من فكرة مسبقة أو أيديولوجية سياسية محددة، وإنما من خلال النتيجة المتوقعة لعمل. **والبراغماتيون** لا يعترفون بوجود أنظمة ديمقراطية مثالية إلا أنهم في الواقع ينادون بأيديولوجية مثالية مستترة قائمة على الحرية المطلقة، ومعاداة كل النظريات الشمولية وأولها الماركسية.

- **ديماغوجية Demagogy**: كلمة يونانية مشتقة من كلمة (ديموس)، وتعني الشعب، و(غوجية) وتعني العمل، أما معناها السياسي فيعني مجموعة الأساليب التي يتبعها السياسيون **لخداع الشعب** وإغراءه ظاهرياً للوصول للسلطة وخدمة مصالحهم.

والديماغوجية تعني مفهوم **حكم الغوغاء**، بما يعكس إيحاء سلبياً، وتتضمن أوصافاً غير حميدة كالجهل والعاطفة الجياشة غير المبررة ولا المنضبطة، والقابلية للانخداع، والاندفاع خلف من ينجح في استثارة عواطفها وغرائزها البدائية، مما يجعل رأيها في النهاية غير رشيد، ويؤدي إذا ما تم السير على هديه إما إلى الفوضى، أو ارتكاب الجرائم. فالكثير من جرائم التاريخ كان للجماهير (الغوغاء) اليد الطولى في ارتكابها، ليس فقط بتحريض من محترفي قيادة الغوغاء تحقيقاً للدوافع الشخصية، وإنما أيضاً بالمبادرة الذاتية للجماهير تفريجاً عن نوازعها وميولها، التي غالباً ما تعادي كل جديد، وتغتنم الفرص لممارسة العنف والتخريب الجماعي.

- **الدوغماتية Dogmatism**: نهج فكري يقوم على التزمت والإيمان المطلق بامتلاك الحقيقة. ويعود أصل هذا المصطلح إلى كلمة دوغما الواردة في الفكر الديني المسيحي الكاثوليكي. وتعني المبدأ الذي ينسب إليه الصحة المطلقة، ويدخل ضمن هذا الإطار مفهوم عصمة البابا الكاثوليكية الذي تعتبر تعاليمه رسمياً بمثابة الهام إلهي. ويستخدم هذا المصطلح اجتماعياً وسياسياً لوصف المناهج والأساليب الفكرية المتعصبة والمتحجرة والتي تجافي المعقولية والمنطق.
- **الدبلوماسية Diplomacy**: تعني اللياقة – الكياسة – وحسن التصرف، وهي عملية التمثيل والتفاوض التي تجري بين الدول في غمار إدارتها لعلاقاتها الدولية وهي عملية الاتصال بين الحكومات.
- **راديكالية (جذرية)**: نسبة إلى جذور الشيء وهم دعاة إحداث إصلاح شامل وعميق في بنية المجتمع من الجذور، ومصطلح الراديكالية يطلق الآن على الجماعات المتطرفة والمتشددة في مبادئها.
- **الليبرالية Liberalism**: الليبرالية مشتقة من كلمة الحرية الإنجليزية"liberty"وهي مذهب فكري تقوم فلسفته على اعتبار أن الحرية هي المبدأ والمنتهى، الباعث والهدف، والأصل والنتيجة في حياة الإنسان وهي المنظومة الفكرية الوحيدة التي لا تطمع في شيء سوى وصف النشاط البشري الحر وشرح أوجهه والتعليق عليه. ويرى أصحاب هذا المذهب أن حرية الأفراد والجماعات تتركز في اعتناق ما يشاءون من أفكار والتعبير عنها بشكل مطلق،

والشخص الليبرالي هو الشخص المعتقد بالحرية المطلقة.. فهو يدعوا إلى التحرر من المبادئ والمفاهيم والقيم الموروثة من المجتمع.
والليبرالية أيضا مذهب **سياسي واقتصادي** معاً، ففي **السياسة** تعني تلك الفلسفة التي تقوم على استقلال الفرد والتزام الحريات الشخصية وحماية الحريات السياسية والمدنية وتأييد النظم الديمقراطية البرلمانية والإصلاحات الاجتماعية.
وأما في **الاقتصاد** فتعني تلك النظرية التي تؤكد على الحرية الفردية الكاملة وتقوم على المنافسة الحرة واعتماد قاعدة الذهب في إصدار النقود. أهم شعار في الليبرالية هو: "دعه يعمل دعه يمر". ويسمى الليبراليون **بالحريون** فقد ارتبطت الليبرالية بالحرية الاقتصادية.

- **الدكتاتورية Dictatorial**: كلمة ذات أصل يوناني رافقت المجتمعات البشرية منذ تأسيسها، تدل في معناها السياسي حالياً على سياسة تصبح فيها جميع السلطات بيد شخص واحد يمارسها حسب إرادته، دون اشتراط موافقة الشعب على القرارات التي يتخذها.
- **الايدلوجية Ideology**: تعني التكتلات أو التجمعات ذو الفكر المتشابه أي هي ناتج عملية تكوين نسق فكري عام يفسر الطبيعة والمجتمع والفرد، ويحدد موقف فكري معين يربط الأفكار في مختلف الميادين الفكرية والسياسية والأخلاقية والفلسفية.
- **الديمقراطية Democracy**: مصطلح يوناني مؤلف من لفظين الأول (ديموس) ومعناه الشعب، والآخر (كراتوس) ومعناه سيادة، فمعنى المصطلح إذاً سيادة الشعب أو حكم الشعب. والديمقراطية نظام سياسي اجتماعي تكون فيه السيادة لجميع المواطنين ويوفر لهم المشاركة الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة، والديمقراطية كنظام **سياسي** تقوم على حكم الشعب لنفسه مباشرة، أو بواسطة ممثلين منتخبين بحرية، وأما أن تكون الديمقراطية **اجتماعية** أي أنها أسلوب حياة يقوم على المساواة وحرية الرأي والتفكير، وأما أن تكون **اقتصادية** تنظم الإنتاج وتصون حقوق العمال، وتحقق العدالة الاجتماعية.
و للنظام الديمقراطي ثلاثة أركان أساسية:

أ- حكم الشعب.
ب-المساواة.
ج- الحرية الفكرية.

ومعلوم استغلال الدول لهذا الشعار البراق الذي لم يجد تطبيقًا حقيقيًا له على أرض الواقع؛ حتى في أعرق الدول ديمقراطية.

- **الإقطاعية Feudalism**: هي تجمع اقتصادي وسياسي تتداخل فيه الملكية الخاصة مع السيطرة العامة أي أن القوى الاقتصادية والعسكرية والسياسية هي واحدة، وكانت مجرد تجميع لأفراد أو دعاية يعطون ولائهم لسيد إقطاعي واحد ترسل له دفعات مالية ومساعدات عسكرية ويحصل على أراضي وخدمات يتمتع بحماية الإقطاعية الأكبر.

- **رأسمالية Capitalism**: الرأسمالية نظام اجتماعي اقتصادي تُطلق فيه حرية الفرد في المجتمع السياسي، للبحث وراء مصالحه الاقتصادية والمالية بهدف تحقيق أكبر ربح شخصي ممكن، وبوسائل مختلفة تتعارض في الغالب مع مصلحة الغالبية الساحقة في المجتمع... وبمعنى آخر: إن الفرد في ظل النظام الرأسمالي يتمتع بقدر وافر من الحرية في اختيار ما يراه مناسباً من الأعمال الاقتصادية الاستثمارية وبالطريقة التي يحددها من أجل تأمين رغباته وإرضاء جشعة، لهذا **ارتبط النظام الرأسمالي بالحرية الاقتصادية** أو ما يعرف بالنظام الاقتصادي الحر، وأحياناً يخلي الميدان نهائياً لتنافس الأفراد وتكالبهم على جمع الثروات عن طريق سوء استعمال الحرية التي أباحها النظام الرأسمالي.
- **الاشتراكية Socialism:** نظام اجتماعي قائم على الملكية العامة لوسائل الإنتاج، والاشتراكية تظهر إلى حيز الوجود، نتيجة إلغاء النمط الرأسمالي للإنتاج وإقامة دكتاتورية البروليتاريا. وتبني الاشتراكية على شكلين من الملكية: ملكية الدولة (العامة) والملكية التعاونية والجماعية. وتقتضي الملكية العامة انعدام وجود الطبقات المستغلة واستغلال الإنسان للإنسان، وتقتضي وجود علاقات التعاون الرفاقية، والمساعدة المتبادلة بين العمال المشتركين في الإنتاج. وفي ظل الاشتراكية لا يوجد اضطهاد اجتماعي وعدم مساواة بين القوميات كمالا يوجد أي تناقض بين المدينة والريف، بين العمل الذهني والبدني، برغم استمرار وجود تمايزات بين المدينة والريف، وبين العمل الذهني والبدني. ويتكون المجتمع الاشتراكي من طبقتين صديقتين – الطبقة العاملة وطبقة الفلاحين العاملة في المزرعة الجماعية، وشريحة اجتماعية هي شريحة المثقفين. ويتم محو التمايز بين الطبقتين، وكذلك بينهما وبين شريحة.
- **الشيوعية Communism**: مذهب اقتصادي اجتماعي وسياسي يقوم في أساسه على القضاء على الملكية الفردية، وتدخل الدولة الفعالة في حياة الأفراد وإخضاعهم لإشرافها وتوجيههم مادياً وفكرياً والمبدأ الأساسي لهذا المذهب يتخلص في (من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته) وهي فلسفة وضعها فردريك أنجلز وكارل ماركس، أبرز معالمها في مجال السياسة أنها تعتمد على إقامة نظام "ديكتاتورية البروليتاريا" يمتلك كافة وسائل الإنتاج في البلاد ويقوم بتقسيم وتوزيع المهام والأجور على العمال فيما يعرف بدولة "البروليتاريا".
- **البلشفية Bolshevism**: البلشفية مصطلح مشتق من الكلمة الروسية bolche ومعناها الأغلبية، ويرجع ذلك لانشقاق أقلية من أنصار لينين عليه أثناء الحرب العالمية الأولى وبقاء الأكثرية المتطرفة في جانبه. وهي ترمز للثورة البلشفية أو ثورة أكتوبر الروسية التي ظهرت عام 1917 وقادها البلاشفة تحت إمرة فلاديمير لينين وليون تروتسكي منطلقة من أفكار كارل ماركس؛ لإقامة دولة شيوعية وإسقاط النظام القيصري في روسيا، وتم التخلص من القيصر وجميع الأسرة القيصرية وأعدموا جميعا رميا بالرصاص وتم نقلهم إلى مقابر جماعية، كما تضمنت التصفيات الأطفال والنساء. وتعد الثورة البلشفية أول ثورة شيوعية في العشرين الميلادي. وتقوم مبادئ النظام الشيوعي في روسيا، الذي جاء نتيجة

للثورة البلشفية، على فكرة وحدة الدولة ووحدة السلطة وإلغاء كل مظاهر الاستغلال وكل تقسيم للمجتمع إلى طوائف وإنشاء نظام اشتراكي للمجتمع. وهذه المبادئ الأساسية للمجتمع الشيوعي، قد طبقها البلاشفة بالفعل منذ غداة سيطرتهم على الحكم في روسيا وأصدروا لتنفيذها طائفة من القوانين الاستثنائية كإلغاء الملكية الخاصة، ونقل ملكية الأراضي والمنشآت الخاصة إلى ملكية الدولة، لتشرف على استثمارها. وضم المصانع إلى الدولة أيضاً ووضعها تحت إدارة مجلس اقتصادي أعلى وفصل الكنيسة عن الدولة ورعاية العمال وتعميم التعليم المجاني.

- **الوصولية Accessibility**: كلمة فرنسية تعني "الركض" تدل على سلوك شخصية الإنسان الذي يكرس كل نشاطه الاجتماعي لهدف الترقي في المنصب أو الوظيفة "حب الرفعة" وهي شكل من أشكال الأنانية في الميدان الوظيفي.
- **الإنسانية Humanism**: حركة فكرية سادت في عصر النهضة الأوربية، وكان موضوعها الإنسان حيث تؤكد على كرامته، وتجعله مقياس كل قيمة، وكانت تدعو إلى الاعتداد بالفكر الإنساني ومقاومة الجمود والتقليد، وتهدف بوجه خاص إلى التخلص من سلطة الكنيسة وقيود القرون الوسطى. وقد قام فلاسفة المذهب الإنساني بإبراز القيمة الجوهرية لحياة الإنسان في الدنيا دون الاهتمام بالعنصر الروحي له، ودون العناية بالدين؛ وذلك في مقابل نظرة الكنيسة القاصرة للإنسان. ولم يقف فلاسفة المذهب الإنساني عند محاربة الدين، بل حاولوا إيجاد بديل للدين، يتمثل في دعواتهم الكثيرة، والتي من أبرزها "الحركة الإنسانية"، التي جعلت من الإيمان بالإنسانية بديلاً عن الإيمان بالله، وأعلنت أن الإنسانية غاية لا تُعرف غاية وراءها. إن من مظاهر مفهوم الإنسانية عند أصحاب الاتجاه التوفيقي المعاصر هو النظر إلى ما يخص النوع البشري والتهاون فيما ينبغي من اعتبار معيار الحق والالتزام به، فهم حين ينادون بشعار "الإخاء الإنساني" بدعوى عدم التفرقة بين أنواع البشر، إنما يتابعون في ذلك مفكري الغرب الذين سبقوا إلى تبني هذا الشعار، وردده عدد من مفكريهم الذين بالغوا في إعلاء قيمة الإنسان إلى حد تقديسه وتأليهه.
- **العولمة Globalism**: مذهب سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي يهدف إلى إزالة الحدود بين دول العالم أمام نقل البضائع والأموال والمعلومات والأفكار والثقافات، بحيث لا يعترض هذا كله أية عوائق أو حدود (أي تكون للعالم حضارة عالمية واحدة من خلال تحويله إلى قرية صغيرة يتبادل الأعضاء فيها المنافع من خلال التقدم الهائل لتكنولوجيا المعلومات) ويرى آخرون أنها سيطرة أو هيمنة أمريكية على العالم لأمركة كل شيء، لذلك فهم يرونها ظاهرة استعماريه جديدة.
- **العلمانية Secularism**: يعتبر مصطلح "العلمانية" من أهم المصطلحات في الخطاب التحليلي الاجتماعي والسياسي والفلسفي الحديث، لكنه ما يزال مصطلحاً غير محدد المعاني والمعالم والأبعاد.

فكلمة "العلمانية" هي مشتقة من كلمة لاتينية "سيكولوم Saeculum"، وتعني العالم أو الدنيا وتوضع في مقابل الكنيسة، وقد استخدم مصطلح "سيكولار Secular" لأول مرة مع توقيع معاهدة وستفاليا (عام 1648م) التي أنهت الحروب الدينية المندلعة في أوربا وبداية ظهور الدولة القومية الحديثة (أي الدولة العلمانية) وبالتالي "علمنة" ممتلكات الكنيسة، بمعنى نقلها إلى سلطات غير دينية أي لسلطة الدولة المدنية. وقد اتسع المجال الدلالي للكلمة على يد جون هوليوك (1817-1906م) الذي عرف العلمانية بأنها: "الإيمان بإمكانية إصلاح حال الإنسان من خلال الطرق المادية دون التصدي لقضية الإيمان سواء بالقبول أو الرفض". ومن هذا المنطلق نجد أن العلمانية فكرة غربية تدعو إلى إقامة الحياة على أسس العلم الوضعي والعقل بعيدا عن الدين الذي يتم فصله عن الدولة وحياة المجتمع وحبسه في ضمير الفرد ولا يصرح بالتعبير عنه إلا في أضيق الحدود.

- **بروسترايكا Prostrica**: هي عملية إعادة البناء في الاتحاد السوفيتي التي تولاها ميخائيل جورباتشوف وتشمل جميع النواحي في الاتحاد السوفيتي، وقد سخر الحزب الشيوعي الحاكم لتحقيقها، وهي تفكير وسياسة جديدة للاتحاد السوفيتي ونظرته للعالم، وقد أدت تلك السياسة إلى اتخاذ مواقف غير متشددة تجاه بعض القضايا الدولية، كما أنها اتسمت بالليونة والتخلي عن السياسات المتشددة للحزب الشيوعي السوفيتي.
- **بروليتاريا Proletariat**: مصطلح سياسي يُطلق على طبقة العمال الأجراء الذين يشتغلون في الإنتاج الصناعي ومصدر دخلهم هو بيع ما يملكون من قوة العمل. وهذه الطبقة تعاني من الفقر نتيجة الاستغلال الرأسمالي لها، ولأنها هي التي تتأثر من غيرها بحالات الكساد والأزمات الدورية، وتتحمل هذه الطبقة جميع أعباء المجتمع دون التمتع بمميزات متكافئة لجهودها. وحسب المفهوم الماركسي فإن هذه الطبقة تجد نفسها مضطرة لتوحيد مواقفها ليصبح لها دور أكبر في المجتمع.
- **الطوباوية أو اليوطوبيا Utopianism:** من الكلمة اليونانية u-topos، التي تعني المكان الذي لا وجود له و هي نظرية خيالية عن تحقيق الاشتراكية، عجزت عن أن تعرف القوانين الأساسية لتطور المجتمع الإنساني، ونادت بتحقيق مجتمع مثالي يتساوى فيه الجميع عن طريق التوعية والدعاية و دون اللجوء إلى صراع الطبقات و مع ذلك فقد كانت للطوباوية فضل كبير في نشوء الاشتراكية العلمية.
- **الإمبريالية**: ظاهرة ممارسة نفوذ دولة كبرى على دولة صغرى وهي علاقة اقتصادية سياسية عسكرية و معقدة من خلالها تخضع أقطار متخلفة اقتصاديا لأقطار متقدمة من الناحية الاقتصادية وهي وصف لعلاقة دولية بين دولة قوية و دولة ضعيفة.
- **الرجعية Reactionary**: مصطلح سياسي اجتماعي يستخدم للدلالة على تيارات تعارض مفاهيم تحديثية وتقدمية والتمسك بالقديم. وهي حركة تسعى إلى

التشبث بالماضي؛ لأنه يمثل مصالح قطاعات خاصة من الشعب على حساب الصالح العام.

- **الماكارثية McCarthyism**: حملة مطاردة الشيوعيين في أمريكا قادها العضو في الكونغرس الأمريكي جوزيف ماك كارثي.
- **الشوفينية Chauvinism**: التعصب القومي الذي يقوم على تفضيل العنصر، أو الجنس، أو العرق، وعلى تمييز هذا العنصر، والتعصب له دون بقية القوميات، أو الأمم.
- **فاشية Fascism**: نظام فكري وأيديولوجي عنصري يقوم على تمجيد الفرد على حساب اضطهاد جماعي للشعوب، والفاشية تتمثل بسيطرة فئة دكتاتورية ضعيفة على مقدرات الأمة ككل، طريقها في ذلك العنف وسفك الدماء والحقد على حركة الشعب وحريته، والطراز الأوروبي يتمثل بنظام هتلر وفرانكو وموسيليني، والأخير يعتبر أول من نادى بالفاشية كمذهب سياسي. وكثيرًا ما تستخدم كاصطلاح يهدف إلى الإساءة السياسية للخصوم السياسيين والاتهام لهم بالدكتاتورية ومعاداة الديمقراطية.
- **الشمولية (الاستبداد) Totalitarianism**: كلمة الشمولية ظهرت أولا في إيطاليا عام 1923 وانتشر استعمالها، بمعنى سلبي، تحقير وذم، قبل أن يعطيها منظرو الفاشية عام 1925 معان إيجابية، فأشيد بموسيليني لقوة إرادته الشمولية. واسُتعملت الكلمة نفسها في بريطانيا، للمرة الأولى عام 1929، لوصف الفاشية والنازية معا. فالشمولية صيغة استبداد ظهرت في القرن العشرين، وهي متحدرة من النازية والفاشية. ففي الدولة الشمولية لا يوجد الفرد ولا يعرف إلا من خلال علاقته بالمجموع "الشعب" أو "الأمة". وتصبح الدولة مطلقة السلطة، ويتم عسكرتها للتمكن من الهيمنة على الأفراد، فالشمولية طريقة حكم، نظام سياسي يحتكر فيه حزب واحد (أو مجموعة من الأفراد) السلطة بكاملها، و لا يسمح بأية معارضة، فارضا جمع المواطنين وتكتيلهم في كتلة واحدة في الدولة وخلفها. ويقوم الحزب على إيديولوجية يتسلح بها، وتقود فعالياته، ويمنحها سلطة مطلقة، وتصبح بالتالي الحقيقة الرسمية للدولة. وتقوم الدولة بنفسها باحتكار مزدوج لوسائل القوة، ووسائل القمع، وتضع تحت إدارتها وتوجيهها مجموعة وسائل الإعلام من صحافة وإذاعة وتلفزيون.

ومن هذا المنطلق تخضع النشاطات الاقتصادية والمهنية للدولة، وتصبح جزءا منها، وبما أن الدولة غير قابلة للفصل عن أيديولوجيتها، فان غالبية النشاطات الاقتصادية والمهنية تطبع بالطابع الرسمي.

- **جيفارية Guevara**: نظرية سياسية يسارية نشأت في كوبا وانتشرت منها إلى كافة دول أمريكا اللاتينية، مؤسسها هو ارنتسوتشي جيفارا أحد أبرز قادة الثورة الكوبية، وهي نظرية أشد تماسكاً من الشيوعية، وتؤيد العنف الثوري، وتركز على دور الفرد في مسار التاريخ، وهي تعتبر الإمبريالية الأمريكية العدو الرئيس للشعوب، وترفض الجيفارية استلام السلطة سلمياً وتركز على الكفاح المسلح وتتبنى النظريات الاشتراكية.

- **يمين – يسار Right- Left:** اصطلاحان استخدما في البرلمان البريطاني، حيث كان يجلس المؤيدون للسلطة في اليمين، والمعارضون في اليسار ؛ فأصبح يُطلق على المعارضين للسلطة لقب اليسار، وتطور الاصطلاحان نظراً لتطور الأوضاع السياسية في دول العالم ؛ حيث أصبح يُطلق **اليمين** على الداعين للمحافظة على الأوضاع القائمة، ومصطلح **اليسار** على المطالبين بعمل تغييرات جذرية، ومن ثم **تطور مفهوم** المصطلحان إلى أن شاع استخدام مصطلح اليسار للدلالة على الاتجاهات الثورية، واليمين للدلالة على الاتجاهات المحافظة، والاتجاهات التي لها صبغة دينية.
- **الوسط Centrism**: هم العناصر المهادئة، فإذا انحاز إلى أحد الطرفين عرف بالوسط اليمين أو وسط اليسار.
- **الحتمية Determinism**: الحتمية فرضية فلسفية تقول إن كل حدث في الكون بما في ذلك إدراك الإنسان و تصرفاته خاضعة لتسلسل منطقي سببي محدد سلفا ضمن سلسلة غير منقطعة من الحوادث التي يؤدي بعضها إلى بعض وفق قوانين محددة، يؤمن البعض بأنها قوانين الطبيعة في حين يؤمن آخرون بأنها قضاء الله وقدره الذي رسمه للكون و المخلوقات، و بالتالي فنظرية الحتمية يمكن تبنيها من قبل أشد الناس إلحادا و تمسكا بالقوانين العلمية كما يمكن تبنيها من قبل أشد الناس إيمانا وقدرية. والحتمية مذهب يفيد عموم القوانين الطبيعية وثبوتها، فلا تخالف ولا مصادفة، وتقوم على مجموعة الشرائط الضرورية لتحديد ظاهرة ما، وعليه يعتمد الاستقرار في العلوم الطبيعية، ويمتد إلى السلوك الإنساني حيث يتحدد عن طريق سوابق فيزيائية أو نفسانية هي علله.
- **الصهيونية Zionism**: الصهيونية كلمة أخذها المفكر اليهودي "ناثان برنباوم" من كلمة "صهيون" لتدل على الحركة الهادفة إلى تجميع "الشعب اليهودي" في أرض فلسطين، ويعتقد اليهود أن المسيح المخلص سيأتي في آخر الأيام ليعود بشعبه إلى أرض الميعاد، ويحكم العالم من جبل صهيون. وقد حول الصهيونيون هذا المعتقد الديني إلى برنامج سياسي، كما حولوا الشعارات والرموز الدينية إلى شعارات ورموز دنيوية سياسية، ورغم تنوع الاتجاهات الصهيونية (يمينية ويسارية، ومتدينة وملحدة، واشتراكية ورأسمالية) ظلت المقولة الأساسية التي تستند إليها كل من التيارات الصهيونية هي مقولة "الشعب اليهودي"، أي الإيمان بأن الأقليات اليهودية في العالم لا تشكل أقليات دينية ذات انتماءات عرقية وقومية مختلفة، إنما تشكل أمة متكاملة توجد في الشتات أو المنفى بعيدة عن وطنها الحقيقي: "أرض الميعاد أو صهيون، أي فلسطين".
- **الأصولية Fundamentalism**: الأصولية ظاهرة فكرية لها سمات خاصة تتلخص في ثلاثة أمور تتركز أساساً في الفكر المسيحي، وهي: (1) الشمولية، (2) والنصوصية، (3) والانحياز المطلق، **فالشمولية** تعني أن جميع الأسئلة التي تفرضها الحياة الخاصة والعامة تجيب عنها تعاليم الدين أو الأيديولوجية. **والنصوصية** تعني أن النصوص المقدسة تؤخذ حرفيا، دون الدخول في تأويل أو تفسير بما يعنيه من استكشاف ملابسات أو طرح تساؤلات وغير ذلك. **والانحياز**

يعني الرفض المطلق لأي مساءلة لتلك المبادئ التي يعتقدها الأصولي، ورفض كل ما عداها. أما **الأصولية في اللغة العربية** تعني شيئاً ايجابياً، وهي مأخوذة من الفعل (أصل) الذي يعني الأساس المتين والقوي الذي يعتمد عليه. وكلمة أصولي المستخدمة في اللغة العربية وفي تراثها الديني، تحيلنا يقيناً إلى تأريخ الفكر الإسلامي، حيث نشأت أدبيات الأصول: الدين وأصول الفقه، وهو عمل تأسيس مهم تطلب الكثير من الجهود والتأمل النظري. إن الأصولية أو **المنهج الأصولي في الإسلام**، يعني (القدرة على استنباط الجزئيات من خلال استثمار كليات الأصول التي حددها الشرع في الكتاب والسنة). لذلك فأن الأصولية في الإسلام، **تعني الالتزام بأصول الدين**، والأصوليون هم العلماء المختصون بأحكامه الفقهية في إطار ما تقضي به تلك الأصول، وبالتالي فأن الأصولية في الإسلام مصطلح محبب وإيجابي.

وهنا **يختلف** مفهوم الأصولية من المنظور الإسلامي **عنه في الفكر الغربي** حيث يتركز معنى هذا المفهوم في الفكر الغربي بالعنف والقسوة والظلامية، بل إن أي شكل من أشكال الإرهاب الحاصلة عندهم، لابد من أن تلصق به الأصولية، كأحد المرادفات التوصيفية له. واستعمالات هذا المفهوم في عموم اللغات اللاتينية، هو واحد تقريباً مع اختلافات قليلة في اللفظ. لذلك فمفهوم الأصولية كما هو متحقق في هذه اللغات لا يمكن تعميمه وتعميم استعمالاته ومعانيه على اللغات الحية الأخرى. بالإضافة إلى أن الأصولية الحديثة في الغرب هي حركة بروتستانتية ظهرت في الغرب في القرن التاسع عشر الميلادي بعد مؤتمر نياجرا 1895 من اجل أن تحيي من جديد أفكار أصحاب عقيدة المجيء الثاني للمسيح عليه السلام مجيئاً حرفياً حقيقياً.

- **الإرهاب Terrorism**: الإرهاب من المصطلحات التي لم يحدد لها تعريف جامع شامل، ولذلك سنستعرض التعريفات التي وردت حول مفهوم الإرهاب من المنظور الإسلامي ومن المنظور الغربي.
- **الإرهاب من المنظور الإسلامي:**

(1) من حيث اللغة: الإرهاب مصدر أرهب يرهب إرهاباً وفعله المجرد (رَهِب) ، والإرهاب والخوف والخشية والرعب والوجل كلمات متقاربة تدل على الخوف إلا أن بعضها أبلغ من بعض في الخوف وإذا تتبعنا هذه المادة في القرآن الكريم وجدناها تدل على الخوف الشديد قال تعالى (وإياي فارهبون) أي خافوني ، وقال تعالى(ويدعوننا رغبا ورهبا) أي طمعا وخوفا ، وقال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) أي تخيفونهم.

(2) من حيث الشرع: فهو قسمان:

أولا: قسم مذموم ويحرم فعله وممارسته وهو من كبائر الذنوب ويستحق مرتكبه العقوبة والذم وهو يكون على مستوى الدول والجماعات والأفراد وحقيقته الاعتداء على الآمنين بالسطو من قبل دول مجرمة أو عصابات أو أفراد بسلب الأموال والممتلكات والاعتداء على الحرمات وإخافة الطرق خارج المدن

والتسلط على الشعوب من قبل الحكام الظلمة من كبت الحريات وتكميم الأفواه ونحو ذلك.

ثانيا: وقسم مشروع شرعه الله لنا وأمرنا به وهو إعداد القوة والتأهب لمقاومة أعداء الله ورسوله قال تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم) فهذه الآية الكريمة تؤكد على أنه يجب على المسلمين أن يبذلوا قصارى جهدهم في التسليح وإعداد القوة وتدريب الجيوش حتى يَرهبهم العدو ويحسب لهم ألف حساب، وهذا أمر مجمع عليه بين علماء المسلمين سواء كان الجهاد جهاد دفع أو جهاد طلب.

- **الإرهاب من المنظور الغربي:** محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية، وهو وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية أو ديكتاتورية لإجبار أو إرغام الشعب على الاستسلام لها، أو تستخدمه جماعة ما لنشر الذعر بين المدنيين من أجل تحقيق أطماعها.
- **الإسلام سياسي من منظور الغرب (تطور المصطلح):** بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وجه الأعلام العالمي اهتمامه نحو الحركات السياسية التي تتخذ من الإسلام مصدرا لرسم الخطوط العريضة لسياستها وحدث في هذه الفترة الحرجة نوع من الفوضى في التحليل أدى بشكل أو بآخر إلى عدم التمييز بين الإسلام كدين رئيسي و بين مجاميع معينة تتخذ من بعض الاجتهادات في تفسير و تطبيق الشريعة الإسلامية مرتكزا لها. وعدم التركيز هذا أدى إلى انتشار بعض المفاهيم التي لا تزال آثارها شاخصة حتى هذا اليوم من تعميم يستخدمه أقلية في العالم الغربي تجاه العالم الإسلامي بكونها تشكل خطرا على الأسلوب الغربي في الحياة و التعامل.

يعتبر مصطلح **الإسلام الأصولي** Islamic Fundamentalism من اقدم المصطلحات التي تم استعمالها لوصف ما يسمى اليوم إسلام سياسي حيث عقد في سبتمبر 1994 مؤتمر عالمي في واشنطن في الولايات المتحدة باسم " خطر الإسلام الأصولي على شمال أفريقيا" وكان المؤتمر عن السودان وما وصفه المؤتمر بمحاولة إيران نشر "الثورة الإسلامية" إلى أفريقيا عن طريق السودان. تدريجيا بعد ذلك وفي التسعينيات وفي خضم الأحداث الداخلية في الجزائر تم استبدال هذا المصطلح بمصطلح **"الإسلاميون المتطرفون"** واستقرت التسمية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 على الإسلام السياسي.

يعتقد معظم المحللين السياسيين الغربيين أن نشوء **ظاهرة الإسلام السياسي** يرجع إلى المستوى الاقتصادي المتدني لمعظم الدول في العالم الإسلامي حيث بدأت منذ الأربعينيات بعض الحركات الاشتراكية في بعض الدول الإسلامية تحت تأثير الفكر الشيوعي كمحاولة لرفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للأفراد ولكن انهيار الاتحاد السوفيتي خلف فراغاً فكرياً في مجال محاولة الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي ويرى المحللون أنه من هنا انطلقت الأفكار

التي قامت بتفسير التخلف والتردي في المستوى الاقتصادي والاجتماعي إلى ابتعاد المسلمين عن التطبيق الصحيح لنصوص الشريعة الإسلامية وتؤثر حكوماتهم بالسياسة الغربية ولعبت القضية الفلسطينية والصراع العربي - الإسرائيلي واحتلال إسرائيل للضفة الغربية و قطاع غزة كل هذه الأحداث وتزامنها مع الثورة الإسلامية في إيران و حرب الخليج الثانية مهدت الساحة لنشوء فكرة أن السياسة الغربية مجحفة وغير عادلة تجاه المسلمين وتستخدم مفهوم الكيل بمكيالين.

يرى بعض المختصين الأمريكيين في شؤون الإسلام مثل روبرت سبينسر انه لا يوجد فرق بين الإسلام و الإسلام السياسي وانه من غير المنطقي الفصل بينهما فالإسلام بنظره يحمل في مبادئه أهدافاً سياسية وقال سبينسر ما نصه "إن الإسلام ليس مجرد دين للمسلمين وإنما هو طريقة وأسلوب للحياة وفيه تعليمات و أوامر من ابسط الفعاليات كالأكل والشرب إلى الأمور الروحية الأكثر تعقيدا".

- **الأحزاب السياسية**: تعتبر الأحزاب وسيلة فعالة لتنظيم مشاركة الأفراد السياسة في الحكم بواسطة الانضمام إليها و تلعب الأحزاب دورا هاما في تمثيل الأقليات وحمايتها من الطغيان وتعمل على زيادة وتماسك وتلاحم المجتمعات غير المتجانسة وتعمل على تنمية الشعور القومي ونشر الوعي السياسي وقيادة حركات التحرير ضد التسلط الخارجي والداخلي.
- **السياسة**: والسياسة هي جزء من محاولة الإنسان المستمرة لفهم نفسه ومحيطه، و علاقاته مع الآخرين الذين يتعامل معهم. والسياسية تعني رعاية شؤون الدولة الداخلية والخارجية، والسياسية هي دراسة الدولة ومؤسساتها وأجهزتها والمهام التي تقوم بها هذه المؤسسات و الأجهزة والغايات التي أنشئت من أجلها، والسياسة هي البحث عن العدالة وهي مفهوم القوة والنفوذ والسلطة.. هي نشاط الدولة.
- **السياسة الخارجية**: بأنها القرارات التي تحدد أهداف الدولة الخارجية والأعمال التي تتخذ لتنفيذ تلك القرارات، إن سياسة الدولة ليست من صنع الدولة ذاتها وإنما هي من صنع أفراد رسميين يمثلون الدولة ويعرفون بصناع القرار.
- **السياسة الدولية**: هي أفعال و ردود أفعال و تفاعلات بين وحدات تعرف بالدول القومية.
- **العلاقات الدولية**: تشير إلى كافة أشكال التفاعل بين أعضاء المجتمع الدولي سواء كان الأعضاء دولا أم لا بالتفاعل بين الدول القومية تشمل إلى جانب الدول عوامل أخرى مثل الاتحادات النقابية المنظمات الدولية – أو الشركات العالمية، والتجارة العالمية، والقيم والمفاهيم والأخلاقيات.
- **الفيتو Veto**: الفيتو تعبير لاتيني معناه أنا امنع ويستعمل بمعنى حق الاعتراض (أو النقض) أي اعتراض شخص أو هيئه على إصدار تشريع مقترح. حق الفيتو: وهو حق الاعتراض على أي قرار يقدم لمجلس الأمن دون إبداء أسباب، و يمنح حق الفيتو للأعضاء الخمس دائمي العضوية في مجلس الأمن، وهم: روسيا، الصين، المملكة المتحدة، فرنسا، الولايات المتحدة. وهذا النظام في التصويت

اعتمد في مجلس الأمن لتشجيع بعض الدول على المشاركة في الأمم المتحدة عقب الحرب العالمية الثانية.

- **الحرب**: تعني صراع عنيف بين القوات المسلحة من قبل أمتين أو دولتين أو حاكمين أو حزبين من نفس الأمة أو الدولة أو استخدام القوة العسكرية ضد قوة أجنبية أو حزب معاد في نفس الدولة.
- **الحرب الباردة**: تعني النزاع و الصراع الذي ينشأ دولتين أو كتلتين في المجتمع الدولي بدون أن تلجأ أي من تلك الدول إلى الاستخدام الفعلي للقوات المسلحة، عادة ما يكون صراعا سياسيا أيديولوجيا تستخدم فيه كافة إمكانيات الدولة باستثناء العسكري، في حالة الاستخدام العسكري فإن الباردة تتحول إلى حرب ساخنة.
- **حرب خاطفة:** تكون ذات طابع هجومي حيث توجه الدولة ضربة خاطفة لمراكز تجميع الجيوش المعادية عن طريق استخدام أسلحتها السريعة و المتحركة وتتميز بقصر مدتها الزمنية و بتحديد الهدف المنشود.
- **حرب استنزاف**: حرب تتميز بطول المدة، و اختلاف نوعية الأسلحة المستخدمة و تكتيكات القتال وتوفير ظروف طبيعية ملائمة و قدرة البلاد على الصمود السياسي و الاقتصادي و العسكري لفترة من الزمن.
- **حرب وقائية:** تعني تدمير قوة الخصم و القضاء عليها قبل أن تنمو في كامل أبعادها.
- **حرب إحباط**: تعني الحرب التي تشنها الدولة حينما يثبت لها أن خصمها يوشك أن يشن هجوما ضدها، و تعتمد على المقدرة في تفسير نوايا الخصم، أو انه يمارس نوعا من سياسة الردع واستعراض العضلات أو على أساس أن أمنها في خطر، أو للحفاظ على أمنها القومي.
- **القوات المسلحة**: تعتبر القوات المسلحة (برية، بحرية، جوية) إحدى الوسائل الأساسية لتنفيذ السياسة الخارجية و إحدى المقومات الأساسية لنجاح الدبلوماسية و الاستخدام الفعلي وقت الحرب للدفاع أو الهجوم و أيضا وقت السلم و الردع.
- **الرأي**: هو نظرة محددة ينظر بها الفرد لظاهرة أو مسألة معينة، وهو مرتبط بالعقل الإنساني وملازم له، وليس بالضرورة ناتج عن التفكير فالرأي قد يتكون بتأثير العاطفة و ليس من عمل التفكير.
- **الرأي العام:** مجموعة الآراء التي تحملها أعداد كبيرة من المواطنين حول موضوع يشغل الاهتمام العام و قد يقوم بدور المناهض لسياسة الحكومة أو بدور داعم لسياسة الحكومة الخارجية.
- **الرأي العام الإقليمي**: يتعلق بمسألة إقليمية مثل رأي المواطن الخليجي بحرب الخليج أو رأي المواطن العربي في مواقف الجامعة العربية.
- **الرأي العام العالمي**: يتعلق بموضوع ذات أهمية عالمية و ينتشر في أنحاء العالم مثل الرأي العالمي بالتسلح الذري أو الرأي العالمي بالإرهاب.

- **الإعلام**: هي أداة مساهمة في صنع السياسة الخارجية و تأثيرها على كل من صناع القرار و الرأي العام و هي الملاحظ الأول للأحداث الدولية و هي مصدر أساسي لتنفيذها.
- **الدعاية**: محاولة منظمة للتأثير على عواطف وسلوك جماعة معينة تحقيقا لهدف عام معين، فهي نشاط كلامي توجه إلى شعوب الدول الأخرى لا إلى حكوماتها، سميت بأسماء مختلفة بالحرب السياسية و الحرب الثقافية و بالحرب النفسية.
- **جماعات**: تعرف بجماعات لأنها تستخدم كوسيلة لحمل رجال السياسة على اتخاذ قرارات لصالحها كعامل هام ومؤثر في كل من السياسة الداخلية والخارجية للدولة، كجماعات المصالح الدينية وجماعات المصالح الاقتصادية و جماعات المصالح العرقية والقومية.
- **جماعات المصالح**: أنها جماعة منظمة و غير منظمة من الأفراد الذين تجمعهم مصلحة أو رابطة موحدة يهتمون بتنمية مصالحهم و حمايتها بواسطة التأثير على الرأي العام و ممارسة على صانعي القرارات الحكومة للتأثير عليهم دون محاولة الوصول للسلطة.
- **جماعات الضغط**: تستخدم الضغط كوسيلة لحمل رجال السياسة على اتخاذ قرارات لصالحها كعامل هام و مؤثر في كل من السياسة الداخلية والخارجية للدولة، كجماعات المصالح: الدينية والاقتصادية وغيرها.
- **الطابور الخامس** The Fifth Column: الطابور الخامس تعبير نشأ أثناء الحرب الأهلية الإسبانية التي نشبت عام 1936م، وأول من أطلق هذا التعبير أحد قادة القوات الزاحفة إلى مدريد، وكانت تتكون من أربعة طوابير من الثوار حيث قال: "إن هناك طابورًا خامساً يعمل مع الثوار من داخل مدريد" ويقصد به مؤيدي الثورة من الشعب. وترسخ هذا المصطلح في الاعتماد على الجواسيس في الحروب، واتسع ليشمل مروجي الإشاعات، ومنظمي الحروب النفسية التي انتشرت نتيجة الحرب الباردة بين المعسكرين الشيوعي والغربي. ويشمل هذا الطابور مسؤولين وصحفيين وبعض من يزعمون أنهم مثقفون.
- **السلطة التنفيذية (الحكومة):** تتولى مسؤولية تنفيذ القوانين التي تتخذها السلطة التشريعية، تستمد قوتها من ثقة الأفراد بها، وأن رئيس السلطة التنفيذية هو الحاكم والمهيمن على سياستها العامة وتأتي سيطرتها على الأجهزة العسكرية والدبلوماسية والأمنية والمالية وظائفها تنفيذ القانون و فرض النظام.
- **السلطة القضائية:** مهمتها هي الفصل في منازعات الأفراد وتطبيق القانون وحماية حرية الفرد وحقوقه من استبداد الحكومة والقيام بالمراجعة القضائية والحكم على دستورية القوانين والأنظمة.
- **السلطة التشريعية**: تتلخص في اتخاذ وتعديل وإلغاء القوانين المنظمة لشؤون الدولة وحياة الفرد وظائفها التشريع والتمثيل والمداولة والإشراف والمراقبة والتحقيق وتعديل الدستور.

- **حصانة برلمانية:** هي الحرمة المعطاة للبرلمان بشخصية أعضائه وذلك كي يستطيع النائب أن يؤدي مهامه ويضطلع بصلاحياته ضمن مناعة قانونية استثنائية.
- **الحكومة**: هي السلطة التي تمارس السيادة في الدولة لحفظ النظام وتنظيم الأمور داخليا وخارجيا والحكومة كبنية هي أجهزة و مؤسسات الحكم في الدولة التي تقوم بوضع القواعد القانونية وتنفيذها وتفصل في نزاعات الأفراد مشتملة على أعمال التشريع والتنفيذ والقضاء.
- **حكومة ائتلافية**: هي حكومة تؤلف من وزراء ينتمون إلى عدة أحزاب سياسية، تتفق فيما بينها على هدف خاص مشترك ومؤقت.
- **الحكومة الرئاسية**: يتم تداخل الهيئة التنفيذية مع التشريعية من خلال صلاحيات رئيس الجمهورية المنتخب من الأفراد بواسطة ممارسة حق الفيتو، المتمثل في الاعتراض على قوانين السلطة التشريعية.
- **الإقليم**: هي الرقعة الجغرافية التي يستقر عليها شعب الدولة بصورة دائمة وهو عنصر أساسي لأنه تعبير عن شخصيتها وطمأنينة لسكانها ومجال لتطبيق سيادتها وملكية لها.
- **الدولة**: إنها كيان سياسي وقانوني منظم يتمثل من مجموعة من الأفراد الذين يقيمون على ارض محددة ويخضعون لتنظيم سياسي وقانوني واجتماعي تفرضه سلطة عليها تتمتع بحق استخدام القوة.
- **الاستخبارات**: تختص بجمع المعلومات السرية ذات الصلة بالأمن القومي وتعمل على تنفيذ سياسات الحكومة التي لا تتفق مع القواعد الدبلوماسية المألوفة، وتتميز عن وزارة الخارجية بسرية نشاطاتها نظراً لعدم قانونية وشرعية ممارستها.
- **نظرية الوفاق**: بأنه عملية يتم من خلالها إحلال التعاون العام بين دولتين أو اكثر حول المواجهة المستمرة بينهما أو تقليل التوتر بين دولتين.
- **نظرية الاحتواء:** هدف سياسة الاحتواء هو التوسع العسكري وليس النفوذ الأيديولوجي مثال الالتزام الأمريكي لمقاومة النفوذ الشيوعي في كل مكان.
- **الوطنية**: تعني حب الوطن، والشعور بارتباط باطني نحوه فهو حب الأمة للوطن هو قطعة معينة من الأرض يرتبط بها الفرد و تتعلق بها عواطفه وأحاسيسه.
- **الانتخابات:** هي وسيلة عملية يتم بواسطتها اختيار الأشخاص الذين سيعهد إليهم باتخاذ القرارات ورسم السياسة العامة في الدولة بأسلوب الديمقراطية الحديثة المنظم لعملية اختيار الحكام من قبل الشعب.
- **الدستور**: هو القانون الأساسي للدولة الذي يشتمل على مجموع القواعد الأساسية التي تبين نظام الحكم وتنظيم السلطات العامة وارتباطها ببعضها البعض واختصاص كل منها وتقرير ما للأفراد من حريات عامة وحقوق قبل الدولة.
- **الفدرالية Federalism**: الفدرالية شكل من أشكال الحكم تكون السلطات فيه مقسمة دستورياً بين حكومة مركزية ووحدات حكومية أصغر (الأقاليم، الولايات)، ويكون كلا المستويين المذكورين من الحكومة معتمد أحدهما على الآخر وتتقاسمان السيادة في الدولة، وتتمتع هذه الولايات أو الأقاليم بصلاحيات

واسعة في الحكم الداخلي المحلي فقط، ويقوم جهاز مركزي فدرالي بتولي السلطة الشاملة على هذه الولايات من الناحية السياسية والاقتصادية والعسكرية ويقوم بعقد الاتفاقيات والمعاهدات والتمثيل الدبلوماسي والدفاع وغير ذلك من الشؤون الدولية والخارجية. وللاتحاد الفدرالي دستور أو قانون أساسي يسمى بالدستور الاتحادي يبين الأسس والركائز التي تقوم عليها الولايات أو الأقاليم داخل الاتحاد كما يحدد الاختصاصات والسلطات الاتحادية أو المركزية علاوة على بيان سلطات الولايات واختصاصاتها، وأفضل مثال على النظام الفدرالي هو نظام الولايات المتحدة الأمريكية.

- **الاتحاد الفدرالي:** تندمج الدول أو وحدات الاتحاد في دولة واحدة، بموجب دستور توافق عليه كل الدول الأعضاء، ويصبح بمثابة القانون الأعلى أو النظام الأساسي للدولة الجديدة التي تصبح كيان واحد ولها علم واحد و تتولى حكومة الاتحاد إدارة الشؤون الخارجية وشؤون الدفاع، مثل ما هو الحال بالولايات المتحدة الأمريكية.
- **الاتحاد الكونفدرالي**: ينشا الاتحاد الكونفدرالي نتيجة معاهدة تبرم بين دولة كاملة السيادة و تتفق على تنظيم علاقاتها الاقتصادية و الثقافية و العسكرية بعلاقاتها تربطها مع بعضها البعض، و تنشأ علاقة اتحادية بين مجموعة من الدول تحتفظ بموجبها كل دولة بسيادتها و استقلالها و حكامها و حكومتها بنظامها السياسي و تحافظ على جنسية مواطنيها، و تمتلك حق الانسحاب من الاتحاد و يعتبر دخولها في نزاع إحدى الدول نزاعا دولياَ. وينتهي الاتحاد الكونفدرالي إما بالانفصال الدول الأعضاء و انحلال الاتحاد أو زيادة تماسكها و ترابطها و دخولها في اتحاد فدرالي عوضا عن الاتحاد الكونفدرالي.
- **المساواة**: ينظر الإسلام إلى البشرية على أنها شعب واحد، على أساس أن جميع الناس خلقوا من أصل واحد، متساوون أمام القانون و متساوون في الحقوق و الواجبات.
- **العدالة**: تشكل العدالة معنى الحياد التام وعدم التحيز ويقوم على إعطاء كل ذي حق حقه وعدم الاعتداء على الآخرين.
- **الحظر الاقتصادي**: يعني عدم تصدير سلعة معينة إلى دولة أو دول محددة لأسباب سياسية أو اقتصادية وتستخدم الدول الحظر الاقتصادي كأداة للسياسة الخارجية و قد يكون الحظر كليا أي منعا شاملا لتصدير السلعة أو جزئي.
- **الفكر السياسي**: يعرف الفكر السياسي بأنه ذلك البنيان الفكري المجرد المرتبط بتصوير وتفسير الوجود السياسي وبذلك تكون الأفكار السياسية عبارة عن تصور عقلاني للظاهرة السياسية، وتمثل صورة الظاهرة السياسية كما يتخيلها الإنسان في مختلف الأزمنة والأمكنة، وأنها تقوم على التأمل سواء كان فردياَ أم جماعياَ و تختلف عن كونها واقع قائم.
- **الرايخ**: تعني بالألمانية الدولة.
- **مجلس الأمن القومي**: يقوم بدور استشاري والمخطط والمنسق للسياسة الخارجية للدولة وبالذات السياسة الأمنية ويحدد الإطار العام للقرار الخارجي ويساهم في

صنع السياسة الخارجية وتقديم النصيحة لرئيس الدولة ذات الصلة بالأمن القومي.

- **القومية**: تعني مجتمع طبيعي من البشر يرتبط ببعضه البعض بوحدة الأرض والأصل والعادات واللغة من جراء الاشتراك في الحياة وفي الشعور الاجتماعي وجغرافية مشتركة ومصير مشترك ومصلحة اقتصادية مادية مشتركة وثقافة مشتركة ونفسية مشتركة.
- **القومية العربية**: هي مجموعة الصفات والمميزات والخصائص والإرادات التي الفت ما بين العرب وكونت منهم أمة كوحدة الموطن واللغة والثقافة والتاريخ والمطامح والآلام والمصلحة المادية والمعنوية المشتركة.
- **البلاد العربية**: البلاد العربية هي جميع الأراضي التي تتكلم أو يتكلم سكانها اللغة العربية في آسيا وإفريقيا.
- **الأمة**: جماعة من البشر تتوفر فيها عناصر القومية، التاريخ – اللغة – العادات – الثقافة- الدين – الجغرافية، والأمة ترمز إلى النواحي الثقافية والحضارية للمجموعة الإنسانية.
- **السيادة**: تشمل السيادة على سلطة الدولة المطلقة في الداخل واستقلالها في الخارج، وتمتلك الدولة سلطة الهيمنة فوق أقليتها وأفرادها وأنها مستقلة من أي سيطرة خارجية والسيادة أعلى درجات السلطة.
- **الخلافة**: تعني حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية و الدنيوية الراجعة لها فهي خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين و سياسة الدنيا.
- **الشورى**: تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة واختبارها من أصحاب العقول والإفهام حتى يتم التعرف والوصول إلى أصوبها وأحسنها للعمل به لتحقيق أفضل النتائج وقد اعتبر مبدأ الشورى كأساس للحكومة الصالحة، والشورى في ابسط أحكامها خير من رأي الفرد لأنها تعبر عن الرأي الجماعي.
- **الفلسفة Philosophy**: الفلسفة لفظة يونانية وأصلها لفظتان هما (فيليا) ومعناها الحب (وصوفيا) ومعناها الحكمة، ويعرفها البعض بأنها: "البحث عن الحق والحقيقة، أو أنها التساؤل عن قيمة كل ما يحيط بالإنسان في الكون والحياة، أو هي العلم الذي يبحث في الحقائق والمبادئ المتصلة بطبيعة الكون والحياة والإنسان وبوجود خالق الكون والحياة والإنسان"

وللفلسفة مناهج كثيرة مثل منهج الشك والمنهج العقلاني، والمنهج التحليلي وغيرها من المناهج، وبالنظر إلى مفهوم الفلسفة العام وفقاً لما تحدده مصادره الأصلية الغربية فإن الفلسفة تُعنى بدراسة ثلاثة أمورٍ رئيسية تتمثل في (منظومة القيم، الوجود وأسراره وغاياته، المعرفة وأدواتها ومصادرها)، وتعمل الفلسفة على دراسة المبادئ الأولى وتفسير المعرفة تفسيرًا عقليًا، كما أن أدواتها لتحديد هذه العناصر الثلاث تتمثل في البحث والتأمل والتحليل العقلي الذي لا يقبل التسليم والقبول دون مناقشة، والتجريب ليس منهجاً ملائماً للفلسفة، كما أن الظنية

والشك من ركائز العلوم الفلسفية إذ أنها لا تقرّ الاستمرارية في قناعة أو رأي مهما كان مصدرة.

- **مذهب السفسطة Sophisticism**: السفسطة كلمة مشتقة من الأصل اللغوي اليوناني للفظة Sophia وتعني "الحكمة والمعرفة" وهي حركة فكرية واجتماعية نشأت وترعرعت في اليونان القديمة خلال القرن الخامس قبل الميلاد، وارتبط مفهوم السفسطة بالحركة السفسطائية، التي رفعت شعار "الإنسان مقياس كل شيء"، ودافعت عن نسبية الحقيقة وارتباطها بالظروف المتغيرة، فانتهت إلى التأكيد على أهمية اللجوء للحيل الخطابية والألاعيب القولية لتحقيق المصالح الشخصية، السفسطة مصطلح يدل على الاستدلال الصحيح في ظاهره المعتل في حقيقته، والذي تكون غايته المغالطة والتمويه على الخصم في المبارزات الحوارية أو المخاطبات العامة، إنها إذن نوع من العمليات الاستدلالية التي يقوم بها المتكلم وتكون منطوية على فساد في المضمون أو الصورة قد لا ينتبه إليه المخاطب فيقع ضحية هذه الحيل السفسطية فيعتقد في الكذب صدقا وفي الباطل حقا. والسفسطائي هو مجرد مدع للحكمة ومتشبه بالفيلسوف دون أن يكون فيلسوفا بالفعل، لأن الفيلسوف الحقيقي هو الناظر في حقيقة الوجود نظرا شموليا غايته الإحاطة بمبادئه الأولى كما هي فعلا، وهذا ما يفتقده السفسطائي كلية.
- **المثقفون (الانتلجنسيا) Intellegentia**: الانتلجنسيا تعني النخبة المثقفة وهي تسمية أطلقت في القرن التاسع عشر على المثقفين الذين انتقدوا النظام القيصري الروسي، وهي فئة اجتماعية تتألف من أناس يمارسون نشاطا فكريا، بحكم مهنهم. ومنهم رجال العلم والفن والمهندسون والتقنيون والأطباء والمحامون والمعلمون والجزء الأكبر من الموظفين. وهم ليسوا طبقة منفصلة، ذلك أنهم لا يشغلون مكانا مستقلا في نظام الإنتاج الاجتماعي. وفي المجتمع الاستغلالي يأتلف المثقفون وتنمو صفوفهم من أوساط الفئات الغنية.
- **الرواقية Stoics**: مذهب فلسفي عقلي وأخلاقي يعنى بالحكمة تأسس في اليونان على يد العالم الشهير زينون حوالي 300 ق.م، فقد كان قبرصيًّا، ثم جاء إلى أثينا، حيث تتلمذ على يد فيلسوف صلفي، حتى طفق يعلّم تلاميذه في ظلِّ ممرٍّ مكشوف مسقوف بعقود على أعمدة (أو رواق)، ما أسمى فلسفته بـ "الرواقية" أو "فلسفة الرواق". ويرى أن قدرا محتوما ما رسمه الخالق يسيطر على الكون وفقا للطبيعة، ووفقا للنظام الكوني الإلهي الذي ليس للإنسان أن يغير فيه شيئا، والخضوع التام للقدر والاستسلام للمصير، والانصراف عن الأهواء الدنيوية والملذات الحسية والانطواء على العالم الباطني. وقد قدر لمبادئ الفلسفة الرواقية أن تلعب دورا ذا شأن في مسار الفكر السياسي وتطوره في فترات لاحقة، ويذهب رواد المدرسة الرواقية إلى الاعتقاد بأن الغرض من الحياة هو تحقيق سعادة الفرد ومفهوم السعادة لديهم لا يتمثل في إشباع الرغبات المطلقة كما يذهب غيرهم، وإنما السعادة عندهم تتمثل في كبت الانفعالات العاطفية وإخضاع الرغبات غير الأخلاقية لحكم العقل.

- **الكاريزما Charismatism**: كلمة إغريقية قديمة تعني «موهبة ربانية أو منحة إلهية».. ويصعب على معظم الناس اكتساب «كاريزما» تضمن ولاء الجماهير- وتعلقهم بحامل الرسالة أكثر من الرسالة نفسه. الكاريزما هي صفة أو سمة غير عادية تتحقق لدى الفرد، فتجعل قدراته خارقة للعادة. ويعني المصطلح من الناحية اللفظية (هبة الله)، أي من ترسله العناية الإلهية لإنقاذ أمته، وهو زعيم يتحلى بقوة خارقة وصفات نادرة وقدرات روحية، ويرتكز النظام الكاريزمي على الطاعة للبطل والتضحية من أجل تأدية رسالته، وبقدر ما يقوم به الزعيم في ظل هذا النظام من خوارق الأعمال فإنه يستطيع شد الأتباع بزعامته، وتعتمد القيادة الملهمة على البطولة أو القدسية أكثر من اعتمادها على الوضع الرسمي. واختصاراً الكاريزما: مصطلح يعبر عن القائد الملهم، أو الزعيم التاريخي الذي يكتسب هذه المكانة المهابة بين أتباعه نتيجة أعماله، حيث يتحول إلى رمز وطني كبير.
- **النازية Nazism**: كلمة نازيّ هي اختصار (حزب العمل القومي الاشتراكي الألماني) (بالألمانية: Nationalsozialistische Deutsche Arbeiterpartei) ويقصد بها مذهب سياسي يمزج بين الاعتزاز الوطني المتطرف، والنهج الاشتراكي المرن الذي يسمح بتواجد الرأسمالية والثروات الفردية، يشير مباشرة إلى نظام أدولف هتلر الذي حكم ألمانيا في ثلاثينيات القرن الماضي وسبب اشتعال الحرب العالمية الثانية، وأصبح مصطلح "النازية" وصفاً للأيديولوجية التي اتخذها ذلك الحزب والمبنية على العنصرية والتشدد ضد الأعراق الأخرى وكذلك على علوّ أجناس بشرية معينة على أجناس أخرى. وآمنت بقمع وحتى بإبادة الأعراق الدنيا، وبالمقابل الحفاظ على "طهر" الأعراق العليا. وصل الحزب النازي إلى الحكم في ألمانيا عام 1933 بقيادة أدولف هتلر. شرع هذا باستعمال القوة لتحقيق أيديولوجيته. كان اليهود بالنسبة لهتلر في أدنى سلّم الأعراق البشرية. بدأ هتلر بتنفيذ برنامجه بإبادة شعوب ومجموعات بشرية أخرى وعلى رأسهم اليهود.
- **غسيل الأموال Money Laundering**: يقصد بمصطلح غسيل الأموال استخدام حيل ووسائل وأساليب للتصرف في أموال مكتسبة بطرق غير مشروعة، وغير قانونية، لإضفاء الشرعية والقانونية عليها. وهذا يشمل الأموال المكتسبة من تجارة المخدرات والرشوة والاختلاسات والغش التجاري وتزوير النقود، والرقيق والدعارة، ومكافآت أنشطة الجاسوسية. أي أن مصطلح غسيل الأموال هو إعادة تدوير الأموال الناتجة عن الأعمال غير المشروعة في مجالات وقنوات استثمار شرعية لإخفاء المصدر الحقيقي لهذه الأموال ولتبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع.
- **التغريب Expatriating**: التغريب هو تيار فكري كبير ذو أبعاد سياسية واجتماعية وثقافية وفنية، تهدف إلى دمج كل ثقافات العالم في نسق ثقافي واحد، ويرمي إلى صبغ حياة الأمم بعامة، والمسلمين بخاصة بالأسلوب الغربي، وذلك بهدف إلغاء شخصيتهم المستقلة وخصائصهم المتفردة وجعلهم أسرى التبعية

الكاملة للحضارة الغربية. ويركز منهج التغريب على الأخذ بأساليب الحضارة الغربية في كل شيء لينتقل المجتمع من المرحلة التقليدية إلى المرحلة التي وصلت إليها المجتمعات الغربية، سواء في مجال التقنية أو الفكر والأدب. فالغرب والتراث الحضاري هما الميزان المعتمد لتقييم تراث العرب المسلمين وواقعهم الحضاري. ولا يقتصر التغريب على اقتباس التقنية من مخزون معارف الغرب، ولا يعني استعارة العناصر الثقافية وتمثلها تمثلاً واعيًا لتتلاءم مع البناء الثقافي، بل يقصد به إتباع كامل بلا إرادة وبلا نقد أو تمييز لما يفرضه علينا الغرب. فعلينا أن نقبل ما يطرحه الغرب من فكر وتقنية وأساليب سلوك.

- **الميثولوجيا Mythology**: علم دراسة الأساطير و تكون عادةً متصلة بالآلهة والعالم الغيبي.
- **(الابستمولوجيا) Epistemology أو نظرية المعرفة**: تنقسم كلمة ابتسمولوجيا إلى مفردتين، (ابستمي) الذي يعني في اللغة اليونانية القديمة: العلم، و(لوغوس) الذي يعني في اللغة نفسها: الحديث ، الخطاب. وبذلك يغدو المعنى الحرفي لكلمة (ابتسمولوجيا: الحديث عن العلم)، وتُعرف أيضا على أنها (فلسفة العلوم) ويتصف الخطاب الابتسمولوجي على أنه:
  1. يبحث في الأسس النظرية للعلوم.
  2. يبحث في مبادئها.
  3. يبحث في ظروف تبلورها و تطورها.
  4. يبحث في أساليب العلم المختلفة.
- **السيكولوجيا Psychology**: تعريف السيكولوجيا أنها علم السلوك يعني الانصراف عن الاستبطان والاستغناء عنه.
- **السيكوباتيه Psychopathy**: أو الشخصية المضادة للمجتمع، أناس تجدهم يحاولون إلحاق الأذى بمن حولهم حتى وإن كانوا أعز الناس إليهم.
- **الماسوشية Masochism**: التلذذ بتعذيب النفس.
- **الساديه Sadism**: هي حب تعذيب الأخرين.
- **النرجسيه Narcissistic**: الإعجاب بالنفس، والنرجسية هي عشق الذات.
- **الديموغرافيا Demographic**: علم السكان هو الذي يدرس: حجم السكان - المواليد- الوفيات- الهجرة- معدل النمو السكان- التوزيع الإقليمي للسكان- الزواج والطلاق- القوى العاملة- نسبة الإعالة.
- **الجيوفيزيقيا Geophysics**: الجغرافيا الطبيعية.
- **الكورونولجيا Chronology**: وهو العلم الذي يبحث في الزمن بصفته بعداً يقاس من أبعاد الوجود الإنساني. فمن الملاحظ أن حياة الإنسان تجري في الزمن وفي الزمن تتالى الأحداث وأنماط التفكير، ونشاطات الإنسان، والتي يكون مجموعها تاريخ العالم. ومن خلال الزمن يكتب الإنسان التاريخ (علم التوقيت) (أي ترتيب الأحداث بتواريخها وأوقاتها في التاريخ).

- **الإثـنوغرافيا Ethnography**: إثنو تعني شعب وغرافيا تعني علم، أي علم يهتم بالدراسة الوصفية لطريقة وأسلوب الحياة لشعب من الشعوب أو مجتمع من المجتمعات.
- **الإثنولوجيا Ethnology**: علم تحليل الظواهر الثقافية والاجتماعية السائدة لدى شعوب الأرض.
- **الميتافزيقيا Metaphysics**: إن العقل كالمغناطيس يجذب إليه الناس والمواقف والظروف لحالات أفكار متشابهة. وهو أيضاً علم "ما وراء الطبيعة".
- **التحريك العقلي (بالإنجليزية: Psychokinesis أو Telekinesis)** تدخل ضمن دراسة ما وراء علم النفس (بارا سيكولوجي)، وهو القدرة على التأثير على العالم المادي وتحريك الأشياء عن بعد أو باستخدام قوة العقل ودون أن يكون بين الشخص وهذا الشيء أي اتصال مادي، وعلى عكس غيرها من ظواهر الماورائيات تتميز هذه الظاهرة بالقدرة على رؤية نتائجها مباشرة وبالعين المجردة.
- **التخاطر (بالإنجليزية: Telepathy):** هو مصطلح صاغه فريدرك مايرز عام 1882 ويشير إلى المقدرة على التواصل ونقل المعلومات من عقل إنسان لآخر، أي أنه يعني القدرة على اكتساب معلومات من أي كائن واعي آخر، وقد تكون هذه المعلومات أفكارا أو مشاعر أو غير ذلك، وقد استخدمت الكلمة في الماضي لتعبر عن انتقال المعلومة.

أهم أنواع التفاوض:

1. **اتفاق يحقق مصالح الطرفين:** في مثل هذا النوع من التفاوض، ينتهج الطرفان أسلوب المصلحة المشتركة، أو ما يعرف بمباراة (اكسب ودع غيرك يكسب) WIN – WIN، حيث يعمل الطرفان جاهدين من أجل الوصول الى صيغة اتفاق، تتحقق من خلالها مصالحهما من دون أن يكون القصد الإضرار بالطرف الأخر، وهذا الاتفاق يكون من منظور مستقبلي ويزيد عمق التعاون والعلاقات القائمة بينهما.
2. **التفاوض من أجل الكسب على حساب الطرف الأخر**: ويمكن أن نطلق على مثل هذا النوع من التفاوض عبارة (اكسب ودع غيرك يخسر) win- lose، وهو غالبا ما يحدث في حالة اختلال توازن القوى بين الطرفين، وفشل احدهما في اختيار الوقت المناسب للتفاوض، أو لتعرضه لضغوط من الطرف الآخر. ولا يتسم الاتفاق الناجم عن هذا التفاوض بالديمومة، وإنما يكون عرضة للتغير في حالة تقلب موازين القوى. ويحاول كل طرف إنهاك الطرف الآخر، واستنزاف وقته وجهده وتشويهه، ومحاولة إحكام السيطرة عليه.
3. **التفاوض الاستكشافي**: وهذا النوع من التفاوض يتلمس فيه كل طرف ما لدى الطرف الآخر من نوايا، وقد يتم عن طريق وسيط أو عن طريق الأطراف المعنية مباشرة.

4. **التفاوض التسكيني:** يهدف هذا النوع من التفاوض إلى خفض مستويات الصراع، في حالة وجود عقبات تحول دون الوصول إلى حلول. وهو يعتمد على عامل الزمن الذي قد يكون له الحسم في بعض الحالات.
5. **تفاوض التأثير في طرف ثالث:** ويقصد هذا النوع من التفاوض إلى التأثير في طرف أخر بخصوص موضوع الصراع من غير أن يكون الاتصال به مباشرا.
6. **تفاوض الوسيط:** وهذا النوع يشيع اليوم في ميادين الاقتصاد والسياسة، إذ يلجأ الطرفان المتصارعان إلى طرف ثالث، ليكون حكما بينهما، وعلى الرغم من أن هذا النوع من التفاوض له فوائده وينفع في سياقات ومناخات محددة، فان أحد محاذيره احتمال ميل الوسيط إلى احد اطراف النزاع، مما يضعف النتائج المترتبة على مثل هذا التفاوض.

الفصل الخامس[10]

من النظام السياسي في الإسلام

أولاً: الفقه السياسي: هو مجموعة القواعد والأحكام الشرعية المتعلقة بالسلطة السياسية من نشوئها إلى عملها إلى انتهائها، مما عرف تاريخيا باسم "السياسية الشرعية". وهذه الأحكام والقواعد شرعية مصدر قوتها الشرع الإسلامي نفسه لا السلطة السياسية ولا العرف، فهي بهذا تختلف عن القوانين الدستورية الوضعية وعن أحكام الدساتير غير المدونة.

ويتميز الفقه السياسي بأنه يعتمد على "أصول الفقه" و"القواعد الفقهية"، كما يتضمن مساحة واسعة من الاجتهادات المبنية على أصول الفقه، وخاصة على المصلحة المرسلة وقواعد الترجيح بين المصالح والمفاسد، تبعا لحالة المسلمين والسلطة السياسية والمناخ الدولي.

وهذه الاجتهادات تطورت على مدى 14 قرنا، ساير فيها هذا الفقه الحياة السياسية للمسلمين واستوعب كل التقلبات والتغيرات والانتصارات والهزائم وحالات العدل والجور والشورى والاستبداد، والقوة والضعف، والوحدة والتجزئة، والشرعية الكاملة والشرعية الناقصة.

فهو فقه متطور ومرن، يتميز **بخاصتين: أولاهما:** الثبات على المبادئ الشرعية التي شكلها النص والإجماع، **وثانيهما:** التطور مع الأحداث والوقائع حسب الزمان والمكان، أو ما يسميه بعض الدارسين: "تاريخية الفقه السياسي".

---

[10] د. سامر مؤيد، باحث في مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، و عبدالرحمن بينكو، الحوار المتمدن-العدد: 3721، مادة السلطة والنفوذ في الإسلام، د. أحمد العلمي: هل للإسلام نظام اجتماعي؟ وما طبيعته؟ محمود عبد الفتاح سليمان، خواطر وتأملات في النفس والفن والسياسة والدين والاجتماع، http://www.f-law.net، محمد علي الحلبي، http://www.grenc.com ، أكرم البني، http://www.mokarabat.com، بتصرف.

لذلك ليس من الحكمة التقاط حكم من أحكام الفقه السياسي متعلق بواقعة في زمان ما ومكان ما، وجعله عنوانا للفقه السياسي، بل لا بد من النظر في كل الاجتهادات مع وصلها بشروطها التاريخية والظرفية والاستناد إلى القواعد التي أنتجت تلك الاجتهادات.

ثانياً: مقاصد الإسلام في الحكم: النظرية السياسية في الإسلام تبتغي تحقيق مقاصده في الاجتماع والعمران والسياسة، كما أن السياسة الشرعية تتمركز على هذه المقاصد في جوهرها.

ونعني بمقاصد الإسلام في الاجتماع الإنساني والحكم المدني قصد أحكام الشريعة إلى العدالة وإحقاق الحقوق وإنصاف المظلومين والتعاون على الصالح والتناهي عن الشرور وحماية الفئات الأضعف ونفي التمييز على أساس عرقي أو اثني أو غيره، وصيانة الدماء وتحقيق الأمن والسلم محليا ودوليا.

وباختصار تعد مقاصد الإسلام هذه عناوين مشتركة بينه وبين سائر الديانات والنظم، ومفاهيم مغروسة في الفطرة الإنسانية يمكن بها تواصل أهل العلم السياسي المسلمين مع المنظومة الدولية للقيم ومع غير المسلمين في العالم.

أما مقاصد الإسلام في الحكم فتشتد حاجة المسلمين إليها في مجالين عام وخاص، **أما العام** فهو حاجة الدولة الملتزمة بالإسلام [أو منظومة الدول الملتزمة بالإسلام] إليها في التعامل مع المعاهدات والمواثيق الدولية وفي دراسة القانون الدولي العام والإسهام في مناقشته وصياغته وإغنائه. **وأما المجال الخاص،** فهو حاجة المسلمين –أفرادا وهيئات- إليها في المجتمعات والدول غير الملتزمة بالإسلام –ممن يتمتعون بصفة المواطنة فيها- إذ لا تنطبق عليهم أحكام الفقه السياسي كما هي في البلاد الإسلامية (اصطلاحاً)، لاستحالتها في حقهم، لكونهم أقلية في مجتمع غير إسلامي.

ويتعين عليهم في **مجال العبادات** والأمور الشخصية وأمور الحلال والحرام تطبيق أحكام الشريعة في حدود ما تسمح به قوانين المجتمع وظروفه، وأما **في المجال العام** فينبغي عليهم اعتماد مقاصد الإسلام في المجتمع والحكم أساسا فقهيا في مشاركاتهم السياسية وتعاملهم مع الشأن السياسي عموما، وبذلك يستطيعون التمييز بين البرامج السياسية السائدة في بلدانهم والتعامل الإيجابي معها، والانسجام دون ذوبان في المجتمع غير الإسلامي.

ومن الأدلة الشرعية على مقاصد الإسلام في الحكم والاجتماع الإنساني، قوله تعالى: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط)، وقوله تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، وقوله ﷺ (لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى)، فهذه الأدلة تقرر **جملة من المقاصد منها: العدل والتعاون الإنساني والمساواة والفضيلة**.

كما أن الرسول ﷺ الذي حضر **حلف الفضول** قبل نزول الوحي عليه، حيث تعاهد فيه جماعة من الرؤساء على نصرة المظلوم ورد الحقوق لأصحابها والتكافل، فلما جاء الإسلام قال الرسول ﷺ (لقد حضرت في دار ابن جدعان حلفا

لو دعيت إليه في الإسلام لأجبت)، وهذا الحديث من أسس العلاقات الدولية في الإسلام، ومغزاه مساندة كل الاتفاقيات الهادفة إلى تحقيق العدل ورد الحقوق والأمانات.

وفي هذا السياق يندرج الموقف الشهير للرسول ﷺ في "الحديبية"، حيث توجه المسلمون من المدينة إلى مكة من أجل العمرة، فرفضت قريش دخولهم إليها، وبالرغم من أن المسلمين كانوا أقوى عسكريا لحظتها، فإن الرسول ﷺ طلب من قريش الكف عن الحرب ودعاهم إلى عهد من أجل السلم وحقن الدماء، وقال: (والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم شيئا يعظمون به حرمات الله إلا أجبتهم إليها)، فلما وقع الصلح بينه وبين المشركين نزل قول الله تعالى: (**إنا فتحنا لك فتحا مبينا**)، فجعل الله تعالى حقن الدماء وصيانة البيت عن انتهاك حرمته وإنشاء وضع يأمن فيه الناس "فتحا مبينا" للمسلمين.

ويوجد **حديث آخر أشاد فيه** الرسول ﷺ بالنجاشي ملك الحبشة –وهو نصراني- بأنه "لا يظلم عنده أحد"، وأمر الصحابة المضطهدين آنذاك في مكة من طرف قريش بالهجرة إلى الحبشة، والنزول عند حكم هذا الملك، وقد استدل بعض الفقهاء بهذا الحديث على أن المسلم في بلاد غير المسلمين يجوز له النزول عند قوانينهم إذا كان فيها عدل وأمن على دينه.

وهذا الحديث حجة على أن مقاصد الإسلام في الحكم مرجع مهم لأحكام المسلمين الموجودين في بلد غير إسلامي، إذ لا يتوجب عليهم تطبيق أحكام الفقه السياسي -كما هي في بلد الإسلام- على مشاركاتهم السياسية في بلد غير إسلامي، بل المتعين عليهم هو مساندة المؤسسات والمنظمات الأكثر ميلا لمقاصد الإسلام في الحكم، ولا يجوز لهم مساندة أشكال وبرامج الحكم المنافية لهذه المقاصد، كالأحزاب اليمينية المتطرفة والنازية والفاشية والشمولية على سبيل المثال.

ثالثاً: السياسة والمصالح

ترسخت في ذهن أغلب المفكرين الباحثين في مجالات السياسة مقولة رئيسية **"لا تحالفات دائمة ولا صداقات دائمة، إنما المصالح هي الدائمة"** وعالم اليوم، وقد تدنت مستويات القيم، وأضحى الحديث عن الأصول والقيم والإنسانية في عرف مغتصبي الحقوق ترفاً فكرياً يسخرون منه ويسخّرونه للتغطية على غاياتهم الدنيئة.

والمصالح في مفهوم السياسة كان قد عبر عنها عديد من الكتاب مثّل ذروة الانحراف من بينهم "**ميكافلي**" في كتابه (الأمير) فهو الداعي لاستخدام كل الأساليب مهما تنوعت وتدنت طرقها وصولا ًلاستعمال الأمير للقوة للحصول على مبتغاة، ومكايبلي صاحب نظرية "الغاية تبرر الوسيلة والواسطة"، وضمن إطار المصالح والغايات وبمنهج تجاوز الميكافلية في شططها، ووسائلهم غير إنسانية لأنها مدمرة وقاتلة ومتوحشة، وتزداد توحشاً كلما تقدم الزمن، وصور الواقع المؤلم خير معبر عنها، والمنطلق الوجودي لهذه الأفكار لم يكن ميكافيلي

لوحده بل رافقه **داروين** وفي تفسيره للعوامل البيولوجية وتأثيرها في السياسة في إطارين فكريين: تنازع البقاء والنظرة العرقية، فهو يرى أن الاصطفاء الطبيعي يكفل بقاء ونمو خيار الناس بعد الصراع بين الأفراد من أجل البقاء، ويطور هذه الآراء **هنتغتون** بمقولته الحديثة عن صراع الحضارات وجميعها تخفي في جنباتها مصالح لا حصر لها.

وعن **الفكر العربي ونظراته** منذ البدايات إلى المصلحة والسياسة وتلاقيه مع القيم في الدين الإسلامي والديانات السماوية نجد:

- **الجاحظ** يضع نظرية مصلحة الكون في امتزاج الخير بالشر. وفي كتابه (أبجد العلوم) ليركز على حكمة حياتية بأن ما يدفع بالبعد عن المضار الدنيوية نوعان: جلب المصالح والمنافع، ودفع المصائب والمفاسد.
- والمفكر **أبو حيان التوحيدي** وفي كتابه (البصائر والذخائر) يرى صناعة السياسة في رأيه كصناعة الطب في حفظ صحة الأجساد وإعادتها لها.
- ويقول **الإمام الشيرازي** عن السياسة: "المفهوم الإسلامي للسياسة مفهوم أوسع من وظيفة الدولة وأوسع من وظيفة زمن ومكان محدد" ويؤكد أن الإنسان لا يفهم السياسة إن لم يفهم الدين، ويخلص في نهاية دراساته إلى تعريف السياسة تعريفاً جامعاً بسيطاً إذ يقول: "السياسة تنظيم وإدارة دنيا الناس على أحسن وجه وأرفه وجه".

ويتوج هذه المفاهيم حديث الرسول العربي صلى الله عليه وسلم مبيناً بقوله: "حفت الجنة بالمكاره والنار بالشهوات" وبهذه النظرات كان الفكر العربي الإسلامي سباقاً إلى وضع منهجيات السياسات الداخلية وحتى العالمية يوم كانت البشرية تعيش بساطة الحياة وعدم تداخل المصالح بعد التطور الهائل الذي حدث زمن الثورة الصناعية وفوائض الإنتاج الكبيرة التي أمنت الرفاه الإنساني، لكن أرباب المادة وعشاقها حولوا النعمة إلى نقمة فكانت النعمة الكبرى لهم واليسير منها للشعوب الدائرة في محيطهم خوفاً من عصيانها و ثوراتها ضدهم بينما كانت النقمة الاقتصادية من نصيب شعوب العالم الذي أصبح يعرف اليوم بالعالم الثالث.

فالإنتاج الزائد والفائض عن حاجة شعوبه المنتجة لابد من تسويقه لجني الربح وتكديس الثروات، والتكديس تنامى وتكاثر فكان أن ولّد الاحتكارات والشركات العابرة للقارات وأسواق المال وقد خلعت ثوب إنسانيتها وكشفت قبح مضامينها وتحسبا وتخوفا من هبوط أسعار منتجاتها تعمد في أحيان كثيرة إلى أتلافها أو حرقها وأحيانا لرميها في البحر وحرمان المحتاجين لها- رمي الشاي الأمريكي في المحيط الأطلسي - **والاحتكارات النفطية** وتحديداً الأمريكية والغربية لها تاريخ مؤلم بحق شعوب المناطق التي تواجدت هذه الثروة في باطن أراضيها فكانت الانقلابات، وكانت الحروب وجميع حروب الخليج يمكن اعتبارها لا تخرج عن هدف السيطرة على النفط إنتاجاً وتسعيراً وتسويقاً لغايات سياسية يرومونها للحفاظ على هيمناتهم ونهبهم، وحيثما تناثرت في الأجواء

روائح النفط هاجت وماجت الشهوات وتتالت التآمرات والنزاعات (أمريكا وفنزويلا والسودان) واعتماد بل وتحريك الخلل الاجتماعي بتنوعاته المحرض لظواهر سياسية اهتزازية نهجهم الثابت فهو خير مناخ للهيمنة، والمجال الرحب للكسب المادي بجميع أشكاله.

إن عالم اليوم تستأثر به المصالح المادية وتحركه ذات اليمين وذات الشمال، والنظريات الاجتماعية كانت وما زالت تبحث عن حلول تجنب الكون ويلات الحروب والدمار سقط منها بعضها (الماركسية) وبقيت أفكار وآراء تجانب الحق تارة وتبتعد عنه، وكانت العولمة قمة هرم النظام الرأسمالي حيث اعتبرت أن **علاقات السوق هي الناظم الوحيد للاقتصاد العالمي** لتجعل الكون ساحة واحدة مفتوحة بلا حدود ولا ضوابط على أمواج الإنتاج الغامرة لأسواق الدول خاصة الفقيرة منها، بذلك تكون شعوبها قد فقدت القدرة بل أفقدتها تلك القوى القدرة على تنمية مواردها الذاتية ومحاولات الاكتفاء ما أمكن اكتفاء ذاتيا وان كان ذلك مستحيلا في عالم تواصلت جهاته الجغرافية وكثرت وتنوعت مطالبه ورغباته.

الوطن العربي غني بثرواته وتنوع مناخاته، وحتى في جغرافيته السياسية العالمية فهو صلة وصل بين الشرق والغرب، ومجالات الاستثمار فيه عديدة متنوعة.

بدأ بعض من المفكرين الغربيين يتبنون متأخرين مبادئ كان قصب السبق لنا فيها، والكاتب الفرنسي "أندريه كونت سوتفيل" وفي كتاب له "هل الرأسمالية أخلاقية؟" يرى خلوها وخواءها من الأخلاق وأن المجتمعات الرأسمالية لا تحتمل الفراغ السياسي لذا تبحث عن عدو يشكل نقيضا لها، والأخلاق ضرورية للحد من الخلل الفكري الذي تؤثر به المادة على الروح وجدلية الأخلاق السياسية تتركز في أننا نحتاج إلى أخلاق تختزل السياسة ونحتاج إلى سياسة لا يمكن اختزالها بأخلاق ما.

رابعاً: السياسة والأخلاق

تثار إشكالية العلاقة بين السياسة والأخلاق في حضور منطق القوة والعنف في رسم مسارات حياتنا وتوجيهها، وتنامي شعور يميل نحو التحلل من الضوابط الأخلاقية وإباحة كل الطرق والوسائل لتحقيق أهدافنا السياسية ومصالحنا.

لا يقصد إذاً بالأخلاق في ميدان السياسة حزمة القيم الشائعة عن الصدق والوفاء والشجاعة على أهمية هذه القيم وضرورتها في العمل السياسي النظيف بل أساساً تلك العلاقة الشائكة والمعقدة بين الهدف السياسي والوسائل المفضية إليه، أو بمعنى آخر ماهية التحديات والمعايير الأخلاقية التي تعترض

أصحاب غاية سياسية عند اختيارهم وسيلة نضال ورفض أخرى. أتستند هذه المعايير إلى محتوى الغاية أم إلى طابع الأساليب أم إلى القيم الإنسانية العامة؟!

أخلاق السياسة اليوم:

إن عدالة أي هدف تبيح عند أصحابه استخدام ما يحلو لهم من وسائل حتى لو داسوا بأغلظ الأقدام على خير ما راكمته البشرية من قيم ومثل؟!.

ويذكر الكثيرين: **أن الأخلاق والسياسة ماهيتان مختلفان** بطبيعتيهما ومن قريب المحال احتواء إحداهما للأخرى، لكن يمكن دمجهما في تفاعل متبادل ترعاه أجواء الحرية والاعتدال، لأن الفضيلة السياسية أو الأخلاق في السياسية لا يمكن أن تنمو عياناً في مناخات التطرف والعنف والغلو ومع غياب حقوق المواطنة والعدالة والمساواة والمشاركة.

وقد ميز المفكرون والفلاسفة منذ أفلاطون الفارق الكبير في البنية الأخلاقية بين الفرد الذليل والمدفوع وراء أهوائه ونزواته عن الذي يتمتع بكامل حقوقه الطبيعية، المدنية والسياسية ويصبو لقيم الخير والحق والجمال والعدل، ما يجعل الديمقراطية النظرية الخيار الأكثر إلحاحاً لبناء مجتمع معافى وإنسان سوي وأيضاً لإرساء قواعد سلوك سياسي كفاحي تنظمه القيم الأخلاقية الإنسانية في مواجهة أخلاق العنف وشيوع الأساليب البربرية في حسم صراعات المصالح السياسية.

فالاستيلاء على السلطة والاحتفاظ بها خدمة لمصالح فئة أو جماعة سياسية على حساب جموع الناس ورغماً عنهم، تقتضي استعمال ما يلزم من قهر واستبداد لفرض نظام سياسي يروج له على أنه الخير العام. وتعاد من **منظور أخلاقي** صياغة التسميات والتوصيفات ليصبح كل معارض لهذا النظام أو مناهض لمصالح سادته، شراً مطلقاً لا يستحق الوجود وحتى الحياة.

ويقلب الاستبداد كل المثل الخيرة والقيم الإنسانية كي يديم امتيازاته ويحمي مكاسبه فيعمم أخلاق الخنوع والذل والدجل والوشاية، الأمر الذي نبه إليه الكواكبي في نص لا يزال يحتفظ بحيويته ودفئه حتى اللحظة الراهنة: " **بأن الاستبداد يتصرف في أكثر الأميال الطبيعية والأخلاق الحسنة، فيضعفها أو يفسدها أو يمحوها**.. هو يقلب القيم الأخلاقية رأساً على عقب ليغدو:

- طالب الحق فاجر وتارك حقه مطيع، والمشتكي المتظلم مفسد، والنبيه المدقق ملحد، والخامل المسكين صالح أمين.
- وتصبح تسمية النصح فضولاً والغيرة عداوة والشهامة عتواً والحمية حماقة والرحمة مرضاً،
- وأيضاً يغدو النفاق سياسة والتحايل كياسة والدناءة لطف والنذالة دماثة، وأنه أي الاستبداد، يرغم حتى الأخيار من الناس على ألفة الرياء والنفاق، ولبئس

السيئتان، وأنه يعين الأشرار على إجراء غيٍّ نفوسهم آمنين من كل تَبِعة، ولو أدبية، فلا اعتراض ولا انتقاد ولا افتضاح ".
لذلك قيل عند المنصفين اليوم:

- إن تغييب حريات البشر واستباحة حقوقهم هي مقدمة لا بد منها لقتل بنيتهم الأخلاقية الإنسانية،
- وبالمقابل فان إرساء عقد اجتماعي على أسس الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان يعتبر المناخ الأمثل لبناء علاقة صحية بين السياسية والأخلاق تضمن احتكام كليهما لنظام مشترك يحتويهما ويتجاوزهما.

والإنسانية أمامها خياران:

1. من ربوع الإسلام ارتوت السياسة من فيض الأخلاق النبوية وارتقى رصيدها من واقع المزاوجة بين القول والعمل حيث استطاع النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن يجمع حوله الناس بحسن الخلق: "ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك"، وكانت أعماله وأقواله المفازة التي التقت عندها السياسة بالأخلاق، إذ كان يأمر المسلمين - عامتهم وخاصتهم- بحسن الخلق "أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم أخلاقا" حتى وصفه ربه تعالى "وإنّك لعلى خلق عظيم".
2. الرصيد الأخلاقي للسياسة اليوم قد نفذ لما جاهر به المفكر الإيطالي ماكيافلي [1419-1527] بالقطيعة بين السياسة عن الأخلاق، داعيا الأمير إلى "أن يستغل من الصفات ما يشاء غير ناظر إلى أي قيمة دينية أو أخلاقية فهناك من الفضائل ما يؤدي إلى سقوط حكمه وهناك من اللا فضائل ما يؤدي إلى ازدهار حكمه وشعاره الذهبي في ذلك [**الغاية تبرر الوسيلة والضرورة لا تعترف بالقانون**].

وبالتالي من الخطأ أن نحرر وسائل السياسة من معاييرها الأخلاقية ونقرنها فقط بما تسوغه المصالح والغايات الوطنية مهما كانت عادلة أو مشروعة. فالوسائل والغايات حلقتان مترابطتان وكل منهما شرط للأخرى، وإنجاز الهدف العادل يتطلب صحة اختيار الوسائل التي تخدمه وتلائمه، وبغير ذلك ستفضي الأمور إلى تشويه الهدف وهزيمة أصحابه في نهاية المطاف.

وليعلم أن الفصل بين ما هو سياسي وما هو أخلاقي لا يؤدي إلى إنتاج العنف فقط على الصعيد الداخلي والخارجي بل إلى تقويض أركان المجتمع الإنساني وكما قال المفكر الجزائري مالك بن نبي: "**إذا كان العلم دون ضمير خراب الروح فان السياسة بلا أخلاق خراب الأمة** "

خامساً: أسئلة في النظام السياسي والاجتماعي في الإسلام

1- هل للإسلام نظام اجتماعي وسياسي؟

لم يسبق أن تساءل أي مفكر أو عالم أو فقيه أو رجل قانون مسلم خلال ثلاثة عشر قرنا عن وجود نظام اجتماعي سياسي إسلامي، ولا شكك أحد أو طعن فيه. والسبب أن هذا النظام جزء عضوي من الإسلام نفسه ومن رسالته ومن مقصود نزوله إلى البشرية، بل تتعلق أحكامه بكل أفعال المكلفين في جميع المجالات.

لكن مع سقوط الدولة العثمانية في أوائل القرن العشرين، طرح عدد من أتباع المدرسة العلمانية في العالم الإسلامي شبهة عدم وجود نظرية إسلامية للحكم، وأن الإسلام علاقة فردية بين الإنسان وربه، كالمسيحية ولا فرق، وكان غرضهم من هذا الطعن في النظام الإسلامي اتباع النظريات الغربية وجعلها المصدر الوحيد للدستور والقانون والتنظيم الاجتماعي عموما.

لذلك لن نعرج على محتوى هذه الشبهة بالرد والمناقشة، وأكتفي بسرد جملة من نصوص بعض المستشرقين والدارسين الغربيين الذين اعترفوا للإسلام بالخاصية الاجتماعية والسياسية، وقيمة هذه النصوص أنها اعتراف من دارسين أجانب بأمور من الإسلام، ما كان ينبغي أن يكون فيها متشكك من أهل النخبة المثقفة في العالم الإسلامي.

- يقول **فتزجرالد** في كتابه القانون المحمدي ﷺ:"ليس الإسلام دينا فحسب(A Religion) ولكنه نظام سياسي أيضاً، وعلى الرغم من أنه ظهر في العهد الأخير بعض أفراد من المسلمين ممن يصفون أنفسهم بأنهم "عصريون" يحاولوا أن يفصلوا بين الناحيتين، فإن صرح التفكير الإسلامي كله قد بني على أساس أن الجانبين متلازمان، لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر".
- يقول **نلليو** –حسبما نقل عنه أرلوند في كتابه "الخلافة" ص: 198-: "لقد أسس محمد في وقت واحد ديناً ودولة، وكانت حدودهما متطابقة طوال حياته".
- يقول **شاخت** في موسوعية العلوم الاجتماعية 333/8: "على أن الإسلام يعني أكثر من دين إنه يمثل أيضا نظريات قانونية وسياسية، وجملة القول إنه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معا".
- يقول **ستروثمان** في دائرة المعارف الإسلامية 350/4: "الإسلام ظاهرة دينية سياسية، إذ إن مؤسسه كان نبيا وكان سياسيا حكيما أو رجل دولة".
- يقول **ماكدونالد** في كتابه التطور التيولوجي والقانوني والدستوري في الإسلام ص: 67: "هنا [أي في المدينة] تكونت الدولة الملتزمة بالإسلام الأولى ووضعت المبادئ الأساسية للقانون الإسلامي".
- يقول السير **أرلوند** في كتابه الخلافة ص30: "كان النبي ﷺ في نفس الوقت رئيسا للدين ورئيسا للدولة".

- يقول **الأستاذ جب** في كتابه المحمدية ص: 3: "عندئذ صار واضحا أن الإسلام لم يكن مجرد عقائد دينية فردية، وإنما استوجب إقامة مجتمع مستقل، له أسلوبه المعين في الحكم وله قوانينه وأنظمته الخاصة به".

2- ما طبيعة النظام السياسي الإسلامي؟

هل توجد صفة من الصفات التي توصف بها الأنظمة السياسية يمكن أن ينعت بها النظام الإسلامي؟ فهل هو نظام "ديمقراطي" أو هو "تيوقراطي" أو "أوتوقراطي" أو مزيج منها أو هو شيء آخر مستقل عنها جميعا؟

بالنسبة للدارسين الأوربيين وأنصار المدرسة العلمانية فإنهم اختلفوا حسب ما رأوا أنه السمة البارزة في هذا النظام، وهذا عرض ملخص لبعض هذه الآراء:

- قال **سنتيلانه** "Santillana" في كتابه The Legacy of Islam ص: 286: "الإسلام هو حكومة الله المباشرة، يحكمها الله الذي يرعى شعبه دائما، فالدولة في الإسلام يمثلها الله، حتى الموظفون العموميون هم موظفون عند الله". فالإسلام في نظره حكومة ثيوقراطية.
- ويقول الأستاذ **موير** في كتابه الخلافة ص: 600: "المثال والنموذج للحكم الإسلامي هو الحاكم المستبد المطلق" أي أن الإسلام عنده، ذو حكومة "أوتوقراطية" استبدادية.
- وقريب منه قوله **ماكدونالد** في كتابه السابق الذكر ص: 58: "مع بعض القيود يلزم أن يحكم الإمام كحاكم مطلق".
- زاد **مرجيليوث** في كتابه "المحمدية" ص: 93: "إنه يمكن أن يقال إن مبدأ الحكومة "الأوتوقراطية" أي الاستبدادية قد ظل مسلما به، لا يجادل أحد فيه في الأقطار الإسلامية، حتى القرن التاسع عشر، وذلك حين وصلت الموجة التي صدرت عن الثورة الفرنسية عن طريق تركيا إلى المناطق الحارة" ثم يقول: إن ملاءمة "المنطقة الحارة للمبادئ الدستورية موضع شك"، واستدل على ذلك بأن كلمات "أكثرية – أغلبية – صوت – انتخاب.." لم تعترف في الشرق إلا حديثا.
- يقول **أرلوند** في دائرة المعارف الإسلامية 884/2 عن الحكومة الإسلامية: "إنها أوتوقراطية أدعى لها، لأنها مبنية على الوحي الإلهي"، ثم قال: "وقد جعل واجبا دينيا مؤكداً على الفرد المسلم أن يطيع الحكومة الاستبدادية التي يقوم عليها الخليفة".

فهؤلاء جميعا يرون الحكم الإسلامي جامعا بين كونه حكما دينيا "ثيوقراطيا" واستبداديا "أوتوقراطيا".. والذي دعاهم إلى هذا الرأي – بالإضافة إلى كونهم مستشرقين يجمعون بين التعصب وقلة الدراية- هو أنهم أصدروا أحكامهم هذه استنادا إلى الممارسة الواقعية التي سادت في التاريخ الإسلامي في كثير من فتراته، فهم لا يميزون بين المبادئ الإسلامية في الحكم كفكر وقانون ونظريات، وبين ما حدث في العالم الإسلامي من ممارسات الحكام التي اعتبرت بإجماع خارجة عن المبادئ الشرعية في الحكم.

والقول بأن الإسلام نظام ثيوقراطي خطأ، قال ضياء الدين الريس: "إن الثيوقراطية إنما يقصد بها حكومة الإله أو الآلهة، أو زعماء روحيين مقدسين، ومن أمثلتها حكومة البابوات في العصور الوسطى، فيكون لهؤلاء الرؤساء سلطات روحية، ولهم حق الغفران والحرمان، وتجب لهم الطاعة المطلقة، وأقوالهم قانون، لأنهم يدعون أنهم يمثلون الإرادة الإلهية، والإسلام ليس كذلك، فهو خال من الكهانة، وليس لهيئة خاصة حق احتكار الشريعة أو أنها تتمتع بخصائص روحية، وما الإمام أو رئيس الدولة في إلا منفذ للشريعة، خاضع لأحكامها، وهو معين من قبل الأمة التي تنتخبه ولها الحق أن تعزله، وحق الاجتهاد مقرر للفرد، كما أن إرادة الأمة التي تصدر في صورة إجماع معترف بها أنها جزء أساسي من الشريعة، فمن كل هذه الوجوه يخالف الإسلام إذن الثيوقراطية".

وهناك آراء كثيرة تنص على أن للإسلام نظاماً ديمقراطياً، نظراً لما تتمتع به الأمة من قيمة فيه، ولما يشتمل عليه الإسلام من مبادئ ديمقراطية، كالمساواة أمام القانون وحرية الرأي، وكفالة الحقوق، لكن بين الإسلام والديمقراطية فروق كثيرة أهمها:

1. أن المراد بكلمة الأمة أو الشعب في الديمقراطية الغربية أنه مجموعة من الناس المحصورين في حدود جغرافية وتعيش في إقليم واحد، وتجمع بين أفراده روابط من الدم والجنس واللغة والعادات المشتركة، أي أن الديمقراطية مقترنة بفكرة "القومية" ودولتها دولة قومية. أما الإسلام فمختلف، فليست الأمة عنده هي التي ترتبط برابطة المكان واللغة والجنس والدم، بل رابطة الأمة الأساسية هي رابطة وحدة العقيدة الإسلامية، فكل من اعتنق الإسلام فهو عضو في الأمة الإسلامية، فنظرة الإسلام إنسانية وأفقه عالمي، قال تعالى: (وما أرسلناك إلا كافة للناس) (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) على أنه لا يطلب إلغاء روابط الدم واللغة والعادات، بل يؤكدها، قال تعالى (ومن آياته اختلاف ألسنتكم وألوانكم)، وقال: (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا).
2. إن أهداف الديمقراطية الغربية هي أغراض دنيوية مادية ترمي إلى تحقيق سعادة أمة أو شعب بعينه، من حيث تحقيق مطالبه في هذه الحياة الدنيا فقط، كإنماء الثروة أو الرفع من الأجور أو كسب حربي ما، لكن أغراض النظام الإسلامي تشمل الأهداف الدنيوية والأخروية معا، قال ابن خلدون في غرض الإمامة: إنها "لتحقيق مصالح الناس الأخروية والدنيوية".
3. أن سلطة الأمة في الديمقراطية الغربية مطلقة، فالأمة حقاً وعلى الإطلاق هي صاحبة السيادة، هي - أو المجلس الذي تنتخبه- التي تضع القانون أو تلغيه، والقرارات التي تصدر عن هذا المجلس تصبح قانونا واجبا النفاذ وتجب له الطاعة، حتى وإن جاءت مخالفة للقانون الأخلاقي أو متعارضة مع المصالح الإنسانية العامة، فالديمقراطية مثلا تعلن الحرب من أجل سيادة شعب على

شعب، أو الاستيلاء على سوق أو احتلال مكان، أو احتكار منابع النفط.. لكن في الإسلام ليست سلطة الأمة مطلقة هكذا، وإنما هي مقيدة بالشريعة نفسها، ولا تستطيع أن تتصرف إلا في حدود القانون الإسلامي.

قال الريس: "فما دمنا قد أثبتنا أن الإسلام لا يتطابق مع أي من النظم السابقة التي عددناها، فليس الحاكم إذن هو صاحب السيادة، لأن **الإسلام** ليس "أوتوقراطية"، ولا رجال الدين لأنه ليس ثيوقراطية، ولا القانون وحده ، ولا الأمة وحدها لأنه ليس ديمقراطية بهذا المعنى الضيق، **وإنما الجواب الصحيح** أن السيادة فيه مزدوجة، والأمران ينبغي أن يظلا متلازمين، ولا يتصور قيام الدولة وبقاؤها إلا بوجود هذا التلازم، هذان الأمران هما: (1) الأمة، (2) القانون أو شريعة الإسلام، **فالأمة والشريعة معاً هما صاحب السيادة في الدولة الملتزمة بالإسلام.**

فالدولة الملتزمة بالإسلام إذن على هذه الصورة نظام فريد خاص بالإسلام، لا يصح القول بأنه يتطابق مع أي من النظم المعروفة، ولذا فإنه ينبغي أن يوضع لها اصطلاح خاص، وتسمى باسم يمثل حقيقتها، وما دام هذا الاسم لم يوضع، ولم يهتد إليه بعد، فنكتفي بأن يشار إليها بصفة مجملة على أنه "النظام الإسلامي"، فإذا كان لا بد من استعمال لفظ ديمقراطية، مع مراعاة الفروق الأساسية التي بيناها سابقا، فيمكن أن يوصف هذا النظام على وجه تقريبي بأنه ديمقراطية، إنسانية عالمية دينية أخلاقية روحية ومادية معا، أو يجوز –وهذه المعاني ماثلة في الذهن- أن تجمع كل هذه الصفات في تعبير موجز فيقال: إنها الديمقراطية الإسلامية".

القسم الثاني: الوجيز في الاقتصاد[11]

- إن **دراسة الاقتصاد** وتحليله تتناول العلاقات الاقتصادية المتشكلة في سياق النشاط الاقتصادي لإنتاج وتوزيع واستهلاك المنتجات.
- **والنشاط الاقتصادي** هو جملة من القرارات الاقتصادية التي تتخذ على مستوى جزئي (المؤسسة، الشركة، الأفراد) وعلى مستوى كلي، أي على المستوى الاقتصادي الوطني.
- يدرس **الاقتصاد** على مستوى جزئي ويسمى **الاقتصاد الجزئي** أو على مستوى كلي ويسمى **الاقتصاد الكلي.**
- **النظرية الاقتصادية** هي نتاج تطور الاقتصاد من النظم الاقتصادية البسيطة حتى المعقدة ونتيجة تعقيد وتنوع نماذج الاقتصاديات الوطنية وكذلك نتيجة لتطور طرق العلم، أما **النظرية الاقتصادية المعاصرة** هي منظومة علوم اقتصادية يجمعها موضوع مشترك (عام) هو العلاقات الاقتصادية.

التمهيد

بند1: الحاجة لعلم الاقتصاد الإسلامي:

نظَّم **الإسلام** حياة الأفراد بما يحقق الكثير من **المصالح الدنيوية والأخروية،** ومن ذلك تنظيم احتياج الناس لكسب المال وتوفير الاحتياجات الحياتية الخاصة بهم. وقد كانت **حياة النبي** ﷺ هي الأنموذج الأمثل لتطبيق هذا التشريع الاقتصادي **وكذلك حياة الخلفاء** الراشدين. إلا أن الحياة والمشكلات الاقتصادية في الصدر الأول كانت محدودة لأمرين: -

1- **فقر البيئة وتواضع الأنشطة الاقتصادية** (كالرعي والتجارة المحدودة - والزراعة القليلة...).

2- **قوة الوازع الديني** في النفوس فلا تجد غشاً ولا تدليساً ولا غبناً ولا احتكاراً..

ولكن **مع توسع** المعاملات بين الناس وازدهار التجارة والصناعة، **وانفتاح** المجتمعات والدول على بعضها البعض، **وضعف الوازع** الديني وظهور الحيل والخديعة في معاملات الناس، **استجدت قضايا** اقتصادية تختلف تماماً عما عاشه سلف الأمة، كالشركات الحديثة وبيوع الأسهم والبورصات والمعاملات المصرفية وغيرها، إضافة إلى الحاجة لضبط معاملات الناس وعقودهم لكي لا تفضي إلى النزاع والخلاف، مما أدى إلى اهتمام العلماء بدراسة هذا العلم وبحث قضاياه ومعالجة مشكلاته.

[11] أصل هذا الجزء كتاب، أ.د سمير الشاعر، الاقتصاد الإسلامي، بتقسيمات كتاب الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد بول ساموليسون، إدارة البحوث – اتحاد المصارف العربية، 2013م، بتصرف.

وفي بداية القرن العشرين ظهرت مذاهب اقتصادية تبنتها دول عظمى تريد الثروة أشهرها:

1) النظام **الاشتراكي** وقد خرج من التطبيق في نهايات القرن العشرين.
2) النظام **الرأسمالي** فلا زال يحتل السيطرة على اقتصاد أكثر دول العالم في الفترة الراهنة بصور متجددة من حين لآخر، غير أن تهديد الأزمات الاقتصادية المتتالية أصبحت تشكل تحدياً حقيقياً لوجوده.
3) أما النظام **الإسلامي** فقد تضعضع بسبب هيمنة الدول الأجنبية على بلاد المسلمين، وإقصائهم للشريعة الإسلامية من التطبيق والتحكيم في شؤون الحياة.

من خلال ما سبق ذكره من تطور وتغير كبيرين في حياة الأفراد والمجتمعات وخاصة في الفترات الأخيرة، **نجد الحاجة لنظام اقتصادي جديد** قد يكون جل محتواه **يتوافق والنظام** الاقتصادي الإسلامي، فقد تساءل المفكرون الاقتصاديون جدياً بعد الأزمة العالمية عام 2008 عن بعض ما ينادي به الاقتصاد الإسلامي، فالمقارنة الرقمية والالتزام الشرعي جنَّبا المسلمين ومؤسسات الاقتصاد الإسلامي وفي مقدمها المصارف الإسلامية الهزات والخسائر الفادحة.

خلاصة: "لا توجد نظرية اقتصادية شاملة ولا بد للتفكير الاقتصادي الجديد أن يكون انتقائياً".

هذه الفكرة المتبصرة هي أعظم "تركة" خلفها لنا **كينز**.

إذاً حالنا وفق كينز ليس ميؤوساً منه، أما **ادعاء أنه لا نظرية اقتصاد إسلامي** عندنا فكلام مردود بالكلام السابق وأؤكد على جهد المختصين لتحرير هذه العقدة.

بند2: الاقتصاد الإسلامي:

الاقتصاد في اللغة: مأخوذ من **القصد** وهو استقامة الطريق والعدل، والقصد في الشيء خلاف الإفراط؛ وهو ما بين الإسراف والتقتير.

أما في الاصطلاح: فهو **"علم دراسة وتحليل سلوك الفرد والمجتمع** تجاه الموارد الإنتاجية من أجل تحقيق الرفاه في إطار التعاليم الشرعية الإسلامية".

علم الاقتصاد الإسلامي يأخذ بعدين أساسيين:

1) البعد **العقدي** وذلك من خلال التزام الأفراد والمجتمع بأحكام الشريعة الإسلامية.
2) البعد **التحليلي أو الاقتصادي** وذلك من خلال الاستعانة بالتحليل الاقتصادي العلمي في مواجهة المشكلات والظواهر الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

بند3: أحكام الاقتصاد الإسلامي نوعان ثابتة ومتغيرة:

- **الأحكام الثابتة:** وهي ما كانت ثابتة **بأدلة قطعية** أو راجعة إلى أصل قطعي في الكتاب أو السنَّة أو الإجماع كحرمة الربا، وحلِّ البيع، وغيرها.
- **الأحكام المتغيرة:** وهي الثابتة بالأدلة **والمتغيرة تبعاً لمقتضيات المصلحة** والتي تتغير أحيانا بحسب الأشخاص والأزمان والأمكنة، فيجوز لولي الأمر المجتهد أو العلماء المجتهدين أن يختاروا من الأحكام ما يرونه مناسباً لمستجدات الحياة وفق مقاصد الشريعة المعتبرة، ومن أمثلتها:
    1. تضمين الأجير المشترك
    2. إيقاف عمر صرف سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة وقد أقرّه الصحابة على ذلك فكان إجماعاً.
    3. الخراج على الأراضي المفتوحة عنوة.

سعر الفائدة الـ Libor

ما هو سعر الفائدة Libor الممنوح هذه الهالة الاقتصادية التي لا تصدق؟

في الساعة الحادية عشرة من صباح كل يوم تعلن جمعية المصرفيين البريطانيين معدلات أسعار الفائدة التي تم عرضها من قبل أعضائها وتحدد سعر (LIBOR) لفترات قصيرة الأمد من أموال ليلة واحدة إلى سنة واحدة. يكون سعر (LIBOR) ثابتاً حتى الصباح التالي حين يعلن سعر الفائدة الجديد.

سعر تحكمي بالمطلق لا تعكسه آليات تفاعل السوق

- بدأ تحديده رسمياً في بداية ١٩٨٦م.
- ليبور هو معدل سعر الفائدة على القروض المتبادلة بين البنوك في سوق لندن.
- حالياً، هو سعر الفائدة المرجعي الأوسع استخداماً على النطاق الدولي للقروض قصيرة الأجل.

الباب الأول: الاقتصاد الجزئي

الاقتصاد الجزئي:(Microeconomics) يعتمد الاقتصاد الجزئي أسلوب الدراسة والتحليل للوحدات الصغيرة التي يتكون من مجموعها النظام الاقتصادي، والعلاقات المتبادلة بينها، فيعنى بدراسة وتحليل سلوك المستهلك وطلبه، والمنتج وتكاليفه على المستوى الفردي، وكيفية تحقيق التوازن بينهما .

وفي ذلك يدخل اهتمام الإسلام بالآداب والأخلاق العامة والتي بدورها تمس الحياة الاقتصادية. وبدأ غير المسلمين في عصرنا هذا بالاهتمام بعلم أخلاقيات العمل (Business Ethics)ودراسته.

الفصل الأول

أسس علم الاقتصاد

بند1: ماهية علم الاقتصاد:

علم من العلوم الاجتماعية يدرس النشاط الإنساني فيما يتعلق بـ:

- كيفية حصوله على الأموال (الثروة).
- كيفية إنفاقه لهذه الأموال.

بعبارة أخرى علم الاقتصاد هو العلم الذي يدرس النشاط الإنساني الذي يهدف إلى الإنتاج والتوزيع، ويتم هذا التوزيع من خلال عمليات التبادل في السوق.

بند2: خصائص علم الاقتصاد:

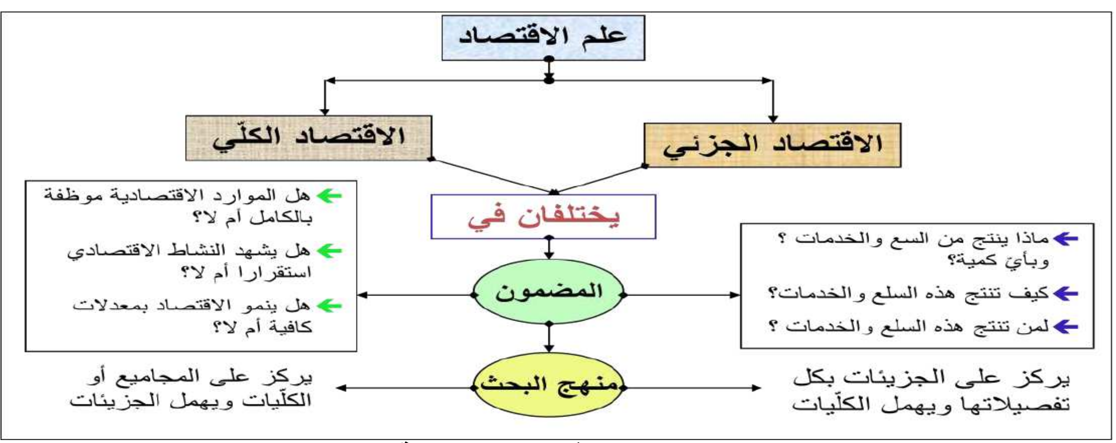
- نشاط إنساني.
- ينتج المنافع أو يزيدها.
- هدفه إشباع اكبر قدر ممكن من الحاجات.
- يسعى وراء رفع مستوى العيش وتحسين أحوال الإنسان.

بند3: محاور علم الاقتصاد الرئيسية خمسة وهي:

أ. الإنتاج
ب. التوزيع
ج. التبادل
د. الاستهلاك
ه. الحاجات وكيفية إشباعها.

بند4: الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي:

- **الاقتصاد الجزئي (Micro Economics):** يتعلق بمسائل الأفراد والمشاريع ويكون الاهتمام فيه مركزا على تكوين الأسعار، والمشكلة الأساسية التي يعالجها هي تحديد الأسعار والكميات وفق قوتي العرض والطلب.
- **الاقتصاد الكلي (Macro Economics):** يتعلق بكليات علم الاقتصاد فهو يعالج مشاكل الاقتصاد الوطني ككل ويهتم به، وبشكل عام يكون موضوعه الأساس تحديد مستوى الدخل وتغييراته.



الشكل رسم د. رفيق عمر – جامعة البتراء

بند5: الحاجات وأنواعها:

أ. **الحاجات غير الاقتصادية:** عبارة عن تلك الحاجات التي يتم إشباعها عن طريق سلع لم يبذل الإنسان جهداً أو كلفاً مادية في إنتاجها وهي موجودة بصورة طبيعية، وتسمى بالسلع الحرة أو السلع غير الاقتصادية.

ب. **الحاجات الاقتصادية:** وهي تلك الحاجات التي يتم إشباعها بواسطة السلع والخدمات التي يبذل الإنسان الجهد والكلف المادية في إنتاجها، وهذا يعني أن هذه السلع والخدمات لها سعر أو قيمة ينبغي على المستهلك دفعها لغرض الحصول عليها، وهذه السلع والخدمات هي التي تسبب المشكلة الاقتصادية.

بند6: خصائص الحاجات الاقتصادية:

أ. **قابليتها للتعدد:** ذلك لأن الحاجة ترتبط بالرغبة.

ب. **قابليتها للاستبدال:** أي أن الحاجات تعوض في الغالب بحاجات أخرى.

ج. **قابليتها للإشباع:** أي أن الحاجات الاقتصادية هي حاجات واقعية وليست خيالية أو مستحيلة.

د. **الحاجات متكاملة ومترابطة:** أي أن الحاجات تكمل بعضها بعضا مثلا الحاجة إلى سيارة تكملها الحاجة إلى وقود.

ه. **الحاجة تنشأ عن طريق التعود:** أي انه كلما طال أمد استغلال السلعة أو الخدمة كلما تأصلت الحاجة إليها في نفس الفرد، ومع ذلك يمكن استبدالها بحاجة أخرى.

بند7: أنواع السلع الاقتصادية:

أ. **الثروة:** هي الأشياء المادية التي تمتلك منفعة وتكون نادرة ومن الممكن تحويلها. أما النقود والسندات فهي لا تعد ثروة إنما هي حقوق على السلع الاقتصادية. فالثروة القومية هي مجموع الأراضي الزراعية والموارد تحت الأرض وفوقها فضلاً عن المصانع والطرق والجسور ووسائل المواصلات والممتلكات.

ب. **الخدمات:** هي الأشياء غير المادية التي تمتلك منفعة ونادرة وقابلة للانتقال.

بند8: المشكلة الاقتصادية:

تنشأ المشكلة الاقتصادية نتيجة تعدد الحاجات الإنسانية وتزايدها بصورة مستمرة في ظل محدودية (ندرة) الموارد الاقتصادية المتاحة والتي تستخدم لإشباع تلك الحاجات.

وبتعريف الاقتصاديين تنشأ المشكلة الاقتصادية نتيجة الندرة النسبية للموارد الاقتصادية (موارد الإنتاج) وتعدد حاجات المجتمع المراد إشباعها.

أي أن الحاجات أكبر من الموارد، لذلك فإن على الإنسان أن يختار الحاجات التي يريد أن يشبعها أولاً فأولاً.

ولمواجهة المشكلة الاقتصادية في أي مجتمع لا بد من إجابة على ثلاثة أسئلة رئيسية:

1) ماذا ينتج من السلع والخدمات؟
2) كيف ينتج السلع والخدمات؟
3) لمن ينتج السلع والخدمات؟

بند9: الرأي الشرعي في المشكلة الاقتصادية:

إن محدودية الموارد أو كما اشتهر اسمها اقتصادياً "الندرة النسبية"، تعتبر المشكلة الاقتصادية الأولى والأساسية في علم الاقتصاد إلا أن التسليم بها شرعاً غير مقبول بالمطلق، رغم الاعتراف بالندرة في المكان والزمان، فمثلاً قد نجد دولاً لا تتوافر فيها المادة الخام (البترول مثلاً) فهذا لا يعني أن جنس المادة غير نادر أساساً ولكنه متوافر في أماكن أخرى، كما أن عنصر الزمن يؤخذ في الاعتبار فكثير من الدول تم اكتشاف البترول مثلاً فيها لاحقاً بعد أن ظُن أن المادة غير متوافرة فهنا الندرة زمانية، وعموماً نعلم أن الله خلق البشر وتكفل بهم وجعل احتياجهم لبعضهم منفعة لهم إلا أن الإنسان لا يستفيد من هذه الحكمة

ويطغى بما تحت يديه، **فبالمنهج الشرعي البحت أو المطلق لا توجد ندرة في الموارد** وهو الأمر الذي تنبه له علماء الاقتصاد التقليديون فغيروا مسمى الندرة إلى الندرة النسبية ليس من باب الشرع بل من باب الأمانة العلمية.

بند10: عناصر المشكلة الاقتصادية:

أ. تعدد الحاجات الإنسانية.
ب. الندرة النسبية للموارد الاقتصادية في المكان والزمان.
ج. المفاضلة بين الحاجات وترتيب أولوياتها وتحديد السلع والخدمات التي يتم إنتاجها أولاً.

بند11: حل المشكلة الاقتصادية:

أي نظام اقتصادي يواجه ثلاثة محاور لحل المشكلة الاقتصادية هي:

- **المحور الأول:** كيفية تخصيص الموارد الإنتاجية المتاحة.
- **المحور الثاني:** تحديد الأسلوب الذي يتم بموجبه توزيع الإنتاج بين أفراد المجتمع، ولغرض توزيع الإنتاج تواجه النظم الاقتصادية مشكلتين:
  - تحديد كمية ونوعية الإنتاج للفترة القادمة
  - تحديد الأسلوب المستخدم في الإنتاج: (إنتاج كثيف الرأسمال- كثيف التكنولوجيا أو أسلوب إنتاج كثيف العمل - قليل التكنولوجيا).
- **المحور الثالث:** كيفية توزيع الدخل على أفراد المجتمع

يقصد به كيفية توزيع الناتج القومي المتحقق (أي الدخل القومي) بين أفراد المجتمع.

وبصورة عامة هناك ثلاث آليات:

1- **آلية السعر أو آلية السوق** نتيجة لعاملي الطلب العرض، يتم توزيع الدخل القومي على المواطنين.
2- **آلية التخطيط المركزي:** المدروسة والموضوعة من قبل الحكومة، ولا يلعب عامل العرض والطلب دورا في تحديد السعر الذي يتم بموجبه توزيع الناتج القومي.
3- **الآلية المختلطة:** في هذا الأسلوب يتم استخدم كل من الآليتين السابقتين.

غالبية دول العالم تتبع هذا النظام الاقتصادي ولا توجد في الوقت الحالي دولة اشتراكية (100%) أو دولة رأسمالية (100%).

بند12: الهيكل العام للاقتصاد الإسلامي

أولاً: مبدأ الحرية الاقتصادية في نطاق محدود.

ثانياً: مبدأ الملكية ذات الأشكال المتنوعة.

- في الرأسمالية: الملكية الخاصة هي المبدأ العام، والملكية العامة استثناء لظروف قاهرة.
- في الاشتراكية: الملكية العامة هي المبدأ العام، والملكية الخاصة استثناء لظروف قاهرة.
- أمَّا الإسلام: فإنه يسمح بملكيات ذات أشكال متنوعة وليس لإحداها صفة المبدأ العام والأخريات استثناء وهي:
  1. الملكية **العامة**: وهي عامة لمجموع المسلمين مثل الأراضي العامرة بشريًا حال الفتح الإسلامي (الأراضي الخراجية).
  2. ملكية **الدولة**: مثل الأنفال (الثروات الطبيعية من غابات ومعادن).
  3. ملكية **خاصة**: تكتسب فقط عن طريق العمل الاستثماري بما لا يهدد التوازن العام.

ثالثاً: مبدأ العدالة الاجتماعية.

الفصل الثاني

الأسواق والحكومة في الاقتصاد

بند1: ماهية السوق:

- **السوق في المفهوم العادي**: هو ذلك **المكان** الذي يذهب إليه الناس لشراء حاجياتهم المختلفة من السلع والخدمات.
- **السوق في المفهوم الاقتصادي**: هو عبارة عن **مجموعة من البائعين والمشترين** الذين يرغبون في بيع وشراء سلعة معينة.
- **بنية الأسواق المعاصرة**: يقصد بالسوق، **الاتصال** الذي يقوم بين البائع والمشتري **وليس من المحتم** في عصرنا هذا أن يكون للسوق **مكان محدد، أو زمان معين،** فمجرد قيام الاتصال بين البائع والمشتري (عبر وسائل الاتصال أو عبر نشاطات الوسطاء) وسيادة هذا النوع من الاتصال أو ذلك يَعْقِد السوق.

الاحتكار وحكمه في الفقه الإسلامي:

- الاحتكار **لغةً**: حبس الطّعام إرادة الغلاء، والاسم منه: الحكرة.
- ويقصد بالاحتكار Monopoly، في **المصطلح الاقتصادي،** انفراد مشروع واحد بعرض سلعة ليس لها بديل، وشرط وجود الاحتكار اختفاء المنافسة التي يَعْرِضُ بها الاحتكار السلعة.
- **الاحتكار في الشرع**: عرفه **الحنفية** بأنه إشتراء طعام ونحوه وحبسه إلى الغلاء. وعرفه **المالكية** بأنه رصد الأسواق انتظارا لارتفاع الأثمان، وعرفه **الشافعية** بأنه إشتراء القوت وقت الغلاء، وإمساكه وبيعه بأكثر من ثمنه للتضييق. وعرفه **الحنابلة**. بأنه إشتراء القوت وحبسه انتظارا للغلاء.

بند2: ماهية الحكومة:

الحكومة **أحد الفوارق القائمة بين نظام سياسيّ معيّن وأنظمة سياسيَّة أخرى**، في رؤيته الخاصّة لمكانة الحكومة ووظائفها وصلاحيَّاتها وأهدافها.

فالأنظمة السِّياسيَّة المختلفة ترى أنَّ للحكومة أهدافاً ووظائف متنوِّعة، من بينها بعض الأهداف المشتركة بين مختلف الأنظمة.

- فبسط الأمن والاستقرار، والنِّظام العامّ، وردع العدوان، وصدّ تجاوز الأجانب، من جملة الأهداف التي تسعى إليها جميع النُّظم السِّياسيَّة، مهما كانت نزعتها الفكريَّة.

والنظريَّات السِّياسيَّة تدافع عن **"الحدّ الأدنى للدَّولة"** وتطالب، من النَّاحية الاقتصاديَّة، بالحدِّ، من تدخّل الدَّولة في السوق الاقتصاديَّة الحرَّة.

بند3: معايير اقتصاد السوق:

وقد أرجعت الكثير من الدراسات الاقتصادية المتخصصة أن اقتصاد السوق يحتاج إلى معايير دقيقة تكون واجبة الاستخدام تعمل جنباً إلى جنب مع تفاعل قوى العرض والطلب ولعل من أهم تلك المعايير ما يلي:

1. **عدم التدخل** بتحديد الأسعار ويترك لذلك العرض والطلب دون التدخل فيه.
2. حصول الأفراد على **الحرية الكاملة** في الانضمام إلى مختلف أشكال النشاط الاقتصادي.
3. **عدم التدخل في الحرية** الخاصة للأفراد بغض النظر عن الوضع الاجتماعي الاقتصادي.
4. **حرية انتقال وتدفق المعلومات.**
5. **حرية الدخول والخروج** في الأسواق.
6. أن يتم **الحفاظ على المنافسة** دون وجود احتكار أو أي نوع من أنواع تقييم التجارة والأسعار.
7. أن **يقتصر دور الحكومة** على تنظيم ومراقبة الأسواق بشكل يحمي الأفراد والمؤسسات من بعض الممارسات غير المسؤولة.

وعليه لا غنى عن وجود الحكومة في نظام اقتصاد السوق.

بند4: دور الحكومة الرئيسي في نظام اقتصاد السوق يتمثل بالآتي:

1. التحكيم: بما لها من سلطات واجبة النفاذ لكشف حالات الغش والتزوير لحماية حقوق المنتجين والمستهلكين والتحكيم في المسائل التجارية بينهم.
2. تنظيم المنافسة بين المنتجين.
3. العمل على إزالة المعوقات والتعقيدات الروتينية.
4. العمل على حماية حقوق الملكية.

بند5:العناصر الأساسية للعرض والطلب

يعتبر العرض والطلب من أهم أدوات التحليل الاقتصادي انتشارا مهما كان النظام الاقتصادي، ويعكس كل من الطلب والعرض مستوى الاستهلاك والإنتاج في اقتصاد ما.

- **الطلب**(Demand)**:** يعرف بأنه **مجموع الكميات** المختلفة التي **يرغب ويستطيع المستهلك** شراءها من السلعة عند الأسعار المختلفة وذلك خلال فترة زمنية محددة.
- **العرض**(Supply)**:** يعرف بأنه **مجموع الكميات** المختلفة من السلعة التي **يرغب ويستطيع المنتج** بعرضها وبيعها عند الأسعار المختلفة وذلك خلال فترة زمنية محددة.
- **الظروف المؤثرة في العرض:**
  - عدد المنتجين.
  - المستوى الفني للإنتاج.
  - أسعار عناصر الإنتاج.
  - الضرائب والإعانات.
  - توقعات المنتجين.

الفصل الثالث

الدخل وتسعير عوامل الإنتاج

يعتمد **الدخل** في الاقتصاد أساساً على العرض والطلب وعلى المهارات التي لها قيمة عالية في نظر المجتمع. **وتساهم** المنافسة **بين أصحاب الأعمال** حول اليد العاملة من جهة، **وبين العمال** وفرص العمل من جهة أخرى في تحديد مستوى الأجور، إذ إن مشاريع الأعمال تحتاج إلى دفع أجور عالية بما فيه الكفاية، لتجذب إليها العاملين الذين تحتاج إليهم. **وتؤثر** النقابات العمالية وكذلك الحكومات على الأجور في العديد من البلدان، وتتفاوض النقابات مع أصحاب الأعمال لتحديد درجات الأجور وظروف العمل المقبولة من أعضائها.

بند1: الدخل المحلي: هو مجموع دخول عناصر الإنتاج التي ساهمت في العملية الإنتاجية خلال سنة واحدة. ويتضمن:

- **الدخل المحلي بتكلفة عناصر الإنتاج** = الأجور والمرتبات + أرباح وفوائد + إيجارات + دخول أصحاب الأعمال الصغيرة.
- **الدخل المحلي بتكلفة عناصر الإنتاج = صافي الدخل المحلي.**

بند2: الناتج المحلي الإجمالي Gross Domestic Product (GDP): عبارة عن مجموع قيم السلع النهائية والخدمات التي ينتجها المجتمع خلال فترة زمنية محددة غالباً ما تكون سنة.

بند3: الدخل الشخصي Personal Income (PI):

- **الدخل الشخصي** = صافي الدخل المحلي – أقساط معاشات التقاعد – ضرائب على أرباح الشركات – أرباح محتجزة (غير موزعة) + مدفوعات الضمان الاجتماعي والإعانات الشخصية الأخرى (مدفوعات تحويلية).
- **الدخل الشخصي المتاح** = الدخل المتاح – الضرائب المباشرة على الدخل.
- **الدخل الشخصي المتاح** = الاستهلاك + الادخار.

بند4: الدخل القومي National income: الدخل القومي **مجموع الدخل المكتسب** في بلد ما خلال فترة زمنية معينة، عادةً ما تكون سنة واحدة. **ويوضح هذا الرقم** إن كانت البلاد المعنية تنمو أم أنها تتراجع. ويستعمل الاقتصاديون أرقام الدخل القومي لمقارنة الاقتصاديات المختلفة للبلدان.

بند5: عدالة توزيع الدخل في الاقتصاد الإسلامي: إن عدالة توزيع الدخل القومي لا تتحقق وفقاً للفكر الاقتصادي الإسلامي إلا بعد أن يشعر كل فرد في المجتمع انه قد حصل على حقه بالكامل جزاء عمله، وانه يجد من الدولة الرعاية الكاملة التي يحتاجها عندما يصيبه ما يجعله غير قادر على العمل المنتج.

بند6: سوق عناصر الإنتاج

عرض عناصر الإنتاج	**طلب عناصر الإنتاج**
- عرض من قبل الأفراد الذين يملكون عناصر الإنتاج. - عرض العمل: عرض العمال لخدماتهم.	- طلب من قبل المؤسسات الإنتاجية. - طلب العمل: طلب المؤسسة لعدد من العمال

ويتحدد سعر عناصر الإنتاج بناءً على تفاعل قوى العرض والطلب:

عناصر الإنتاج وأسعارها	
عنصر الإنتاج	**السعر**
العمل	الأجر
الأرض	ريع
المنظم	ربح
رأس المال	عائد المساهمة أو المشاركة وليس **الفائدة**

بند7: رأس المال في الاقتصاد الإسلامي: يحتل موضوع رأس المال خصوصية خاصة في الاقتصاد الإسلامي، حيث لا يعترف بالفائدة سعراً له كعنصر من عناصر

الإنتاج، وهو إما أن يكون **عينياً** مثل الأصول المادية الملموسة لدى المجتمع، وهي لها صفة التعمير أي أنها تدخل في العملية الإنتاجية لأكثر من مرة كالآلات والمباني والمصانع، هنا تستحق هذه الأصول الأجرة لتعويض الإهلاك الحاصل لها .وقد يكون رأس المال **تقديراً** وهو **النقود** المستخدمة في العملية الإنتاجية، هنا يستحق جزء من الربح لإبعاد الربا عن العملية الإنتاجية.

الفصل الرابع

فرض الضرائب والإنفاق الحكومي

بند1: مفهوم الضريبة وأهدافها

الضريبة هي **فريضة مالية** تستوفيها الدولة وفقاً لقواعد تشريعية مقررة **بصورة إلزامية ونهائية،** وتفرض على المكلفين (الممولين) تبعاً لمقدراتهم على الدفع ولغاية توفير الأموال اللازمة لتغطية نفقات الدولة **ولتحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية.**

أ- الهدف المالي: وهو تحقيق مورد مالي لتغطية الدولة نفقاتها العامة (الجارية والاستثمارية).

ب- أهداف اقتصادية:

1- تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو مشاريع إنتاجية وذلك:

- بإعفاء هذه المشاريع كلياً أو جزئياً من الضريبة.
- وتوفير الحماية للصناعة المحلية بفرض ضرائب مرتفعة على السلع والبضائع المماثلة من الخارج.
- وتوفير الصادرات إلى الخارج من الضريبة بشكل كلي أو جزئي.

2- وسيلة لضبط استهلاك السلع والخدمات.

3- وسيلة لتنظيم الإنتاج القومي.

ج- أهداف اجتماعية: تتمثل **بإعادة توزيع الدخول** بين فئات المجتمع عن طريق زيادة الضرائب على ذوي الدخل المرتفع بتطبيق مبدأ التصاعد الضريبي على دخولهم وبالتالي **تقليل حدة التفاوت** بين مستويات الدخول وتمويل الخدمات العامة من الضريبة لمصلحة الدخول المنخفضة.

بند2: حكم فرض الضريبة في الفقه المالي الإسلامي

انقسم الفقهاء حيال حكم فرض الضريبة إلى **فريقين،** فريق قال **بالجواز** ولكن ليس على الإطلاق، وفريق **منع** من فرض الضريبة مطلقًا.

أولاً: المانعون لفرض الضرائب:

يرى هذا الفريق أن الحق الوحيد في المال هو الزكاة، فمن أخرج زكاة ماله فقد برئت ذمته، ولا يجوز بعد ذلك التعرض لما في يده من أموال دون حق، ولا يُطالب بشيء إلا أن يتطوع رغبة بالأجر من الله تعالى.

حجتهم في المنع:

احتجوا لهذا الرأي بأحاديث؛ أهمها:

1. ما رواه أبو هريرة ﵁ أن أعرابيًّا أتى النبي ﷺ، فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، فقال: (تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان)، قال: والذي نفسي بيده، لا أزيد على هذا شيئًا ولا أنقص منه، فلما ولى قال رسول الله ﷺ: (من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا)[12]، وفي رواية قال عليه السلام: (إن صدق الأعرابي؛ دخل الجنة)[13]، ففي هذا الحديث أعلن الرجل أنه لا يزيد على الزكاة المفروضة ولا ينقص، فرضي رسول الله ﷺ وأخبر أنه من أهل الجنة.

2. روى الترمذي عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: (إذا أديت زكاة مالك؛ فقد قضيت ما عليك)[14]، ومن قضى ما عليه في ماله، لم يكن عليه حق فيه ولا يُطالب بإخراج شيء آخر على سبيل الوجوب.

3. ما رواه ابن ماجة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس، أنها سمعته - تعني رسول الله ﷺ - يقول: (ليس في المال حق سوى الزكاة)[15]، وقالوا: إن ما جاء في بعض النصوص من إثبات حقوق في المال غير الزكاة مطلوبة على سبيل الاستحباب لا على سبيل الوجوب والالتزام كما في حق الضيف، أو قالوا: بأنها حقوق واجبة قبل الزكاة، فلما فُرضت الزكاة نسخت كل حق كان قبلها.

4. احترام الملكية الشخصية؛ احترم الإسلام الملكية الشخصية، وجعل كل إنسان أحق بماله، وحرم الأموال كما حرم الدماء والأعراض، والضرائب مهما يقول القائلون في تبريرها وتفسيرها ليست إلا مصادرة جزء من المال يُؤخذ من أربابه قسرًا وكرهًا.

5. الأحاديث الواردة بذم المكس ومنع العشور؛ فلقد جاءت الأحاديث النبوية بذم المكوس والقائمين عليها وتوعدهم بالنار والحرمان من الجنة، فعن رويفع بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن صاحب المكس في النار)[16]. وعن عقبة بن عامر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (لا يدخل الجنة صاحب مكس)[17]،

12 صحيح البخاري وصحيح مسلم.
13 الترمذي.
14 ابن حبان، المنذري في الترغيب والترهيب.
15 سنن ابن ماجه.
16 مسند أحمد، المنذري في الترغيب والترهيب.
17 سنن أبي داود، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة: رواه أبو داود وأحمد وغيرهما عن عقبة بن عامر به مرفوعًا، وصححه ابن

وعدَّ الذهبـي المكس من الكبائر، وقال: (المكاس من أكبر أعوان الظلمة، بل هو من الظلمة أنفسهم؛ فإنه يأخذ ما لا يستحق، ويعطيه من لا يستحق).

ثانياً: المجيزون، وهو الراجح:

أ. الحنفية: يرى الحنفية جواز فرض الضرائب على الناس، إذا كانت هناك حاجة تدعو إليها؛ حيث يسمونها النوائب (النوائب: جمع نائبة، وهي اسم لما ينوب الفرد من جهة السلطان بحق أو بباطل، ونوائب الرعية: ما يضربه السلطان من حوائج على الرعية؛ كإصلاح القناطر والطرق وغيرها)، فقد جاء في حاشية رد المحتار ما نصه: (زمن النوائب ما يكون بالحق؛ كري النهر المشترك للعامة، وأجرة الحارس للمحلة والمُسمى الخفير، وما وظف الإمام ليجهز به الجيوش، وفداء الأسرى، بأن احتاج إلى ذلك ولم يكن في بيت المال شيء فوظف على الناس ذلك)، ويتابع فيقول: (وينبغي تقييد ذلك بما إذا لم يوجد في بيت المال ما يكفي لذلك).

ب. المالكية: قالوا يحق للإمام أن يوظف الضرائب لظروف خاصة، يقول الإمام القرطبـي: (واتفق العلماء على أنه إذا نـزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة، فإنه يجب صرف المال إليها) ؛ والمقصود بالمال هنا غير مال الزكاة، مصداقاً لقوله تعالى: {وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ} [البقرة: 177]، وقال الإمام مالك: (يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم).

ج. الشافعية: يقرون شرعية الضرائب على الأغنياء إذا احتاج الإمام من أجل مصلحة عامة؛ وفي ذلك يقول الإمام الغزالي: (إذا خلت الأيدي من الأموال، ولم يكن من مال المصالح ما يفي بخراجات العسكر، ولو تفرق العسكر واشتغلوا بالكسب لخيف دخول العدو ديار المسلمين، أو خيف ثوران الفتنة من أهل العرامنة[18] في بلاد الإسلام؛ جاز للإمام أن يوظف على الأغنياء مقدار كفاية الجند).

وفتوى الشيخ عز الدين بن عبد السلام للملك المظفر قطز في فرض الضرائب على الناس لأجل الاستعداد والتجهيز لقتال التتار، (إنه إذا طرق العدو بلاد الإسلام وجب على العالم قتالهم، وجاز لكم أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط أن لا يبقى في بيت المال شيء، وأن تبيعوا ما لكم من الحوائص[19] المذهبة، والآلات النفيسة، ويقتصر كل الجند على مركوبه وسلاحه، ويتساووا هم والعامة، وأما أخذ الأموال من العامة مع بقايا في أيدي الجند من الأموال والآلات الفاخرة فلا).

د. الحنابلة: أجازوا فرضيتها وسموها الكلف السلطانية، واعتبروها من الجهاد بالمال، وفي ذلك يقول ابن تيمية في الفتاوى إذ يعتبر أن الكلف السلطانية أو ما

خزيمة والحاكم، 729/1.

18 قوم من قبائل الفواعير.

19 أداة زينة.

يأخذه السلطان من أموال الأغنياء يُعد من قبيل الجهاد بالمال؛ فيقول: (وإذا طلب منهم شيئًا يؤخذ على أموالهم ورؤوسهم، مثل الكلف السلطانية التي توضع عليهم كلهم، إما على عدد رؤوسهم، أو على عدد دوابهم، أو على أكثر من الخراج الواجب بالشرع، أو تؤخذ منهم الكلف التي أحدثت في غير الأجناس الشرعية، كما يُوضع على المتابعين للطعام والثياب والدواب والفاكهة وغير ذلك، يُؤخذ منهم إذا باعوا، ويُؤخذ تارة من البائعين، وتارة من المشترين).

بند3: القواعد أو المبادئ لفرض الضريبة التي وضعها آدم سميث في كتابه ثروة الأمم:

1. قاعدة العدالة (قاعدة المساواة) أو(العمومية)
2. قاعدة اليقين (الوضوح والدقة)
3. قاعدة الملاءمة
4. قاعدة الاقتصاد (مبدأ الإنتاجية).

بند4: قواعد أو مبادئ وضعها علماء آخرون:

1. قاعدة المرونة.
2. قاعدة الاستقرار.
3. قاعدة الإقليمية.
4. قاعدة السنوية.
5. قاعدة التنسيق بين الأهداف.
6. قاعدة إمكانية التطبيق.

بند5: الإنفاق العام يرتكز على النظام الاقتصادي

يعتبر الإنفاق العام انعكاساً لدور الدولة في المجتمع لأنه يعبر عن واجباتها وأولوياتها وبرامجها وأهدافها في شكل نقدي، ولهذا فان نوع وحجم وصورة الإنفاق العام يرتبط بتطور الدولة والأساس الفكري الذي يقوم عليه نظامها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

بند6: أهداف الإنفاق العام

تستهدف الدولة بإنفاقها العام عدداً من الأهداف أجملها الاقتصاديون في الآتي:

1. إعادة تخصيص الموارد الاقتصادية.
2. تحقيق الاستقرار الاقتصادي.
3. تحقيق التنمية الاقتصادي.

الباب الثاني: المفاهيم الأساسية للاقتصاد الكلي

الاقتصاد الكلي(Macroeconomics): يعتمد الاقتصاد الكلي دراسة وتحليل الظواهر الكلية والوحدات الكبيرة على نطاق الاقتصاد الوطني كالناتج الإجمالي الكلي أو الدخل القومي والتنمية الاقتصادية والعرض والطلب والمستوى العام للأسعار والبطالة من منظور قومي كلي.

لما كان الاقتصاد الكلي **يهدف إلى تحقيق التوظيف الكامل والتوازن،** من خلال التعرف على المشكلات، ووضع التصورات الكفيلة بحلها؛

فإن **الاقتصاد الإسلامي** يرى هذا **الهدف مشروعاً،** ويؤكد على أهميته وضرورة السعي إليه لتحقيق مجتمع الكفاية والعدل.

- **فالتوازن** الاقتصادي يحول دون التذبذب والخلل الاقتصادي وما يؤدي إليه من الإضرار بالناس من جراء الانكماش والتضخم، **والإسلام ينهى عن إلحاق الأذى بالناس،** ويؤيد كل إجراء يحول دون ذلك؛ طالما كان الإجراء أقل ضررا.

الفصل الخامس

نظرة في قضايا الاقتصاد الكلي

لم يحتل التحليل الكلي مكانته الحالية في النظرية الاقتصادية إلا منذ زمن قريب وفي منتصف القرن الماضي بفضل الاقتصادي البريطاني "جون مينـرد كينز"، لكن هذا لا يعني عدم وجود التفكير الكلي في المشكلات الاقتصادية قبل ذلك.

وبالتركيز على الاقتصاد القومي في مجموعه، فإنه يمكننا تلخيص الموضوعات التي يهتم بها الاقتصاد الكلي في النقاط التالية:-

1- دراسة وتحليل المتغيرات الاقتصادية الكلية **كالناتج الكلي** في الدولة، **الدخل القومي والعمالة، المستوى العام للأسعار والمستوى العام للأجور.**

2- يتناول **الطلب الكلي** في المجتمع والمتمثل في الإنفاق الكلي، ويتناول **العرض الكلي** والمتمثل في الناتج الكلي من السلع والخدمات، وبالتالي **كيفية تحديد الدخل التوازني.**

3- تحليل ودراسة **المشكلات المتعلقة بالتضخم والبطالة** ومحاولة تقديم الحلول الخاصة بها، كما يدرس المشاكل المتعلقة بالنمو الاقتصادي وميزان المدفوعات.

4- دراسة دور الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق **السياسات النقدية والمالية** والمتعلقة بتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

بند1: السياسة الاقتصادية

فهي Economic Policy "اتخاذ قرارات معينة في ظل ظروف معينة". ولو أنه من المستحسن أن تتبع سياستنا الاقتصادية النظرية الاقتصادية، إلا أنه كثيراً ما تعدل السياسة الاقتصادية بواسطة السياسات الاجتماعية أو الحربية أو الظروف والأحداث السياسية.

فقد ترى **النظرية الاقتصادية** وجوب الأخذ بمبدأ الحرية التجارية وإلغاء القيود على المبادلات الدولية، ولكن نظراً لضغوط سياسية معينة تتبع الحكومة **سياسة اقتصادية** من شأنها زيادة القيود المفروضة على التجارة الخارجية.

بند2: أهداف السياسة الاقتصادية

يذكر الاقتصاديون غالباً أن هناك أربعة أهداف أساسية للسياسة الاقتصادية، تتمثل في التالي:-

1. العمالة الكاملة.
2. استقرار الأسعار.
3. النمو الاقتصادي.
4. التوازن الخارجي.

بند3: الطلب الكلي والعرض الكلي

الطلب الكلي Aggregate Demand هو"إجمالي الإنفاق المخطط لكافة المشترين في اقتصاد معين". أما العرض الكلي Aggregate Supply فهو "مجموعة السلع والخدمات التي ينتجها المجتمع خلال فترة زمنية معينة". **ويتحقق التوازن** Equilibrium في الاقتصاد بتساوي الطلب الكلي مع العرض الكلي. فإذا ما حدث وزاد الطلب عن العرض عند مستوى التوظف الكامل أدى ذلك إلى حدوث تضخم Inflation. أما إذا حدث قصور في الطلب عن عرض التوظف الكامل فسيؤدي ذلك إلى ظهور ما يعرف بالركود Depression.

وإذا كنا نقول بان التوازن يعني تعادل القوى المتضادة في فترة زمنية معينة، فإن عدم تساوي الطلب الكلي مع العرض الكلي أو بعبارة أخرى حدوث عدم تعادل للقوى المتضادة **يعرف بالاختلال**.

بند4: سياسات الاقتصاد الكلي

في محاولة لتفادي الصدمات الاقتصادية الرئيسية التي تواجه الاقتصاد الكلي المعاصر، مثل الكساد الكبير والتضخم الجامح، تحاول الحكومات اليوم من خلال إجراء تعديلات في السياسة العامة التي تأمل أن تنجح في تحقيق استقرار الاقتصاد ونموه. فالحكومات تعتقد أن نجاح هذه التعديلات ضرورية للمحافظة على ثبات واستقرار الاقتصاديات. هذه الإدارة الاقتصادية تتحقق من خلال نوعين من السياسات هما السياسة المالية أو الضريبية (Fiscal Policy) والسياسة النقدية (Monetary Policy).

وفي سبيل تحقيق الأهداف السابق ذكرها في الاقتصاد الكلي، يتم اللجوء إلى **السياسات الاقتصادية الكلية التالية** سواء منفردة أو عن طريق المزج بين أكثر من سياسة معا في آن واحد:

1. **السياسة المالية (Fiscal policy):** وهي التي تعتمد على سياسات الإنفاق الحكومي والسياسات الخاصة بالضرائب.
2. **السياسة النقدية (Monetary policy):** وهي التي تعتمد على سياسات سعر الفائدة (وفق النظم الوضعية) والإصدار النقدي الجديد والسياسات التي تهدف للتأثير على عرض النقد والطلب عليه.
3. **سياسات التجارة الخارجية (International trade policies):** وهي سياسات التدخل الحكومي في التجارة مباشرة أو في معدلات سعر الصرف بما يؤثر في التجارة بطريق غير مباشر.
4. **سياسات الدخول (Income policies):** مثل السياسات المتعلقة بالحد الأدنى للأجور إلى الإشراف المباشر فيما يتعلق بالدخول.
5. **المزج بين أكثر من سياسة اقتصادية كلية معا في آن واحد.**

الفصل السادس

الدخل القومي وحسابات الإنتاج

بند1: الناتج المحلي والدخل المحلي (القومي):

إن المفهومين وجهان لعملة واحدة، ولكن الناتج المحلي يشكل وجه الإنتاج للسلع والخدمات، أما الدخل فيمثل وجه القيم النقدية للإنتاج، فالعلاقة بينهما لابد أن يتساوى الدخل القومي مع إجمالي الناتج المحلي.

بند2: النـاتج المحلي الإجمالي:

هو إجمالي القيم النقدية للسلع والخدمات النهائية المنتجة داخل الاقتصاد المحلي خلال فترة زمنية معينة تكون عادة سنة.

بند3: تقييم النـاتج المحلي الإجمالي

1. بقياس قيمة السلع والخدمات وفق الأسعار العادية في السوق ويطلق عليه **الناتج المحلي النقدي**، أي الناتج المحلي بالأسعار الجارية.
2. والناتج **المحلي الإجمالي للعام** المحدد يشمل جميع السلع والخدمات النهائية وليست الوسيطة وذلك حتى تكون الصورة حقيقية للنشاط الاقتصادي.
3. يدخل في **حساب الناتج المحلي الإجمالي** قيمة جميع السلع والخدمات النهائية المنتجة في الحدود الجغرافية للدولة.
4. لا يدخل في حساب الناتج المحلي الإجمالي السلع والخدمات التي تدخل السوق **بصورة غير شرعية** كالمخدرات والسلع المهربة وغسيل الأموال وغيرها.

بند4: الإنفاق أربعـة أنـواع:

أ. **الإنفاق الاستهلاكي:** ويشمل كل ما ينفق من قبل الجمهور على شراء السلع المعمرة وغير المعمرة والخدمات.

ب. **الإنفاق الحكومي:** ويقصد به كل ما تنفقه الحكومة من شراء السلع وما تدفعه من رواتب وأجور باستثناء معاشات التقاعد والهبات والإعانات الأخرى.

ج. **الإنفاق الاستثماري:** ويشمل جميع ما ينفق على شراء السلع والخدمات الرأسمالية من آلات ومعدات وبناء المصانع الجديدة.

د. **صافي الصادرات والواردات:** ويقصد به التدفق التجاري للدولة مع بقية دول العالم حيث تصدر الدولة بعض منتجاتها وتستورد ما تحتاجه من الدول الأخرى في نفس الوقت، وتخصم الواردات من الصادرات ويتم إضافة الصافي إلى الناتج المحلي الإجمالي.

بند5: النـاتج المحلي الإجمالي الاسمي والحقيقي

- **النـاتج الاسمي:** هو حاصل ضرب الكميات المنتجة بصفة نهائية في أسعارها، ولكن تغير السعر جعل هذا المقياس غير دقيق. **مثال:** 100 وحدة من صنف (أ) في سعرها 1 دينار يصير المجموع 100 دينار أما إذا ارتفع السعر إلى 1.5 دينار يصبح المجموع 150 ديناراً.
- **النـاتج الحقيقي:** هو حاصل ضرب الكميات المنتجة بصفة نهائية في أسعارها الحقيقية في السوق.

الفصل السابع

الاستهلاك والاستثمار

أولاً: الاستهلاك

يعتبر الاستهلاك أهم مكون من مكونات الناتج المحلي الإجمالي، والذي يتكون من **الاستهلاك** Consumption، **والاستثمار** Investment، **والإنفاق الحكومي** Government Spending، وصافي **الإنفاق الخارجي** (الفرق بين الصادرات – الواردات (Exports – Imports)، لذلك نلاحظ أنه عندما يزداد الاستهلاك أو الاستثمار أو الإنفاق الحكومي أو الصادرات أو انخفاض الواردات سيزداد الناتج المحلي. ويحتل الاستهلاك أهمية قصوى في الناتج المحلي الإجمالي، حيث إنه يستحوذ في العادة على ما يزيد من 70% عن الناتج المحلي للدول.

بند1: الاستهلاك في الإسلام

يعرف الاستهلاك عموماً بأنه الإنفاق الذي يوجه لشراء السلع والخدمات النهائية بغرض إشباع الرغبات والحاجات الإنسانية على مختلف مستوياتها **وتختلف** أنواع الرغبات والحاجات وأولوياتها باختلاف المجتمعات. وكذلك تختلف السلع والخدمات التي يتم بواسطتها إشباع هذه الرغبات والحاجات.

وفي الاقتصاد الإسلامي: هو مجموعة التصرفات التي تشكل سلة السلع والخدمات من الطيبات التي توجه للوفاء بالحاجات والرغبات المتعلقة بأفراد المجتمع والتي تتحدد طبيعتها وأولوياتها بالاعتماد على القواعد والمبادئ الإسلامية وذلك لغرض التمتع والاستعانة بها على طاعة الله سبحانه وتعالى. **ويمكن أن نجمل أهمية الاستهلاك في خمسة أمور رئيسة:**

1- جعل الله تعالى الطبيعة البشرية بحيث تتطلب حداً أدنى من الاستهلاك لتستمر على قيد الحياة.
2- يشكل الاستهلاك جزءاً رئيساً من مكونات الطلب الكلي.
3- يعتبر نشاط القطاع الاستهلاكي هو المحور المولد الذي تدور حوله جميع نشاطات القطاعات الاقتصادية الأخرى.
4- بتحديد مستوى الاستهلاك يمكن استنتاج مستوى الادخار المحلي الذي يعتبر مهما لتمويل الاستثمار وتكوين رأس المال الذي يعتبر عنصراً ضرورياً لتحقيق التنمية في العالم الإسلامي.
5- إن إتباع الرشادة في التصرفات الاستهلاكية يؤدي إلى قيام المسلمين بواجباتهم ومسؤولياتهم تجاه مختلف أولويات المجتمع الإسلامي على الوجه الأمثل.

بند2: ضوابط الاستهلاك في الإسلام

1. كراهة البذخ والترف في الحياة.
2. تحريم الإسراف والتبذير.

3. التوسط والاعتدال.
4. تحريم استهلاك الخبائث من السلع والخدمات.
5. ترتيب أولويات الاستهلاك.

ثانياً: الاستثمار

بند1: تعريف الاستثمار في المنظور الإسلامي

هو **تنمية المال** بشرط مراعاة الأحكام الشرعية عند استثماره، فهو **طلب ثمرة المال ونمائه** في أي قطاع من القطاعات الإنتاجية سواء كان ذلك في التجارة أو الصناعة أو غيرها من الأنشطة الاقتصادية المختلفة وهو ما يتفق مع تعريف الاستثمار بأنه إضافة على الناتج القومي، في إطار أحكام الشريعة بما يؤدي إلى تحقيق وتدعيم أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، من خلال الأولويات التي تعكس واقع الأمة الإسلامية.

بند2: أهداف الاستثمار في القطاع الاقتصادي الإسلامي

شموله للأنشطة الضرورية للمجتمع، مع مراعاة الأولوية في خطة التمويل بما يحقق المصالح الشرعية في مراتبها الثلاث.

1- مشاركة رأس المال في النشاط الإنتاجي.
2- تحقيق التشغيل الأمثل لرأس المال، بحيث يتم توجيه كل المدخرات نحو الاستثمار.
3- تنمية العنصر البشري.

وتكمن أهمية الاستثمار بالنسبة للنشاط الاقتصادي **من خلال كونه المحدد الرئيسي للنمو الاقتصادي**:

- في **الأجل الطويل** وهو وسيلة الاقتصاد إلى تنمية الطاقة الإنتاجية من خلال تراكم رأس المال وزيادة العمالة، وتحديث أساليب وهياكل الإنتاج.
- أما في **الأجل القصير** فهو يعتبر المؤشر الأساسي في الطلب الكلي، باعتبار أن دالة الاستهلاك مستقرة نسبيا وتميل إلى الثبات.

بند3: مقاصد الاستثمار في الاقتصادي الإسلامي

تعرف **المقاصد** بأنها: **الغاية** التي يرمي إليها التشريع والأسرار التي وضعها الشارع الحكيم عند كل حكم من الأحكام **لغرض** تحقيق **إسعاد** الفرد والجماعة **وحفظ** النظام وتعمير الدنيا بكل ما يوصل إلى الخير **والكمال** الإنساني حتى تصير الدنيا مزرعة للآخرة فيحظى الإنسان بسعادة الدارين.

وبعد الدراسة التحليلية لمقاصد التشريع استخلص الاقتصاديون عدداً من الأهداف والمقاصد التي يرمي التشريع الإسلامي إلى تحقيقها من وراء حثه على الاستثمار، وهذه المقاصد هي :

1- الحفاظ على المال وتنميته.
2- تحقيق تداول الثروة .
3- القضاء على التخلف وتحقيق النمو الاقتصادي.
4- تحقيق الرفاهية الشاملة للفرد والمجتمع.

بند4: الإطار النظري للاستثمار في الإسلام

1. القواعد الشرعية:

تتميز الشريعة الإسلامية بأنها **تركز على الحرية الاقتصادية** لكن يوجد مبادئ عامة لا بد من التنبه لها: -

أ. من الضروري ألا تخرج الاستثمارات عن إطار القواعد والقيم الشرعية.
ب. تجنب المشاريع الاستثمارية التي تنتج مباشرة **سلعاً محرمة** وتنتج سلعاً وسيطة تستخدم في إنتاج سلع محرمة.
ج. **تجنب** أشكال الوسائل المالية والمادية المحرمة.

2. الأهداف والدوافع:

من العوامل المادية وغير المادية المحركة للاستثمار عند الفرد المسلم:

أ. دوافع **غير مادية** عند الفرد المسلم كالإنفاق في سبيل الله، أما الدوافع **المادية** كالاستهلاك الخاص.
ب. تحريم المقامرة.
ج. وجوب الزكاة.
د. تحريم الفائدة.

3. مجالات الاستثمار:

أ- الاستثمار **الخاص**: يوجد حافزان لهذا الاستثمار هما الربح والأجر.
ب- الاستثمار **الحكومي** وينقسم هذا الاستثمار إلى مجموعتين حسب التمويل هي: -
- من موارد مالية خاصة بحافز الأجر.
- من موارد مالية عامة.

بند5: محددات وموجهات الاستثمار من المنظور الإسلامي

يعتمد الاستثمار في المنظور الإسلامي على استراتيجية محددة في محاور أربعة:

- المخاطرة بدل المقامرة،
- المشاركة بدل الربا،
- استقرار قيمة النقود بدل التضخم،

- ومنافسة تعاونية يسودها سعر العدل(ثمن المثل) وحرية التسعير ومنع بيوع الغرر بدل الاحتكار.

كما أن **إلغاء الفائدة ليس هو الإصلاح الوحيد** بل لا بد من توافر ثلاثة إصلاحات:

- توجيه الادخار نحو الاستثمار
- والقضاء على الاكتناز
- والفاعلية في استخدام المدخرات.

يتحدد **حجم الاستثمار** في المنظور الإسلامي من خلال معدل عائد المشاركة، درجة المخاطرة، مدى استقرار التوقعات، مدى توافر بدائل للاحتفاظ بالنقود.

ولكي تحقق العملية الاستثمارية - الإنفاق الاستثماري - **أهدافها الأساسية**، وضع النظام الاقتصادي الإسلامي **موجهات للعملية الاستثمارية** منها:

1. الحث على الاستثمار.
2. تحريم الربا.

الفصل الثامن

الحكومة، التجارة الدولية والمخرجات

أولاً: السياسة المالية

بند1: السياسة المالية: يقصد بها **تحديد الدولة لمصادر دخلها وأوجه الصرف** لهذا الدخل، ويتم ذلك **من اجل** تحقيق الدولة لأهدافها الاقتصادية والاجتماعية وإنجاح سياستها الاقتصادية المتبعة، والصرف هو (الإنفاق الحكومي).

بند2: أدوات السياسة المالية: جرت عادة الحكومة التأثير على الاقتصاد الوطني وإدارته **باستخدام السياسة النقدية والتي يعتبر معدل الفائدة والخصم ومعدل الاحتياطي أدواتها،** فإنها أيضاً تستخدم أدوات السياسة المالية من ضمن السياسة الاقتصادية العامة، **وأدوات السياسة المالية** هي:

- توزع الضرائب
- وتوزيع الإنفاق
- وطريقة التعامل مع الدين العام أو الفائض.

بند3: ضوابط أدوات السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي

لا اعتراض على مفردات أدوات السياسة المالية، فالدين العام لا يكون إلا بأدوات التمويل الإسلامية وفي مقدمها الصكوك وهي نظير السندات التقليدية، ولا ضير في توظيف الإنفاق الحكومي بما يخدم الاقتصاد والصالح العام وفق ما استقر عليه الخبراء.

أما الضرائب فلا تكون إلا بالضوابط الشرعية للضريبة، فالضريبة يجب أن تكون عادلة: **تؤخذ بالحـق وتنفق في الحق وتمنع من الباطل.** ولقد وضع الفقهاء ضـــوابط شـــرعية لفرض ضريبة بجوار الزكاة منها ما يلي:

أ- نقص في حصيلة الزكاة ولا تكفي النفقات.
ب- موافقة أهل الشورى والرأي في الأمة (أهل الحل والعقد) على فرض الضرائب.
ج- أن تفرض على جميع المواطنين الأغنياء بالحق.
د- توزيع أعباء الضرائب بالعدل.
ه- إنفاق حصيلة الضرائب في مصالح الأمة.
و- أن تنفق في الأغراض التي فرضت من أجلها.
ز- أن تنفق بالعدل وتمنع من الباطل.

ثانياً: التجارة الخارجية

تعتبـر **التجـارة الخارجيـة** أو القطـاع الخـارجي مـن أهـم محـددات النمـو الاقتصادي ورفاهية الشعوب ومن أهم عناصر النـاتج المحلـي الإجمـالي وقد **تزايدت أهمية هذا القطاع** نتيجة تطور نظم المعلومات والاتصالات والعلاقات الدولية.

بند1: أهمية التجارة الخارجية

تنبـع أهميـة التجـارة الخارجيـة والتبـادل الخـارجي مـن مبـدأ النـدرة النسـبية (نـدرة الموارد) ذلك أنه لا توجد دولة تمتلك كل المـوارد بـالوفرة اللازمـة لإنتـاج كل السلع والخدمات لسد الحاجة المحلية للشعب.

بند2: مصادر(أسباب) الحاجة للتبادل الخارجي

أولاً: اختلاف ظروف الإنتاج
ثانيا: انخفاض تكاليف الإنتاج
ثالثاً: اختلاف الميول والأذواق.

بند3: مفهوم التجارة الدولية

يختلف مفهوم التجـارة الدوليـة International Commerce **عن التجـارة الداخليـة،** في أن الأولى تقوم بين أطراف **دولية** تفصل بينهـا حـدود سياسية، وموانـع تـداول، وأنظمـة، وقـوانين، وآليـات، ليسـت قائمـة بـين أطـراف التـداول فـي السـوق التجارية الوطنية.

بند4: تأثيرات الحكومة على التجارة الخارجية

تتدخل الدولة في التجارة الخارجية **بوضع بعض القيود لحماية** الصناعة المحلية من المنافسة الخارجية وزيادة فرص عمل عن طريق تشجيع الصناعة المحلية وتوسيعها ولأسباب أمنية أو مجرد الاعتزاز بوجود صناعات محلية. **ومن هذه العوائق:**

1. **التعرفة الجمركية:** الضريبة على المستوردات مجرد دخولها حدود الدولة.

2. **نظام الحصص:** تحديد أكبر كمية ممكن استيرادها.

3. **دعم الصادرات:** دعم مادي مباشر من الحكومة للمصدرين لتقليل أسعارهم بغية منافستهم للمنتجات الأجنبية في الأسواق العالمية.

الفصل التاسع

النقود والأعمال المصرفية التجارية

أولاً: النقود

بند1: النقود:

هي إحدى **الظواهر الاقتصادية** الملازمة للاقتصاد القائم على التبادل. وقد اجتهد الاقتصاديون في تعريف النقود انطلاقاً من الوظائف الخاصة بها أو انطلاقاً من الخصائص التي تتمتع بها. ومن هذين المنطلقين:

- **تعرَّف النقود** بأنها **المعادل العام** للسلع، **ووسيلة للتبادل وأداة لقياس** القيم **ووسيلة ادخارها**، يضيف بعضهم إلى هذا التعريف أن النقود **أداة دفع** الحسابات وتسويتها.
- **والنقود** هي **بضاعة كباقي البضائع**، لها قيمة مادية بذاتها أو قيمة تمثيلية لبضاعة أخرى مخزونة يصعب تداولها بذاتها، أو قيمة اعتبارية يعتاد الناس على التعامل بها من دون النظر إلى كنهها وطبيعتها.

بند2: خصائص النقود:

1. القبول العام.
2. استقرار القيمة.
3. ثقة الجمهور بها.
4. القابلية للتجزئة.
5. التجانس.
6. سهولة الحمل.

بند3: مواصفات النقود:

بالإضافة إلى وظائفها يجب أن تحمل مجموعة من الصفات ومنها:

1- تتميز بصفتها الموحدةUniformity

2- تتميز بسهولة حملهاPortable
3- تتميز بصفة الديمومة Durability
4- تتميز بالندرة النسبية Scarcity
5- تتميز بقابليتها على القسمة Divisible

بند4: نشأتها وتطورها

يعتقد بعضهم أن الرومان تعاملوا بالنقود الخطية، غير أن الثابت تاريخياً أن أحد المصرفيين في سويسرا ويدعى بالمستروك Palmstruck قد ابتكر ما سمي بشهادات الودائع في القرن السابع عشر، يعطيها لزبائنه بدلاً من الذهب المودع لديه لاستخدامها في عمليات التبادل. وما لبثت شهادات الودائع أن تحولت بسرعة إلى الأوراق النقدية أو ما يسمى بالنقد الورقي. ومازال العمل بهذه الأوراق حتى الزمن الحاضر بصرف النظر عن أنها لم تعد تمثل ذهباً أو فضة. فقد **تحولت من نقد تمثيلي** (تمثل قيمة المعدن الثمين المودع في المصرف) إلى **نقد اعتباري** يقبله الناس في التداول لاقتناعهم بإمكانية الحصول مقابله على البضاعة التي يريدونها. **وتحولت** الأوراق **النقدية** إلى قوة شرائية عامة وفورية **تقوم بكل وظائف النقد**.

بند5: العلاقة بين حجم النقود والمستوى العام للأسعار

إن **زيادة حجم النقود** المتداولة لدى الأفراد سيشجعهم على إنفاق هذه المبالغ على شراء المزيد من السلع والخدمات المختلفة، مما يدفع المنتجين إلى تلبية هذا الطلب المتزايد عن طريق إنتاج المزيد من السلع والخدمات، أي أن ارتفاع كمية النقد المتداول أدى إلى تنشيط الاقتصاد.

إلا أن **الإفراط** في **زيادة حجم النقد** المتداول سيؤدي إلى **عجز** الناتج الكلي (**العرض الكلي**) عن تلبية الطلب الكلي ومن ثم الوقوع في مشكلة **التضخم** (فجوة تضخمية).

أما **تقليص حجم** النقد عن المستوى المطلوب فسيؤدي إلى **انخفاض الطلب الكلي** على (العرض الكلي)، وما يترتب على ذلك من **انكماش** في النشاط الاقتصادي (فجوة انكماشية). إذاً، يمكن القول إن هناك علاقة طردية بين حجم النقود المتداولة والمستوى العام للأسعار.

بند6: وظائف النقود في الفكر الاقتصادي الإسلامي

1. قياس القيمة.
2. تيسير التبادل.

3. خزن القيمة.
4. سداد الديون.

بند7: رأي المجمع الفقهي حول العملة الورقية

إن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي قد اطلع على البحث المقدم إليه في موضوع العملة الورقية، وأحكامها من الناحية الشرعية، بعد المناقشة والمداولة بين أعضائه، قرر ما يلي:

أولاً: أنه بناء على أن **الأصل في النقد هو الذهب والفضة** وبناء على أن **علة جريان الربا** فيهما هي مطلق الثمنية في أصح الأقوال عند فقهاء الشريعة.

وبما أن **الثمنية** لا تقتصر عند الفقهاء على الذهب والفضة، وإن كان معدنهما هو الأصل.

وبما أن **العملة الورقية قد أصبحت ثمناً**، وقامت مقام الذهب والفضة في التعامل بها، وبها تقوم الأشياء في هذا العصر، لاختفاء التعامل بالذهب والفضة، وتطمئن النفوس بتمولها وادخارها ويحصل الوفاء والإبراء العام بها، **رغم أن قيمتها ليست في ذاتها**، وإنما في أمر خارج عنها، وهو حصول الثقة بها، كوسيط في التداول والتبادل، وذلك هو سر مناطها بالثمنية.

وحيث إن التحقيق في **علة جريان الربا** في الذهب والفضة هو **مطلق الثمنية**، وهي **متحققة في العملة الورقية**، لذلك كله، **فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، يقرر أن العملة الورقية نقد قائم بذاته**، له حكم النقدين من الذهب والفضة، **فتجب** الزكاة فيها، **ويجري** الربا عليها بنوعية، فضلاً ونسياً، كما يجري ذلك في النقدين من الذهب والفضة تماماً، **باعتبار الثمنية** في العملة الورقية قياسا عليهما، وبذلك **تأخذ العملة الورقية أحكام النقود** في كل الالتزامات التي تفرضها الشريعة فيها.

ثانياً: يعتبر **الورق النقدي نقداً قائماً بذاته** كقيام النقدية في الذهب والفضة وغيرهما من الأثمان، كما يعتبر الورق النقدي أجناساً مختلفة، تتعدد بتعدد جهات الإصدار في البلدان المختلفة، بمعنى أن الورق النقدي السعودي جنس، وأن الورق النقدي الأمريكي جنس، وهكذا كل عملة ورقية جنس مستقل بذاته، وبذلك يجري فيها الربا بنوعيه فضلاً ونسياً كما **يجري الربا بنوعيه** في النقدين الذهب والفضة وفي غيرها من الأثمان.

وهذا كله يقتضي ما يلي:

أ. **لا يجوز بيع الورق النقدي** بعضه ببعض أو بغيره من الأجناس النقدية الأخرى من ذهب أو فضة أو غيرهما، **نسيئة مطلقاً**، فلا يجوز مثلاً بيع ريال سعودي بعملة أخرى متفاضلاً نسيئة **بدون تقابض.**

ب. **لا يجوز بيع الجنس الواحد** من العملة الورقية بعضه ببعض متفاضلاً، سواء كان ذلك نسيئة أو يداً بيد، فلا يجوز مثلاً بيع عشرة ريالات سعودية ورقاً، بأحد عشر ريالاً سعودياً ورقاً، نسيئة أو يداً بيد.

ج. **يجوز بيع بعضة ببعض من غير جنسه مطلقاً**، إذا كان ذلك **يداً بيد**، فيجوز بيع الليرة السورية أو اللبنانية، بريال سعودي ورقاً كان أو فضة، أو أقل من ذلك أو أكثر، وبيع الدولار الأمريكي بثلاثة ريالات سعودية أو أقل من ذلك أو أكثر إذا كان ذلك يداً بيد، ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضة، بثلاثة ريالات سعودية ورق، أو أقل من ذلك أو أكثر، يداً بيد لأن ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه، ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

ثالثاً: وجوب زكاة الأوراق النقدية إذا بلغت قيمتها أدنى النصابين من ذهب أو فضة، أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعروض المعدة للتجارة.

رابعاً: جواز جعل الأوراق النقدية **رأس مال في بيع السلم**، والشركات.

والله أعلم، وبالله التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثانياً: الأعمال المصرفية

بند1: أنواع المصارف: يتكون الجهاز المصرفي في أي مجتمع من عدد من المصارف تختلف وفقاً لتخصصها والدور الذي تؤديه في اقتصاد هذا المجتمع. فبحسب فعالية المصارف، تقسم المصارف إلى:

1. مصارف الودائع.
2. مصارف الأعمال.
3. مصارف الاعتماد الطويل والمتوسط الأجل.
4. المصارف الإسلامية.

بند2: المصارف الإسلامية: إن الأعمال المصرفية، **ما هي إلا وسائل يقصد من ورائها سد الحاجات**، والوفاء بمتطلبات الجانب الاقتصادي في هذه الحياة، وأن بعض هذه الأعمال كان معروفا قبل نشأة المصارف الحديثة، وأن الحضارة الإسلامية – ومنذ عصورها الأولى – قد عرفت بعض هذه الأعمال، بعد أن عرفت حرمة الربا بجميع أنواعه، سواء كان ربا ديون، أو ربا بيوع، وسواء كان لقرض استهلاكي أو إنتاجي، وسواء كان بين الأفراد بعضهم مع بعض، أو بينهم وبين الدولة، أو بين الدول بعضها مع بعض، وسواء كان مضاعفا أو غير مضاعف، فذلك كله حرام قطعا لا فرق بين قليله وكثيره في الحرمة وليس من مصلحة الناس محاولة الدعوة إلى إباحته، ومؤيد ذلك بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وآراء الفقهاء والمفسرين، كما بينت علة التحريم.

بند3: أنواع المصارف الإسلامية على نوعين:

1. مصارف إسلامية تعمل في **بلدان تنص قوانينها على حرمة التعامل بالربا** كالسودان وباكستان، والأمل قائم ومعقود في أن يعم ذلك جميع البلدان الإسلامية.
2. مصارف إسلامية تعمل في **بلدان لا تلتزم أنظمتها المالية بعدم التعامل بالربا**، وهذا هو حال معظم المصارف الإسلامية المعاصرة.

بند4: أهداف المصارف الإسلامية:

1. **الابتعاد عن كل أشكال التعامل الربوي**، أو ما يؤدي إليه، والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في مجال المعاملات المصرفية بعيداً عن كل أشكال الربا.
2. المساهمة في **الخطط التنموية** للمجتمعات الإسلامية.
3. المساهمة في **توفير الخدمات** الاجتماعية.
4. عرض **العمليات المصرفية** التي تقوم بها على الأصول والقواعد الشرعية.

بند5: بعض الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية:

1. التنويع في الأنشطة والخدمات المصرفية.
2. التوسع الكبير في استخدام تكنولوجيا الخدمات المصرفية.
3. النمو عن طريق الاندماج (محلياً، إقليمياً ودولياً).
4. التطور التنظيمي والإدارة (على مستوى مجلس الإدارة والإدارة العليا والرقابة وأجهزتها).

الفصل العاشر

البنوك المركزية والسياسة النقدية

بند1: أهداف ووظائف البنك المركزي

إن الهدف الرئيسي للبنك المركزي هو (**تحقيق الاستقرار الاقتصادي**)، وفي **دول العالم الثالث** يضاف هدف آخر هو (**التنمية الاقتصادية**) ويمارس البنك المركزي مجموعتين من الوظائف هما:-

أولا: الوظائف ذات السمة العامة

1. مسؤولية البنك المركزي عن موازنة سعر الصرف للعملة القومية.
2. القيام بعمليات السوق المفتوحة.

3. وضع شروط الائتمان لمجالات محددة من النشاط.
4. تمارس البنوك المركزية دور الوكيل المالي للحكومة.
5. مشاركة الحكومة في مسؤولية نقل النقود داخل الدولة.

وتلعب البنوك المركزية في دول العالم الثالث دورا أساسيا في التنمية الاقتصادية وتكوين رؤوس الأموال ويقوم البنك المركزي بوظيفتين أساسيتين هما:-

1. تنشيط الاستثمار الأجنبي.
2. تدعيم النشاط الاقتصادي بصفة عامة.

وقد يتم ذلك من خلال توجيهاته إلى البنوك التجارية بزيادة الاستثمار في الأسهم التي تصدرها منشآت الأعمال.

ثانياً: الوظائف الأخرى التي لها ارتباط مباشر بنشاط البنوك التجارية، وتتمثل هذه الوظائف بالآتي:-

1. إصدار أوراق النقد(البنكنوت).
2. إدارة الاحتياطي القانوني أو الإلزامي.
3. منح الائتمان للبنوك التجارية.
4. تيسير عملية الاقتراض بين البنوك.
5. تحصيل الشيكات.
6. التوجيه والإشراف على البنوك التجارية.

بند2: أدوات رقابة البنك المركزي على البنوك

يستخدم البنك المركزي الوسائل التالية لتحقيق أهدافه والمتعلقة بالبنوك المرخصة:-

1. تنظيم كمية **الائتمان** ونوعيته وكلفته ليتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي.
2. العمل **كبنك للبنوك** المرخصة.
3. **مراقبة البنوك** بما يكفل سلامة مركزها المالي وضمان حقوق المودعين والمساهمين.

وهو يقوم باستخدام هذه الوسائل من خلال الأدوات التالية:-

1. الاحتياطي النقدي الإلزامي.
2. السيولة القانونية.
3. نسبة الائتمان /الودائع.
4. السقوف والتركزات.
5. سعر الفائدة.

6. سعر إعادة الخصم.
7. عمليات السوق المفتوحة.
8. تسليف البنوك.
9. تفتيش البنوك.
10. الرقابة المكتبية.

بند3: أهم مشكلات البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية

إن من ابرز المشكلات التي تواجهها معظم البنوك الإسلامية مع البنوك المركزية ما يلي:-

1. تطبق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية **نفس نسبة السيولة** بالرغم من اختلاف مكونات بسط النسبة.
2. تطبيق البنوك المركزية على المصارف الإسلامية **نفس نسبة الاحتياطي** النقدي الإلزامي
3. **صعوبة الحصول على تمويل من البنوك المركزية** عند الحاجة.
4. **عدم استفادة** البنوك الإسلامية **من إعادة الخصم**.
5. **تعارض** قيام البنوك المركزية **بعمليات السوق المفتوحة** مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وذلك لان **السندات الحكومية تصدر بسعر فائدة**.
6. تطبق **نسبة رأس المال** إلى الودائع على البنوك الإسلامية كما هي مطبقة على البنوك التقليدية.
7. تعتمد البنوك المركزية في **تطبيق العقوبات والغرامات** المالية كالنقص في الاحتياطي النقدي الإلزامي على **استخدام سعر الفائدة**.

بند4: السياسة النقدية: الآلية التي يتبعها البنك المركزي في معالجة القضايا الاقتصادية والمشاكل المالية في البلاد باستخدام أدوات السياسة النقدية. **وتتلخص** الآلية باستخدام مجموعة من الأدوات والتي من خلالها يستطيع البنك المركزي التأثير أو السيطرة على عرض النقد في البلاد أو حجم الائتمان الممنوح وشروطه.

بند5: أدوات السياسة النقدية الكمية

1. **عمليات السوق المفتوح:** من أكثر الأدوات استخداما في الدول المتقدمة وتتلخص في دخول البنك المركزي في السوق المالي بائعا أو مشتريا لسندات الحكومة.

2. **سعر إعادة الخصم:** سعر الخصم هو سعر الفائدة الذي يحصل عليه البنك المركزي لقاء ما يعيد خصمه من أوراق مالية تقدمها البنوك التجارية للحصول على أموال أو هو سعر الفائدة على القروض التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التجارية.
3. **نسبة الاحتياطي الإلزامي:** فرض نسبة معينة تلتزم بها البنوك التجارية في الاحتفاظ بها من النقد في البنك المركزي دون أن يحصل على أي فوائد كوديعة تحت الطلب.
4. **الإيداعات الخاصة:** يقصد بالإيداعات الخاصة نسبة إلزامية إضافية يفرضها البنك المركزي على الودائع لدى البنوك التجارية وعادة ما يدفع البنك المركزي فوائد على تلك الإيداعات الإلزامية لذا يطلق عليها القروض الإجبارية.
5. **أسلوب الإقناع:** يقصد بأسلوب الإقناع حث البنوك التجارية على التعاون مع البنك المركزي لتنفيذ السياسة النقدية التي قد تقتضي زيادة عرض النقود أو إحداث انكماش فيها.

تستخدم هذه الأدوات بهدف السيطرة على حجم النقد والائتمان في مجالات أو قطاعات معينة في الاقتصاد وهي:

1. الرقابة على الائتمان.
2. الرقابة على الأرصدة الأجنبية.

بند6: ضوابط أدوات السياسة النقدية:

1. **الفائدة المصرفية.**
2. لا يمكن قبول **سياسات الأسواق المفتوحة** مطلقا ولا ردها مطلقا، بل لا بد من توافر الضوابط التي فرضتها الشريعة الإسلامية وتحقق المصالح ودرء المفاسد.
3. **أداة الاحتياطي القانوني** جائزة شرعا، ويمكن أن تستعملها الدولة عوضا عن سياسة معدل الفائدة.

جدول: بدائل أدوات السياسة النقدية بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي

الأداة في الاقتصاد الإسلامي	بدلا من	الأداة في الاقتصاد الوضعي
تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية	←	تغيير نسبة الاحتياطي القانوني
تغيير نسبة نقدية الزكاة	←	السياسة المالية وتصاعد الضرائب
سياسة السوق المفتوحة	←	سياسة السوق المفتوحة الربوية
تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر	←	سياسة سعر إعادة الخصم
التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات	←	التمييز في نسبة الاحتياطي القانوني

الفصل الحادي عشر

التنمية الاقتصادية

بند1: التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي

لقد حرص الإسلام حرصًا بالغًا على **تنمية الإنسان وتنمية موارده** الاقتصادية، ليعيش حياة طيبة كريمة، هانئة مليئة بالإنجاز والعمل. العمل الصالح الذي يؤتي ثماره مرتين: مرة في الحياة الدنيا، ومرة في الحياة الآخرة، وهي الحياة التي ترتفع بالمسلم من حد الكفاف إلى حد الكفاية والرفاهية.

ولم يكن لفظ التنمية الاقتصادية شـائعًا في الكتابات الإسـلامية الأولى، **إلا أن المعنى** قد استخدم كثيرًا بألفاظ مختلفة منها: **العمارة والتمكين والنماء والتثمير**، وقد ورد بعض هذه الألفاظ ومرادفاتها في القرآن الكريم وفي بعض الأحاديث النبوية الشريفة، وظهرت بوضوح في كتابات الأئمة والعلماء وخطبهم في عصور الإسلام المبكرة والوسيطة.

إن الإسلام لما أوجب العمارة على خلقه، جعل لهم في مقابل ذلك حوافز عظيمة:

- **الحوافز الذاتية** التي تجعل الإنسان يسعى لتحقيق التنمية من خلال المنهج التربوي الإسلامي.
- **الحوافز الأخروية** والروحية، فنجد أن هناك آيات كثيرة، وأحاديث ترغب في العمل وتحث عليه، ومن الحوافز الأخروية قول الله تعالى {ولكل درجات مما عملوا وليوفيهم أعمالهم وهم لا يظلمون} [الأحقاف:19]. وقوله تعالى {إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا}[الكهف:30]. وكذلك قوله تعالى {إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه} [فاطر:10]. ومن ذلك قول النبي ﷺ:«ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة»[20].
- **الحوافز الدنيوية**، فقد وردت أحاديث كثيرة، فمثلاً في مجال الأعمال المخصوصة كالزراعة، جاءت أحاديث تجعل العمل الزراعي في الأراضي غير المملوكة سببًا في التملك، وهذا الحافز يتسم مع طبيعة الإنسان المجبولة على حب المال والتملك. ومن ذلك قول النبي ﷺ:«من أحيا أرضًا ميتة فهي له»[21]، وما أكلت العافية منه له به صدقة.

---

[20] أخرجه البخاري (الفتح 5 / 3 - ط السلفية).

[21] رواه الترمذي (4 / 630 ط السلفية)، وأعله الترمذي بالإرسال لكن له شاهد من حديث عائشة في البخاري (5 / 18 تلخيص الجيد ص 3 / 54).

بند2: مبادئ أساسية في التنمية

نجد أن الإسلام قد ركز على ثلاثة مبادئ مهمة، من المبادئ الحركية للحياة الاجتماعية، وهي :

1. الاستخدام **الأمثل** للموارد والبيئة والطبيعة التي وهبها الله تعالى للإنسان وسخرها له.
2. الالتزام **بأولويات** تنمية الإنتاج.
3. **تنمية ثروة** المجتمع وسيلة لتحقيق طاعة الله.
4. هي **تنمية شاملة،** لأنها تتضمن جميع الاحتياجات البشرية، بحيث لا تقتصر على إشباع بعض الضروريات، أو الحاجات دون الأخرى.

ولذلك فقد **ارتبط** مفهوم التنمية في الإسلام **بالقيم والأخلاق** الفاضلة، وأصبح تحقيق التنمية مطلبًا جماعيًا وفرديًا وحكوميًا، يسهم فيه كل فرد من أفراد المجتمع.

بند3: أهداف ومرتكزات التنمية

للتنمية الاقتصادية في الإسلام مبادئ وأهداف جليلة، يمكن أن نجملها اختصارًا في اثنين :

- هدف **اقتصادي** مرحلي يتمثل في استخدام الموارد الطبيعية لتحقيق الرخاء الاقتصادي للفرد والجماعة.
- هدف **إنساني،** وهو الهدف النهائي ويتمثل في استخدام ثمار التقدم الاقتصادي، لنشر المبادئ والقيم الإنسانية الرفيعة متمثلة في السلام والعدل والمعرفة الكاملة بالله عز وجل.

و**ترتكز عملية التنمية الاقتصادية في الإسلام** على مرتكزين أساسيين:

أولاً: مرتكز **العقيدة** الإسلامية.

ثانيًا: مرتكز **الإرادة المجتمعية** والتي تستند إلى القيم الاجتماعية الإسلامية.

والنظم الوضعية تركز تركيزًا شديدًا على **الجانب الاقتصادي** لعملية التنمية فترجع التخلف لاعتبارات مادية بحتة:

- **كندرة** رأس المال، أو **نقص** المهارات التنظيمية، أو **تخلف** الفن الإنتاجي أو **النمو** السكاني السريع.
- كما تجد **علاج هذا التخلف في التقدم المادي،** كزيادة تراكم رأس المال، وتطوير التكنولوجيا وتنويع الهيكل الإنتاجي .

الفصل الثاني عشر

الدورات الاقتصادية والبطالة

أولاً: الدورة الاقتصادية

بند1: الدورة الاقتصادية: يمكن تعريف الدورة الاقتصادية أنها:" **تقلبات منتظمة بصورة دورية** في مستوى النشاط الاقتصادي". وعرفت كذلك بأنها "**تقلبات في النشاط الاقتصادي الكلي** مثل مستويات الإنتاج والعمالة والأسعار ".

بند2: مراحل الدورات الاقتصادية

يوجد اتفاق بين الاقتصاديين على أن لكل دورة **أربع مراحل،** مع وجود اختلاف في مسمياتها وهي:

- مرحلة الانتعاش Recovery.
- مرحلة الرواج Boom.
- مرحلة الأزمة Crisis.
- مرحلة الكساد Depression.

ثانياً: البطالة

بند1: البطالة بالمفهوم الاقتصادي: يقصد بها **التوقف عن العمل أو عدم توافر العمل** لشخص قادر عليه وراغب فيه، وقد تكون بطالة **حقيقية** أو بطالة **مقنعة،** كما قد تكون بطالة **دائمة** أو بطالة **جزئية وموسمية،** وتتضاعف **تأثيراتها الضارة** إذا استمرت لمدة طويلة، وخاصة في **أوقات الكساد** الاقتصادي، وكان الشخص عائلاً أو رباً لأسرة، حيث **تؤدي إلى تصدع الكيان الأسري،** وتفكك العلاقات الأسرية، وإلى إشاعة مشاعر البلادة والاكتئاب.

بند2: أنــواع البطالــة

هناك عدة أنواع للبطالة خاصة تلك التي عرفتها البلدان الرأسمالية والتي نذكر منها:

- **البطالة الدورية:** تنتاب النشاط الاقتصادي بجميع متغيراته في الاقتصاديات الرأسمالية فترات صعود وهبوط والتي يتراوح مداها الزمني **بين ثلاث وعشر سنين** والتي يطلق عليها مصطلح الدورة الاقتصادية Business Cycle والتي لها خاصية **التكرار والدورية**.

وتنقسم الدورة الاقتصادية بصورة عامة على مرحلتين: **مرحلة الرواج** أو التوسع Expansion، والتي من مميزاتها الأساسية اتجاه التوظف نحو التزايد، إلى أن تصل إلى نقطة الذروة Peak أو قمة الرواج، والتي تعتبر نقطة تحول **ثم يتجه** بعد ذلك النشاط الاقتصادي **نحو الهبوط** بما في ذلك التوظف، وتسمى هذه المرحلة **بمرحلة الانكماش** Récession. وتبعا لدورية النشاط الاقتصادي، فإن البطالة المصاحبة لذلك تسمى بالبطالة الدورية.

- **البطالة الاحتكاكية**: تعرف البطالة الاحتكاكية Frictional Unemployment، على أنها تلك البطالة التي تحدث **بسبب التنقلات المستمرة للعاملين** بين المناطق والمهن المختلفة، والتي تنشأ بسبب نقص المعلومات لدى الباحثين عن العمل، ولدى أصحاب الأعمال الذين تتوافر لديهم فرص العمل. وبالتالي فإن إنشاء مركز للمعلومات الخاصة بفرص التوظف من شأنه أن يقلل من مدة البحث عن العمل، ويتيح للأفراد الباحثين عن العمل فرصة الاختيار بين الإمكانيات المتاحة بسرعة وكفاءة أكثر.
- **البطالة الهيكلية:** يقصد بالبطالة الهيكلية Structural Unemployment، ذلك النوع من **التعطل الذي يصيب جانبا من قوة العمل بسبب تغيرات هيكلية تحدث في الاقتصاد الوطني**، والتي تؤدي إلى إيجاد حالة من عدم التوافق بين فرص التوظف المتاحة ومؤهلات وخبرات العمال المتعطلين الراغبين في العمل والباحثين عنه. فهذا النوع من البطالة يمكن أن **يحدث نتيجة لانخفاض الطلب** عن نوعيات معينة من العمالة، بسبب الكساد الذي لحق بالصناعات التي كانوا يعملون بها، وظهور طلب على نوعيات معينة من المهارات التي تلزم لإنتاج سلع معينة لصناعات تزدهر. فالبطالة التي تنجم في هذه الحالة تكون **بسبب تغيرات هيكلية طرأت على الطلب.** كما يمكن للتكنولوجيا أن تؤدي إلى بطالة هيكلية..

بالإضافة إلى الأنواع السالفة الذكر للبطالة، هناك تصنيفات أخرى للبطالة مثل:

- **البطالة السافرة والبطالة المقنعة**: يقصد بالبطالة السافرة، حالة **التعطل الظاهر التي يعاني منها جزء** من قوة العمل المتاحة والتي يمكن أن تكون احتكاكية أو هيكلية أو دورية. ومدتها الزمنية قد تطول أو تقصر بحسب طبيعة نوع البطالة وظروف الاقتصاد الوطني. وآثارها تكون **أقل حدة** في الدول المتقدمة منها في الدول النامية. حيث العاطل عن العمل في الدول المتقدمة **يحصل على إعانة** بطالة وإعانات حكومية أخرى، في حين تنعدم كل هذه المساعدات بالنسبة للعاطل في الدول النامية.
- أما **البطالة المقنعة** Disguised Unemployment، فهي تمثل تلك الحالة التي **يتكدس فيها عدد كبير من العمال بشكل يفوق الحاجة الفعلية للعمل،** أي وجود عمالة زائدة والتي لا يؤثر سحبها من دائرة الإنتاج على حجم الإنتاج، وبالتالي فهي عبارة عن عمالة غير منتجة.

- **البطالة الاختيارية والبطالة الإجبارية:** تشير البطالة الاختيارية Voluntari Unemployment إلى الحالة التي **يتعطل فيها العامل بمحض إرادته** وذلك عن طريق تقديم استقالته عن العمل الذي كان يعمل به. إما لعزوفه عن العمل أو لأنه يبحث عن عمل أفضل يوفر له أجرا أعلى وظروف عمل أحسن، إلى غير ذلك من الأسباب. في كل هذه الحالات قرار التعطل اختياري.

أما في **حالة إرغام العامل** على التعطل رغم أنه راغب في العمل وقادر عليه وقابل لمستوى الأجر السائد، فهذه الحالة نكون أمام بطالة **إجبارية** ومثال على ذلك تسريح العمال كالطرد بشكل قسري... وهذا النوع من البطالة **يسود بشكل واضح في مراحل الكساد**. كما أن البطالة **الإجبارية يمكن تأخذ شكل البطالة الاحتكاكية أو الهيكلية.**

بند3: آثـار البطالـة

1. الآثار النفسية والاجتماعية.
2. الآثار الأمنية والسياسية.
3. الآثـار الاقتصـاديـة.

أما فيما يتعلق **بالآثار الاقتصادية للبطالة على المستوى الكلي** فالكل يعرف أن أهم مؤشر في اتجاهات الطلب على العمل هو نموّ الإنتاج، وبالتالي **فإن تباطؤ النموّ الاقتصادي يعني ارتفاعا في معدّلات البطالة**.

الفصل الثالث عشر

ضمان استقرار الأسعار(التضخم/ الركود)

بند1: تعريف التضخم

يعتبر التضخم انعكاسا ونتيجة للسياسات الاقتصادية المتبعة. وفي واقع الأمر، فان **وجود التضخم** في الاقتصاد الوطني **يعني فشل السياسات الاقتصادية** في تحقيق أحد أهم أهدافها ألا وهو هدف الحفاظ على الاستقرار العام للأسعار. من ناحية أخرى، فان **هناك ارتباطا قويا ومباشراً بين** السياسات الاقتصادية وأهدافها وكفاءة وفعالية أدائها **وبين** الجوانب البنيوية والهيكلية للنظام السياسي.

يستخدم هذا الاصطلاح لوصف عدد من الحالات المختلفة يمكن أن نختار منها الحالات التالية:

1. الارتفاع **المفرط** في المستوى العام للأسعار.
2. ارتفاع **الدخول النقدية** أو عنصر من عناصر الدخل النقدي مثل الأجور أو الأرباح.

3. ارتفاع **التكاليف**.
4. الإفراط في **خلق** الأرصدة النقدية.

وليس من الضروري أن تتحرك هذه الظواهر المختلفة **في اتجاه واحد في وقت واحد**... بمعنى أنه من الممكن أن يحدث ارتفاع في الأسعار دون أن يصحبه ارتفاع في الدخل النقدي... كما أن من الممكن أن يحدث ارتفاع في التكاليف دون أن يصحبه ارتفاع في الأرباح... ومن المحتمل أن يحدث إفراط في خلق النقود دون أن يصحبه ارتفاع في الأسعار أو الدخول النقدية. وبعبارة أخرى فإن الظواهر المختلفة التي يمكن أن يطلق على كل منها " التضخم " هي ظواهر مستقلة عن بعضها بعضاً إلى حد ما وهذا الاستقلال هو الذي يثير الإرباك في تحديد مفهوم التضخم.

بند2: أنواع التضخم

1. **التضخم الأصيل:** يتحقق هذا النوع من التضخم **حين لا يقابل** الزيادة في الطلب الكلي زيادة في معدّلات الإنتاج مما ينعكس أثره في ارتفاع الأسعار.
2. **التضخم الزاحف:** يتسم هذا النوع من أنواع التضخم **بارتفاع بطيء في الأسعار**.
3. **التضخم المكبوت:** وهي حالة يتم خلالها **منع الأسعار من الارتفاع** من خلال سياسات تتمثل بوضع ضوابط وقيود تحول دون اتفاق كلي وارتفاع الأسعار.
4. **التضخم المفرط:** وهي حالة **ارتفاع معدلات التضخم بمعدلات عالية** يترافق معها سرعة في تداول النقد في السوق، وقد يؤدي هذا النوع من التضخم إلى **انهيار العملة الوطنية**، كما حصل في كل من ألمانيا خلال عامي 1921 و1923 وفي هنغاريا عام 1945 بعد الحرب العالمية الثانية.

بند3: أسباب نشوء التضخم

ينشأ التضخم بفعل عوامل اقتصادية مختلفة ومن أبرز هذه الأسباب:

1. تضخم ناشئ عن **التكاليف**.
2. تضخم ناشئ عن **الطلب**.
3. تضخم حاصل من **تغييرات كلية** في تركيب الطلب الكلي.
4. تضخم ناشئ عن ممارسة **الحصار الاقتصادي** تجاه دول أخرى.

بند4: آثار التضخم

يؤدي عادة إلى **انخفاض في قيمة النقود** أي انخفاض في القوة الشرائية للنقود. أي **توجد علاقة عكسية بين** التضخم **وبين** قيمة النقود أي القوة الشرائية للنقود، **أكبر المتضررين** من التضخم هم أصحاب **الدخول الثابتة** ولكن أصحاب الأموال المتغيرة يستفيدون لان الأرباح ترتفع في حالة التضخم البسيط كما أن **التضخم يفيد المدين ويضر الدائن** وينطبق هذا على أصحاب المدخرات.

بند5: علاج مشكلة التضخم في المنهج الاقتصادي الإسلامي:
يقوم المنهج الاقتصادي الإسلامي لعلاج مشكلة التضخم على الأسس الآتية:

1. تحريم الفوائد الربوية كلية.
2. تحريم الإسراف والتبذير في الإنفاق الحكومي كأحد وأهم مسببات التضخم.
3. تجنب خلق وطبع نقود جديدة.
4. تحريم الاكتناز بكافة صورة وأشكاله.
5. تحريم الاحتكار.

بند6: الركود الاقتصادي
الركود الاقتصادي حالة تمر بالاقتصاد الوطني يعاني فيها من **انخفاض في الطلب الكلي** (الإنفاق الاستهلاكي الخاص والإنفاق الاستهلاكي الحكومي وفي الاستثمار وفي الطلب الخارجي) مما يؤدي إلى تكدس السلع في مخازن الشركات وكسادها في الأسواق بالرغم من انخفاض الأسعار، وينتج عن ذلك تدهور في معدل النمو الاقتصادي وانتشار البطالة.

- **أسبابه:** يحدث نتيجة لعجز الطلب الكلي عن شراء السلع والخدمات المعروضة في الأسواق فتنخفض الأسعار، إلا أن الانخفاض في الأسعار يشجع المشترين على الشراء فتتكدس البضائع في المخازن وتستمر هذه الحالة قائمة طالما توجد فجوة بين الطلب الكلي على السلع والخدمات وبين العرض الكلي منها.
- **آثاره:** مع انخفاض المستوى العام للأسعار في حالة الركود **ترتفع القيمة الحقيقية للنقود،** لأنها علاقة عكسية بين التغير في الأسعار والتغير في قيمة النقود أي القيمة الشرائية للنقود، وتجدر هنا الإشارة إلى أن الركود يجب **على المجتمع علاجه في** حالة حدوثه بأسرع ما يمكن بل العمل على تجنب حدوثه لأنه يسبب أضراراً كبيرة بالاقتصاد الوطني.
- **علاجه:** حيث إن سبب الركود يكمن في قصور الطلب الكلي عن شراء السلع فإنه يجب تحريك هذا الطلب ليتحقق **التوازن بين العرض والطلب** ويتم ذلك باستخدام الطرق التالية:-
  1. زيادة الإنفاق الحكومي في الميزانية العامة.
  2. تخفيض الضرائب.
  3. زيادة كمية النقود: حيث إن زيادة كمية النقود تزيد من السيولة في المجتمع فيرتفع الطلب الكلي.

وتجدر الإشارة إلى أن الدولة يمكن أن **تستخدم السياسات** المشار إليها أعلاه (زيادة الإنفاق الحكومي وتخفيض الضرائب وزيادة كمية النقود) **إما مجتمعة أو كلاُ على حدة** حسب الحاجة بشرط العمل على التنسيق فيما بينها وبأسلوب منظم **بحيث لا**

يؤدي التمادي في استخدام هذه السياسات **إلى تحول** الركود إلى حالة من حالات التضخم.

الفصل الرابع عشر

عواقب الدين الاقتصادية

أولاً: الموازنة والسياسة المالية

بند1: الموازنة:

إن الموازنة العامة ليست فكرة حديثة، وإنما تعود إلى عقود قديمة، حيث يشير القرآن الكريم في قصة يوسف عليه السلام إلى أن النبي يوسف سلام الله عليه، قد **وضع موازنة عامة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لمصر** في ذلك الوقت (قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع اجر المحسنين) (سورة يوسف55-56).

الآن الموازنة العامة التي عرفت في تلك الحقبة الزمنية الماضية، بشكلها البسيط مقارنة بما هي عليه في الوقت الحاضر، ومع **تطور وظائف الدولة** وزيادة تدخلها في جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية توسعت أكثر النفقات العامة، وتعددت مصادر الإيرادات وأصبحت الموازنة أكثر تفصيلا" وأكثر أهمية حتى أضحت الموازنة العامة تتحدد بعنصرين أساسيين:

- **أولهما** يتعلق بتقدير النفقات والإيرادات للسنة القادمة،
- **وثانيهما** يتعلق بتصديق السلطة التشريعية لهذه التقديرات.

بند2: تعريفها

تعريف الموازنة: هي تعبير رقمي (كمي وقيمي)، عن خطة النشاط المتعلقة بفترة مالية مقبلة، ووسيلة للرقابة الفعالة على التنفيذ، وأداة يتم من خلالها توزيع المسؤوليات التنفيذية بين العاملين، حتى يمكن تقييم الأداء، ومتابعة التنفيذ، والتحقق من إنجاز الأهداف الموضوعة، واتخاذ القرارات المطلوبة. لذا، **فالموازنة تحقق هدفين** رئيسيين، هما:

1. التخطيط والتنسيق.
2. الرقابة وتقييم الأداء.

بند3: السياسة المالية والنقدية

تستخدم الدولة السياسات المالية والنقدية بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي، والذي يعني **تحقيق معدل مرتفع** من النمو الاقتصادي في ظل استقرار الأسعار والتوظف الكامل لعناصر الإنتاج.

1. **السياسة المالية:** تتمثل أدوات السياسة المالية في كل من الإنفاق الحكومي أو الضرائب. يتم تطبيق السياسة المالية لتحقيق الأهداف التالية: استقرار الأسعار، التوظف الكامل، إعادة توزيع الدخل، ورفع معدل النمو الاقتصادي.
تتمثل السياسة المالية الملائمة **لعلاج التضخم** الناتج عن زيادة الطلب بزيادة الضرائب أو تخفيض الإنفاق الحكومي أو كلاهما.

تتمثل السياسة المالية الملائمة **لعلاج الانكماش** (الطلب الكلي أقل من العرض الكلي) بتخفيض الضرائب أو زيادة الإنفاق الحكومي أو كلاهما.

2. **السياسة النقدية:** تؤثر على الناتج والدخل باستخدام عرض النقود. يتم التأثير على عرض النقود عن طريق سياسة السوق المفتوح، سياسة نسبة الاحتياطي القانوني.

- لعلاج **الركود** الاقتصادي تقوم الدولة بتطبيق سياسة نقدية توسعية بحيث تزيد عرض النقود الذي سيؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار وبالتالي يزيد الطلب الكلي.

- لعلاج **التضخم** تقوم الدولة بتطبيق سياسة نقدية انكماشية، بحيث تخفض عرض النقود الذي سيؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة مما يؤدي إلى انخفاض الاستثمار وبالتالي ينخفض الطلب الكلي.

3. **السياسة المالية والنقدية معاً:** يمكن استخدام كلا السياستين في نفس الوقت لتحقيق الاستقرار الاقتصادي.
فإذا كان الاقتصاد يعاني من **حالة ركود** يتم إتباع سياسة مالية توسعية بحيث تقوم الدولة بزيادة الإنفاق الحكومي أو تخفيض الضرائب مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق الكلي كما يتم في نفس الوقت تطبيق سياسة نقدية توسعية والتي تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار وارتفاع الطلب الكلي.

أما إذا كان الاقتصاد يعاني من **حالة تضخم** يتم إتباع سياسة مالية انكماشية بحيث تقوم الدولة بتخفيض الإنفاق الحكومي أو زيادة الضرائب مما يؤدي إلى انخفاض الطلب الكلي كما يتم في نفس الوقت تطبيق سياسة نقدية انكماشية والتي تؤدي إلى زيادة سعر الفائدة مما يؤدي إلى انخفاض الاستثمار وانخفاض الطلب الكلي.

وجدير بالذكر أن السياسات النقدية من اختصاص البنك المركزي أما السياسات المالية فهي من اختصاص وزارة المالية للدولة.

ثانياً: عبء عجز الموازنة والدين

بند1: مفهوم الدين العام وتطوره: الدين العام Public Debt هو مصدر من مصادر الإيرادات العامة، **تلجأ الدولة إليه لتمويل نفقاتها العامة** عندما تعجز عن توفير إيرادات أخرى ولاسيما من الضرائب، فتقترض إما من الأفراد أو من هيئات داخلية أو دولية أو من دول أجنبية.

وفكرة **الدين العام تعد حديثة نسبياً لأنها تعود إلى بداية** القرن الثامن عشر تقريباً، وكان ظهورها نتيجة لتطور المجتمع وحصول السلطات التشريعية الممثلة للشعب على حقها الكامل في فرض الضرائب من جهة واللجوء إلى الدين العام من جهة أخرى.

- وقد اتخذ **الفكر التقليدي** في غالبيته **موقفاً عدائياً** من سياسة التجاء الدولة إلى الدين العام وطالب بضرورة تعادل الموازنة العامة للدولة سنويا، وقد قاد هذا الاتجاه آدم سميث وريكاردو ومالتوس وباستيبل.
- أما **الفكر المعاصر** الذي يمثله كينز ومن تبعه من الفقهاء الاقتصاديين والماليين المحدثين، أكد على أهمية الدين العام في الاقتصاد الوطني باعتباره إحدى الوسائل المالية الثلاث الهامة في يد الدولة وهي:
  - النفقات العامة
  - والضرائب
  - والدين العام.

وإن **أغلب دول العالم تلجأ اليوم**، وعلى نطاق واسع، إلى الدين العام وذلك من أجل تغطية عجز موازناتها العامة. ويمكن الالتجاء إلى الدين العام **في حدود ما يمكن أن يحدثه من آثار حميدة** على كل من مستوى الدخل القومي وتوزيعه والطلب الفعال الكلي.

بند2: مفهوم الدين العام القانوني والاقتصادي

الدين العام: «مبلغ نقدي من المال **تقترضه** الدولة أو أحد أشخاص القانون العام من الأفراد أو المؤسسات المالية الخاصة أو **العامة الوطنية منها أو الدولية** أو من الدول الأخرى، **بموجب اتفاق** يستند في أساس مشروعيته إلى قاعدة قانونية عامة صادرة عن السلطة التشريعية يتضمن مقابل الوفاء والتعهد برده ودفع فائدة عنه وفقاً لشروط الاتفاق».

بند3: الدين (القرض) العام في الاقتصاد الإسلامي

أ. **تعريف القرض العام:** عقد تبرمه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة مع الجمهور أو مع دولة أخرى، تتعهد بموجبه على سداد القرض عند حلول موعد السداد من السلطة المختصة.

والفقهاء يطلقون على القرض بأنه عقد من **عقود الإرفاق** وهي التي يراد بها محض الإحسان من غير نفع مقابل. وبناء على ذلك فينبغي ملاحظة ما يأتي:

- **اتفقوا على حرمة الفائدة** الحاصلة من القرض بسبب القرض وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي بالربا.
- **اختلفوا في إلزام السداد في موعده** المتفق عليه لأن تحديد المدة في القرض يتنافى مع مبدأ الإرفاق، مع إجماعه على وجوب مطلق السداد.

ب. **دواعي القرض العام:** لا بد للقروض العامة أن يكون الداعي إليها، والموجب لعقدها هو **الضرورة القاهرة**، أو **المصلحة العامة الملحة**.
فليس من الحصافة والحكمة أن تلجأ الدولة لسد عجز الموازنة إلى القروض فتصرفها في النفقات العامة العادية المتكررة، **فلا يداوي الداء بمثله**. والأسباب الداعية للقروض العامة كثيرة، وللتمثيل يمكننا ملاحظة الآتي:

- **دواعي الضرورة القاهرة** كتعرض الدولة للعدوان الخارجي فتلجئها إلى تغطية نفقاتها العسكرية.
- **دواعي الحاجة الملحة** كالنفقات الكبيرة التي تصرف في إنشاء البنى الأساسية، والخدمات العامة، ومشاريع الاستهلاك الجماعي من نحو إنشاء السدود، وإقامة الجسور، وتعبيد شبكات الطرق العامة، ومحطات توليد الطاقة. فهذه المشروعات من المصالح الحاجية التي لا بد منها لتيسير الحياة، ورفع العناء والمشقة وكل ذلك من أهداف التشريع الإسلامي.

ولأهمية هذا الداعي **فإن القروض بسببه لم تعد مجرد وسيلة من وسائل** مواجهة **عجز الموازنة** بل هي – في الواقع – مورد مالي يمكن للدولة – لو أحسنت استخدامه – الاعتماد عليه لإقامة المشاريع الإنتاجية، والنهوض بالتنمية. ونلاحظ أن القروض العامة في الدواعي السابقة لم تقتصر منافعها على الجيل المقترض، وإنما تعدت إلى الأجيال اللاحقة.

ج. **الضوابط الشرعية للقرض العام:** يمكننا من خلال النصوص الشرعية الآنفة، وأقوال العلماء في فهم عباراتها وإشاراتها ودلالاتها أن نستنتج شروطا وضوابط عامة تلزم الدولة بالتقيد بها في إجراء سياسة القرض العام. ومن أهمها:

- أن يكون القرض في **حالة الضرورة القاهرة، أو المصلحة العامة الملحة** – كما تقدم – مع خلو خزانة الدولة من الأموال اللازمة لسد الحاجة، ودرء المفسدة.
- يحدد الفقهاء الالتجاء إلى القروض العامة **بضابط ترتيب مصادر الإيرادات** فلا تلتجئ الدولة إلى القروض وفي خزانتها من الموارد ما يكفي لدرء الأخطار ودفع الأزمات.
- **القدرة على السداد** بأن يكون لخزينة الدولة دخل ينتظر، لئلا تتراكم الديون فتعجز الدولة عن سدادها مما يؤدي إلى المخاطرة بالأموال ومستقبل الأجيال.

- **ترشيد الإنفاق العام**، وذلك بالاستغناء بما هو ضروري أو حاجي عن كل ما هو كمالي أو تحسيني.
- أن **لا يؤدي الاستقراض إلى ضرر أكبر** بالمسلمين.

والواقع في الدول المعاصرة أنها تفضل الاعتماد على **القروض الداخلية** لأنها – القروض الداخلية – تعد نوعا من إعادة توزيع الدخول، حيث يتخلى المقرضون بصفة مؤقتة عن جزء من القدر الزائد من دخولهم، ثم تعيد الدولة توزيع هذه المبالغ عن طريق الإنفاق العام الذي تقوم به الدولة.

والتطبيقات الإسلامية اعتمدت القروض الداخلية، وقد سبق أن الدولة قد جهزت بعض معاركها من قروض داخلية، أو التجـأت إلى تعجيل الزكاة على سبيل القرض كما حدث مع العباس بن عبد المطلب –رضي الله عنه-. واعتمادا على هذه الروايات تأسست أقوال علماء الفكر المالي في الإسلام.

بند4: عجز الموازنة

أولاً: مفهوم عجز الموازنة الحكومية: إن عجز الموازنة الحكومية يحصل عندما تنفق الحكومة أكثر مما تحصل عليه، وحجم العجز عادة هو قضية سياسية واقتصادية مهمة، لذا يقصد **بالعجز**:

- هو **الزيادة في مجموع إنفاق الحكومة على الإيرادات الحكومية**، أي أنه يساوي صافي الزيادة في اقتراض الحكومة مضافا إليه صافي النقص في حقوقها وأرصدتها النقدية.
- كما يقصد **بالعجز**، مقدار ما تنفقه الحكومة كل سنة بما يفوق ما تفرضه من ضرائب ورسوم وإيرادات تحصل عليها.

ويعد العجز أحيانا **صمام أمان للاقتصاد**، خاصة في فترات الركود الاقتصادي من خلال تحفيز إنفاق القطاع الخاص، فتقوم الحكومة بإحداث عجز مقصود بالموازنة لتسحب الاقتصاد من حالة الركود إلى حالة الانتعاش، **فزيادة العجز سيولد دخلاً إضافياً للجمهور**، بحيث يجنب هذا الدخل الأفراد الانخفاض في استهلاكهم وذلك لأن الإنفاق الكلي لا ينخفض بدرجة كبيرة لذا يحصل الانخفاض في المدفوعات الضريبية.

ثالثاَ: أشكال عجز الموازنة الحكومية

1. **العجز المقصود (المنظم):** إجراء تتخذه الحكومة عند تعرض الاقتصاد إلى أزمة، فعند حدوث كساد بسبب تدهور حجم الطلب الكلي الفعال، وتراجع القوة الشرائية للسلع والخدمات عندها تكون الحكومة أمام ثلاثة خيارات، إما أن تلجأ إلى تخفيض الضرائب أو زيادة النفقات العامة، أو كلاهما، حيث الخيارات الثلاثة ستؤدي إلى إحداث عجز مقصود.
2. **العجز الهيكلي:** يحدث هذا العجز إذا لم تغطِ الإيرادات العامة النفقات العامة، ويعود هذا الوضع إلى زيادة الإنفاق الحكومي بمعدل يزيد عن القدرة المالية

للاقتصاد وتحمله للأعباء، **ويشير إلى وجود خلل في هيكل الاقتصاد القومي** نفسه بحيث يصعب حل هذا العجز إذا تم الاستعانة بالوسائل المالية فقط، فيمكن أن تضاف عوامل اقتصادية متعددة، وبالإمكان **التخفيف من حدة العجز الهيكلي** من خلال وسيلتين هما: -

الوسيلة الأولى:- تخفيض النفقات العامة.

الوسيلة الثانية: -زيادة الإيرادات العامة.

3. **العجز المتراكم:** العجز من الممكن أن **يتراكم سنة بعد أخرى** لأنه يكون سبيلا للتخلص من الأزمة وخاصة أزمة الركود، فإذا ما حدث فائض في أي سنة من السنوات من الممكن استخدامه في تغطية عجز الموازنة.
4. **العجز المؤقت (العجز الدوري):** يرتبط العجز المؤقت بمستوى النشاط الاقتصادي وبالتقلبات الاقتصادية المؤثرة فيه، **ويمكن القبول بهذا العجز كونه مؤقتاً** وخاصة إذا تم إتباع سياسة مالية محددة ومرسومة تبعا لتوازن الاقتصاد القومي، **ووسيلة معالجة** هذا العجز إما من خلال تخفيض الإنفاق الحكومي أو زيادة الإيرادات العامة أو اللجوء إلى تلك الوسيلتين معاً، ولكل وسيلة خط سير خاص بها.
5. **عجوزات الضعف وعجوزات القوة:** عجوزات **الضعف** تظهر **بسبب سوء الإدارة** الحكومية للموازنة ولكلا جانبي الموازنة، أما **عجوزات القوة** تحدث **بسبب المساعدات الحكومية** المقدمة للقطاع الخاص. ولكن الصفة المشتركة بين هذين الشكلين هي كونهما **من الأشكال الجديدة لعجز الموازنة الحكومية**.

بند5: تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الإسلامي: تمويل عجز الموازنة تقنية مالية تستخدم في جميع مدارس الفكر الاقتصادي، إلا أن الفكر الاقتصادي الإسلامي اختص بأداة ووسائل تمويل العجز تتماشى وتعاليم الدين الحنيف ولعل أهمها:

أولاً: صيغ تمويل عجز الموازنة الدورية:

1. الزكاة.
2. الوقف.

ثانياً: الصيغ الحديثة في تمويل عجز الموازنة:

1. سندات المقارضة (المضاربة.
2. أسهم المشاركة.
3. سندات الإجارة.
4. سندات السلم.
5. عقد الاستصناع.
6. أسهم الإنتاج.
7. تعجيل الزكاة.

الفصل الخامس عشر

سياسات التنمية والاستقرار

إن **التنمية والاستقرار** في أي منطقة يُعّدان عاملين محسوبين في الانفتاح على العالم الخارجي وبناء العلاقات الخارجية، وجذب الاستثمارات الأجنبية.

ولعل من **أهم الأسباب** التي تؤدي إلى تحقيق معدلات عالية للتنمية هو **الاستقرار السياسي والاجتماعي** وأسلوب التطور المتدرج لنظم الإدارة بما يحقق التنمية المتوازنة دون الوقوع في التسرع غير المحسوب أو اللهفة إلى تحقيق تنمية تزحف سلبياً على بعض مظاهر الاستقرار. **الدول المستقرة سياسياً وأمنياً، هي المؤهلة لتحقيق معدلات تنمية اقتصادية واجتماعية متى توافرت الإدارة الجيدة للموارد المالية والبشرية**. والدليل العملي دول مثل: سنغافورة، وماليزيا، ودول الخليج العربية. تلك الدول التي حققت معدلات نمو جيدة، مع بعض الفوارق التي تعود إلى الإدارة وطبيعة الموارد الاقتصادية، لكنها تتشابه من حيث الوضع السياسي المستقر وانعكاسه الإيجابي على الأوضاع العامة في تلك الدول.

تبقى عملية التنمية **مشروطة بطبيعة النظام الاقتصادي ـ الاجتماعي** القائم في هذا البلد أو ذاك، أي إنَّها تتحدد، في التحليل الأخير، بشكل ملكية وسائل الإنتاج وبطبيعة علاقات الإنتاج الغالبة. وعلى هذا الأساس **برزت ثلاثة أنماط تاريخية للتنمية** الاقتصادية: نمط **رأسمالي،** ونمط **اشتراكي،** ونمط «**ثوري قومي**» تباينت الآراء في وصفه، وأطلقت عليه تسميات كثيرة منها «نمط التطور اللا رأسمالي» أو «نمط التوجه الاشتراكي».

بند1: مصطلح التنمية الاقتصادية في الإسلام

لقد استخدم المسلمون الأوائل لفظ **عمارة الأرض** للدلالة على التنمية الاقتصادية: **ومفهوم التنمية** في الإسلام يظهر **من خلال الهدف** من التنمية، حيث ينحصر هدف التنمية في الإسلام في **تحقيق مقاصد الشريعة الخمسة** وهي الدين والنفس والنسل والعقل والمال. **وتحقيق العدالة الاجتماعية** لكافة المجتمع الإنساني من خلال التوزيع العادل للموارد.

بند2: السياسة الاقتصادية والتنمية

" سياسة التنمية الاقتصادية هي **السعي المستمر** والدائب باستعمال وسائل واتخاذ تدابير وإجراءات من طرف الدولة لتحقيق التنمية الاقتصادية **وحسن إدارتها** والعمل على إدامتها."

هذا السعي المستمر وهذا الاستعمال للوسائل والإجراءات **في الإطار الإسلامي** يقع ضمن ما يسميه كثير من العلماء والفقهاء "السياسة الشرعية"، ويسميه بعضهم "استصلاحا "أو" مصالح مرسلة."

ند3: السياسة الشرعية

تعرف السياسة الشرعية بأنها: "سياسة الأمة بأحكام الشرع، بحيث تستطيع الدولة المسلمة تحقيق كل مصلحة خالصة أو راجحة، ودرء كل مفسدة خالصة أو غالبة، وهي في ظل الشريعة السمحة لا تخرج عنها ولا تحتاج إلى غيرها"، **فالسياسة ما وافق الشرع لا ما نطق به الشرع**، فالأحكام التي نجتهد فيها والسياسات التي نرسيها لا حاجة لنا لإثبات شرعيتها نصًا، وإنما وجب أن يكون **فحواها موافق للشرع محقق لمصالح العباد، فجوهر التدبير السياسي هو المواءمة بين مقررات الوحي ومقاصده وبين الواقع المتغير"**.

فغاية السياسة الشرعية على هذا الأساس **تحقيق مصالح العباد** ودرء المفاسد عنهم، لذا دأب المسلمون على تقييد هذه المصالح بالإطار الشرعي الذي يضمن عدم التلاعب في اعتبارها أو إلغائها.

بند4: مقومات السياسة الاقتصادية في الإسلام

تقوم السياسة الاقتصادية في الإسلام على ثلاثة عناصر أساسية:

- الأهداف الرئيسية
- والوسائل
- الترجيح، بين الآثار المختلفة قبل أن نقبل أو نستبعد سياسة معينة.

1. **أهداف السياسة الاقتصادية في الإسلام:**

الأول: تحقيق **الرفاه** المادي الاقتصادي، وتوفير حاجيات الناس المعيشية الضرورية، وهو أهم هدف؛

الثاني: تحقيق **التوازن** الاقتصادي سواء في السلوك أو في الملكيات أو في السياسات؛

الثالث: تحقيق **العدالة** في توزيع الدخول؛

الرابع: تحقيق **حرية الفرد** في حدود الرفاهية الاجتماعية.

قواعد الترجيح والسياسة الشرعية:

- القاعدة الأولى: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب؛
- القاعدة الثانية: يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام؛
- القاعدة الثالثة: الضرر الأشدّ يُزال بالضرر الأخف؛
- القاعدة الرابعة: الضرورات تبيح المحظورات؛

- القاعدة الخامسة: الاضطرار لا يبطل حق الغير؛
- القاعدة السادسة: الضرورة تقدر بقدرها؛
- القاعدة السابعة: لا ضرر ولا ضرار؛
- القاعدة الثامنة: المشتقة تجلب التسيير؛
- القاعدة التاسعة: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة؛
- القاعدة العاشرة: الخراج بالضمان؛
- القاعدة الحادية عشرة: يغتفر في البقاء ما لا يغتفر في الابتداء؛
- القاعدة الثانية عشرة: في كل أمر جهتا نفع وضرر، والعبرة شرعاً للغالب؛
- القاعدة الثالثة عشر: يراعي في تخريج حكم جميع مآلاته؛
- القاعدة الرابعة عشر: لكل مطلوب شرعي مستويات دنيا وعليا؛
- القاعدة الخامسة عشر: الوسطية أساس في الشريعة؛
- القاعدة السادسة عشر: اليقين لا يزول بالشك.

فهذه القواعد جميعًا **لها تطبيقات واسعة في مجال المصالح المرسلة والسياسة الشرعية**، خاصة في مجال الاقتصاد الذي تدخل نشاطاته في مجال المعاملات في الفقه الإسلامي والتي تتسم بكثرة التغير والتنوع اللامتناهي، وقد فصل فيها الفقهاء والأصوليون واجتهد فيها علماء الإسلام بشكل عام، ونخصص الاجتهاد أكثر في المسائل الاقتصادية خصوصا في الآونة الأخيرة.

الفصل السادس عشر

ميزان المدفوعات الدولي

ميزان المدفوعات (Balance of Payments)

بند1: مفهوم ميزان المدفوعات، أهميته، تركيبته

مفهوم ميزان المدفوعات هو "سجل تقيد فيه العمليات كافة التي تجري لمقيمين في بلد ما والخارج، خلال فتره زمنيه اتفق عليها بالسنة"، كما أن هناك اتفاقا أيضاً، كون أن ميزان المدفوعات الذي يسجل كافة معاملات الاقتصاد مع العالم الخارجي، وبالتالي فهو "يبين مدى فاعلية الاقتصاد ونشاطه على مستوى علاقاته مع العالم الخارجي".

بند2: أهمية ميزان المدفوعات

تجدر الإشارة من قبل الاقتصاديين، إلى أهمية ميزان المدفوعات بالنسبة لمختلف البلدان، من أن الأغراض التي يؤديها عديدة ومن أهمها:

أ. يتيح **متابعة التغيرات** في موقع البلد المعني، **بالنسبة للتجارة العالمية** وفي تحديد السياسات الاقتصادية الخارجية "وخصوصا التجارية منها" في ضوء النتائج الفعلية "السلبية أم الإيجابية" في الموقف الخارجي للاقتصاد الوطني.

ب. تعتبر الصادرات والواردات من مكونات الدخل القومي للبلد المعني ولذلك لابد من الأخذ بعين الاعتبار، **التغيرات في أحجامها النسبية**، عند وضع السياسات التي تؤثر على الدخل القومي والتوظيف ومعدلات الاستثمار.

ج. تؤثر التغيرات في **المدفوعات والمتحصلات من العملات الأجنبية** على العرض المحلي لعملة البلد ومن ثم على السياسة المالية والنقدية الواجب إتباعها.

بند3: أهداف ميزان المدفوعات

أ. توفير **إحصاءات** التجارة الخارجية، وقياس تدفق الموارد بين دولة وأخرى.

ب. تقديم **معلومات** عن المدفوعات المقبوضات الأخرى بالصرف الأجنبي.

ج. يستخدم ميزان المدفوعات **لقياس** اثر المعاملات الاقتصادية الأجنبية على الدخل القومي.

د. يشير إلى **عدم التوازن أو الاختلال المستمر** في ميزان المدفوعات يكون مؤشرا، لاتخاذ وسائل تصحيحية "من الجهات المعنية" لإعادة التوازن.

الفصل السابع عشر

التعاون الدولي

مؤسسات النظام الاقتصادي الدولي

قبل أن تضع الحرب العالمية الثانية أوزارها وبعد تغير مراكز القوة العسكرية والاقتصادية والسيادية من الملكية البريطانية للصقر الأمريكي، وضعت الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاؤها أسس النظام الحديث الذي يتضمن الجانب السياسي والاقتصادي بما يتناسب مع الوضع الجديد **ويحقق مقاصد الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها في التوسع والسيادة.**

ففي الجانب السياسي نتج من عدة اجتماعات ومؤتمرات **ميثاق الأمم المتحدة** الذي شهد ولادة منظمة الأمم المتحدة لتحل محل **عصبة الأمم**، ويقوم الميثاق على عدة مبادئ عامة أساسية وهي:

- الاعتماد على الحل الدبلوماسي بدلا من العسكري لتسوية المنازعات بين الدول،
- الاعتراف بسيادة الدولة واستقلالها،
- ضرورة احترام حقوق الإنسان وعدم التمييز بين الأفراد،
- تحقيق التعاون الاقتصادي بين الدول،

- كذلك إنشاء **محكمة العدل الدولية** وهو الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة..

فميثاق الأمم المتحدة، **ظاهره** المساواة في الحقوق والتصويت بين الدول الأعضاء فلكل دولة صوت واحد في الجمعية العامة للأمم المتحدة، **وباطنه** تمييز بين الدول المنتصرة بالحرب العالمية الثانية وتلك المنهزمة، بينما في **مجلس الأمن** وهو الجهاز التنفيذي في أمور السلم والأمن، يتكون من خمسة عشر مقعدا منها **خمسة دائمة** وهي: الولايات المتحدة الأمريكية، المملكة المتحدة، فرنسا، روسيا، الصين وهي دول لها حق الاعتراض والنقض فقط دون الغير، **أما المقاعد العشرة** الأخرى فهي مقاعد مؤقتة يتم انتخابها من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة **دوريا لمدة سنتين**، ولا يجوز إعادة انتخاب العضو الذي انتهت مدته على الفور، ويتم التوزيع بناء على العدالة الجغرافية حيث خصص خمسة مقاعد لأفريقيا وآسيا، ومقعدان لأمريكا اللاتينية، مقعد واحد لأوروبا الشرقية، ومقعدان لأوروبا الغربية.

بينما **في المجال الاقتصادي**، فقد أرسيت أسسه المؤسسية في **مؤتمر بريتون وودز** المنعقد في 1944، معلنا عن إنشاء أول تكتل اقتصادي دولي يتألف من **البنك الدولي** و**صندوق النقد الدولي**.

- فالأول يتعامل مع قضايا التمويل
- والآخر مختص بقضايا النقد على المستوى العالمي،

وأما قضايا التجارة، والتي تعرض لها **ميثاق هافانا** في 1947، لم تخرج بنتائج عملية حتى نهاية الحرب الباردة حين أنشئت **منظمة التجارة العالمية** بعد انتهاء جولة أورجواي في 1994، **وإزاء الفشل في الوصول إلى نظام تجاري عالمي عند نهاية الحرب العالمية الثانية** فقد تجمعت الدول الصناعية المتقدمة بشكل أساسي في ترتيبات خاصة عرفت باسم **الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات)**. وفي المقابل وجدت الدول النامية مضطرة لدعوة الأمم المتحدة لتشكيل كيان اقتصادي يناسب احتياجاتهم وقدراتهم مما دعا لانعقاد أول مؤتمر وهو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعروف باسم **الأونكتاد** 1964 فالأول (الجات) للأغنياء والثاني (الأونكتاد) تجمع الفقراء وفيما يلي أبرز المؤسسات الدولية الاقتصادية:

الركن الأول: البنك الدولي للإنشاء والتعمير (البنك الدولي)

بعد تولي الولايات المتحدة زمام السيادة العالمية بدأت تملي على العالم أفكارا ذات طابع مؤسسي تهدف ترسيخ مفهوم العالم الواحد. ودعت لبناء بنك دولي يعزز مبادئ النقد المصرفية وآخر لتثبت أسعار الصرف. وبعد عدة مفاوضات واقتراحات تم تشكيل المؤسسات الاقتصادية التالية:

- **البنك العالمي لإعادة الإعمار والتنمية** International Bank for Reconstruction and Development، **أعيدت تسميته** لاحقاً ليصبح معروفاً باسم البنك الدولي World Bank.

- **صندوق النقد الدولي** International Monetary Fund IMF.
- **المنظمة العالمية للتجارة** International Trade Organization ITO، **أعيدت تسميتها** لاحقا لتصبح باسم منظمة التجارة العالمية World Trade Organization WTO.

كان **الهدف من إنشاء البنك هو التركيز على تعمير وتنمية الدول الأعضاء** خصوصا تلك التي تضررت من الحروب العالمية، حيث كانت تقدم القروض بشكل مساعدات دولية طويلة الأجل، وبتكلفة أقل، أو بتقديم الضمانات التي تحتاجها للاقتراض من دولة أخرى أو من السوق الدولية.

ويساعد **البنك مؤسسات مالية** تعمل في إطار ما يسمى بمجموعة البنك الدولي World Bank Group وهي:

- مؤسسة التمويل الدولية International Finance Corporation IFC أنشئت سنة 1956 وتعتبر IFC ذراع مجموعة البنك الدولي **للتعامل مع القطاع الخاص**، حيث تشجع IFC استثمارات القطاع الخاص المستدامة في البلدان النامية. وتركز على تعزيز عملية التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع نمو المنشآت الإنتاجية وأسواق رأس المال المتسمة وخلق فرص وظيفية، وبناء الاقتصادات، تستثمر IFC في المشاريع التي تكون ملكية القطاع الخاص فيها هي الأغلبية في غالبية البلدان النامية في العالم.
- مؤسسة التنمية الدولية International Development Association IDA أنشئت سنة 1960 كذراع البنك الدولي **بمساعده البلدان الأكثر فقرا في العالم**، وتهدف IDA إلى تحسين المستوى المعيشي في الدول الفقيرة من خلال تقديم قروض بدون فائدة، منح برامج تستهدف تعزيز النمو الاقتصادي، تخفيف حدة التفاوت وعدم المساواة، تحسين الأحوال المعيشية للشعوب.
- الوكالة متعددة الأطراف لضمان الاستثمار Multilateral Investment Guarantee Agency MIGA تأسست 1985 بغرض **توفير الضمان للاستثمارات الأجنبية ضد المخاطر** غير التجارية مثل التأميم، منع التحويل للعملات الأجنبية بغرض تحسين المناخ العام للاستثمار خاصة في الدول النامية.

الركن الثاني: صندوق النقد الدولي

تبلورت فكرة إنشاء صندوق النقد الدولي أثناء مؤتمر عقدته الأمم المتحدة في بريتون وودز في الولايات المتحدة الأمريكية في يوليو/تموز 1944. **ويهدف** الصندوق إلى ضمان **استقرار** النظام النقدي الدولي ـ أي نظام أسعار الصرف والمدفوعات الدولية الذي يمكّن البلدان من شراء السلع والخدمات فيما بينها.

الركن الثالث: منظمة التجارة العالمية

تقوم على عدة ركائز هي استقرار سعر الصرف وحرية تحويل العملات وحرية انتقال رؤوس الأموال وتوفير مناخ مناسب للاستثمار العالمي، وضمان حرية التجارة الدولية.

إن **الهدف الأساسي** لمنظمة التجارة العالمية هو المساعدة في **سريان وتدفق التجارة بسلاسة** وبصورة متوقعة وبحرية.

تقوم المنظمة بذلك عن طريق: (مقتبس من موقع WTO)

- إدارة الاتفاقيات الخاصة بالتجارة.
- التواجد كمنتدى للمفاوضات المتعلقة بالتجارة.
- فض المنازعات المتعلقة بالتجارة.
- مراجعة السياسات القومية المتعلقة بالتجارة.
- معاونة الدول النامية في المواضيع المتعلقة بالسياسات التجارية من خلال المساعدات التكنولوجية وبرامج التدريب.

المزايا العشر لوجود النظام التجاري العالمي (مقتبس من موقع WTO)

- يدعم النظام السلام ويعززه.
- تجري معالجة النزاعات بطريقة بنّاءة.
- يؤدي إرساء الأسس والقواعد إلى جعل الحياة أيسر للجميع.
- يخفّض نظام التجارة الأكثر تحرراً تكاليف الحياة.
- يوسّع نظام التجارة الأكثر تحرراً من نطاق الخيارات في المنتجات ونوعياتها.
- تزيد التجارة الحرّة من الدخل.
- تحفّز التجارة الحرّة النمو الاقتصادي.
- يجعل وجود قواعد وأسس للتجارة الحياة أجدى وأنفع.
- يحمي نظام التجارة الحرّة الحكومات من وجود التحزّب والتجمعات.
- يساعد نظام التجارة الحرّة على وجود حكومات قويّة.

الخاتمة

هل الاقتصاد الإسلامي إلى انتشار أم انحسار؟

ختم سامويلسون كتابه بالسؤال التالي: هل **أمريكا** في حالة سقوط أم هي في الطليعة؟، إلا أني أحببت أن أختم بسؤال ينسجم وموضوع الكتاب، واخترت السؤال التالي: **هل الاقتصاد الإسلامي إلى انتشار أم انحسار؟**

إن الدخول في التنظير بين من يرون فرص انتشاره أو معاكسيهم أنه إلى انحسار وأدلة كل فريق في تبرير وجهة نظره أمر قد تحشد له الصفحات بل والمطولات، إلا أني أؤكد بعد انهيار المنظومة المسماة الاشتراكية عام 1990 والأزمة العالمية المستمرة من 2007 والتي تفجرت 2008 وهي حتى تاريخه لا زالت تعصف بدول العالم أجمع، أن النفس الإنسانية تتوق لأي بديل ولو كانت تكابره سابقاً، والبديل الوحيد المطروح عالمياً والجديد وليس الهجين من مركبات ما سبق هو الاقتصاد الإسلامي والذي خبرته جزئياً مؤسسات الاقتصاد العالمي كصندوق النقد الدولي مؤخراً.

وعليه **أجزم** بذلك لأن سنة الحياة تقتضي التحسين والتطوير واتخاذ أي طوق نجاة يلوح، فأقول وأؤكد أن ما لم يكتمل من ميكانيزمات عمل الاقتصاد الإسلامي سيضطر الخبراء والعلماء من مختلف دول العالم، بغض النظر عن انتمائهم الديني، إلى إتمامها للحاجة البشرية المجردة ولكون العلوم إنسانية بالمطلق.

وأختصر وأجيب على التساؤل: **إنه إلى انتشار**، لفهمي لقوله تعالى "والله متم نوره" الآية/ (الصف 8).